شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

مجموع فيه عدة كتب

المؤلف

مجموعة مؤلفين

الملاحظات

- أصل هذه النسخة في مكتبة الحرم المكي.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رقم ٥٦٤ حديث

مجموعة تحتوي على (٧)
رسائل اولها مختصر كتاب
الارشاد

صورت برقم
س ٢٦٢٠ الى ٢٦٢٦

صورت برقم
س ٣٦٢٠
الى ٣٦٢٦

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ما في هذا المجلد مختصر كتاب الارشاد للنووي في الحديث
وشرح نخبة الفكر لابن حجر ومتن نخبه ورسالة في وضع اليد
اليمنى لعلي القاري وموضوعات الاحاديث لعلي القاري
وموضوعات للامام الصغاني وفيه ذيل تنزيه لعلي القاري

مختصر الارشاد المسمى بالتقريب في اصول الحديث

فهرس

٥

الرقم
٥٦٤
٥

المقاس ١٩×١٢ سم

الرقم العام
٧٩٩

بسم الله الرحمن الرحيم ٭ اللهم صلّ على سيدنا محمد ٭ وآله وصحبه وسلم
قال الشيخ الامام العالم العامل العابد الزاهد الورع الحافظ المتقن
المفيد مفتي المسلمين محيي الدين ابو زكريا يحيى بن شرف بن مري
بن حسن بن حسين بن محمد بن خزام النووي الدمشقي تغمده الله
برحمته ونفع المسلمين ببركته الحمد لله الفتاح المنان ذي الطول
والفضل والاحسان الذي منّ علينا بالايمان وفضل ديننا على
سائر الاديان وخص بحبيبه وخليله عبده ورسوله محمد عبادة
الاوثان ٭ وخصه بالمعجزات والسنن المستمرة على تعاقب
الازمان ٭ وصلى الله عليه وعلى سائر النبيين ٭ وآل كلٍّ ما اختلف
الملوان وما تحركت حكمه وذكره وتعاقب الجديدان اما بعد
فان علم الحديث من افضل القرب الى رب العالمين وكيف لا يكون
وهو بيان طريق خير الخلق واكرم الاولين والاخرين وهذا كتاب
اختصرته من كتاب الارشاد الذي اختصرته من علوم الحديث للشيخ
الامام الحافظ المتقن المحقق ابي عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف
بابن الصلاح رحمه الله ابالغ فيه في الاختصار ان شاء الله من غير
اخلال بالمقصود واحرص على ايضاح العبارة ٭ وعلى الله الكريم
الاعتماد واليه التفويض والاستناد الحديث صحيح وحسن
وضعيف الاول الصحيح وفيه مسائل الاولى في حده وهو ما اتصل
سنده بالعدول الضابطين من غير شذوذ ولا علة واذا
قيل صحيح فهذا معناه لا انه مقطوع به واذا قيل غير صحيح فمعناه
لم يصح اسناده والمختار انه لا يجزم في اسناده انه اصح الاسانيد

مطلقا

مطلقا وقيل اصحها الزهري عن سالم عن ابيه وقيل ابن
سيرين عن عبيدة عن علي وقيل الاعمش عن ابراهيم عن
علقمة عن ابن مسعود وقيل الزهري عن علي بن الحسين عن ابيه
عن علي وقيل مالك عن نافع عن ابن عمر فعلى هذا قيل الشافعي عن
مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم الثانية اول مصنف
في الصحيح المجرد صحيح البخاري ثم مسلم وهما اصح الكتب بعد القرآن
والبخاري اصحهما واكثرهما فوائد وقيل مسلم اصح والصواب
الاول واختص مسلم بجمع طرق الحديث في مكان ولم يستوعبا
الصحيح ولا التزماه وقيل لم يفتهما منه الا قليل وانكر هذا والصواب
انه لم يفت الاصول الخمسة الا اليسير اعني الصحيحين وسنن
ابي داود والترمذي والنسائي وجملة ما في البخاري سبعة
آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثا بالمكررة وبحذف
المكرر اربعة الاف ومسلم باسقاط المكرر نحو اربعة الاف
ثم ان الزيادة في الصحيح تعرف من السنن المعتمدة كسنن ابي
داود والترمذي والنسائي وابن خزيمة والدارقطني والحاكم
والبيهقي وغيرها منصوصا على صحته ولا يكفي وجوده فيها الا
في كتاب من شرط الاقتصار على الصحيح واعتنى الحاكم بضبط
الزائد عليهما وهو متساهل فاصحه وما لم نجد فيه من المعتمدين
تصحيحا ولا تضعيفا حكمنا بانه حسن الا ان تظهر فيه علة توجب
ضعفه ويقاربه في حكمه صحيح ابي حاتم ابن حبان والله اعلم
الثالثة الكتب المخرجة على الصحيح لم يلتزم فيها موافقتهما في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الالفاظ فحصل بينهما تفاوت في اللفظ والمعنى وكذا ما رواه
البيهقي والبغوي وشبههما قائلين رواه البخاري او مسلم ووقع
في بعضه تفاوت في المعنى فمرادهم انهما رويا اصله فلا يجوز ان تنقل
منها حديثا وتقول هو هكذا فيهما الا ان تقابله بهما او يقول
المصنف اخرجاه بلفظه بخلاف المختصرات من الصحيحين فانهم
نقلوا فيها الفاظهما **وللكتب** المخرجة عليهما فائدتان علو الاسناد
وزيادة الصحيح فان تلك الزيادات صحيحة لكونها باسنادهما
الرابعة ما روياه بالاسناد المتصل فهو المحكوم بصحته **واما** ما
حذف من مبتداء اسناده واحد فاكثر فما كان منه بصيغة الجزم
كقال وفعل وامر وروى وذكر فلان كذا فهو حكم بصحته عن
المضاف اليه وما ليس فيه جزم كيروى ويذكر ويحكى ويقال
وروي وذكر وحكي عن فلان كذا فليس فيه حكم بصحته عن المضاف اليه
وليس هو بواه لادخاله في الكتاب الموسوم بالصحيح والله اعلم
الخامسة الصحيح اقسام اعلاها ما اتفق عليه البخاري ومسلم
ثم ما انفرد به البخاري ثم مسلم ثم ما على شرطهما ثم على شرط البخاري
ثم مسلم ثم صحيح عند غيرهما واذا قالوا صحيح متفق عليه او على صحته
فمرادهم اتفاق الشيخين وذكر الشيخ رحمه الله ان ما روياه او
احدهما فهو مقطوع بصحته والعلم القطعي حاصل فيه وخالفه المحققون
والاكثرون فقالوا يفيد الظن ما لم يتواتر والله اعلم **السادسة**
من رأى في هذه الازمان حديثا صحيح الاسناد في كتاب او
جزء لم ينص على صحته حافظ معتمد حديثا قال الشيخ لا نحكم بصحته لضعف

اهل

اهل هذه الزمان والاظهر عندي جوازه لمن تمكن وقويت معرفته
والله اعلم ومن اراد العمل بحديث من كتاب فطريقه ان ياخذ
من نسخة معتمدة قابلها هو او ثقة باصول صحيحة فان قابلها
باصل معتمد محقق اجزأه والله اعلم **النوع الثاني الحسن** قال
الخطابي رحمه الله وهو ما عرف مخرجه واشتهر رجاله وعليه مدار
اكثر الحديث ويقبله اكثر العلماء ويستعمله عامة الفقهاء **قال الشيخ**
رحمه الله هو قسمان احدهما ما لا يخلو اسناده من مستور لم
تحقق اهليته وليس مغفلا كثير الخطاء ولا ظهر منه سبب مفسق
ويكون متن الحديث معروفا برواية مثله او نحوه من وجه اخر **الثاني**
ان يكون راويه مشهورا بالصدق والامانة ولم يبلغ درجة الصحيح
لقصوره في الحفظ والاتقان وهو مرتفع عن حال من يعد تفرده
منكرا ثم الحسن كالصحيح في الاحتجاج به وان كان دونه في القوة
ولهذا ادرجته طائفة في نوع الصحيح والله اعلم وقولهم حديث
حسن الاسناد وصحيحه دون قولهم حديث صحيح او حسن
لانه قد يصح او يحسن الاسناد دون المتن لشذوذ او علة
فان اقتصر على ذلك حافظ معتمد فالظاهر صحة المتن وحسنه
واما قول الترمذي وغيره حديث حسن صحيح فمعناه روي
باسنادين احدهما يقتضي الصحة والاخر الحسن واما تقسيم البغوي
احاديث المصابيح الى حسان وصحاح مريدا بالصحاح ما في
الصحيحين وبالحسان ما في السنن فليس بصواب لان
في السنن الصحيح والحسن والضعيف والمنكر **فروع احدها**

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كتاب الترمذي اصل في معرفة الحسن وهو الذي شهره ويختلف
النسخ منه في قوله حسن او حسن صحيح ونحوه فينبغي ان تعتني بمقابلة
اصلك باصول معتمدة وتعتمد ما اتفقت عليه ومن مظانه
سنن ابي داود فقد جاء عنه انه يذكر فيه الصحيح وما يشبهه و
يقاربه وما كان فيه وهن شديد بينه وما لم يذكر فيه شيئا
فهو صالح فعلى هذا ما وجدنا في كتابه مطلقا ولم يصححه غيره من المعتمدين
ولا ضعفه فهو حسن عند ابي داود واما مسند احمد بن حنبل
وابي داود الطيالسي وغيرهما من المسانيد فلا تلتحق بالاصول الستة
وما اشبهها في الاحتجاج بها والركون الى ما فيها والله اعلم **الثاني**
اذا كان راوي الحديث متأخرا عن درجة الحافظ الضابط مشهورا
بالصدق والستر فروي حديثه من غير وجه قوي ارتفع من الحسن
الى الصحيح والله اعلم **الثالث** اذا روي الحديث من وجوه ضعيفة
لا يلزم ان يحصل من مجموعها حسن بل ما كان ضعفه لضعف راويه
الصدوق الامين زال بمجيئه من وجه اخر وصار حسنا وكذا اذا
كان ضعفه بالارسال زال بمجيئه من وجه اخر واما الضعف لفسق
الراوي فلا يؤثر فيه غيره والله اعلم **النوع الثالث الضعيف**
وهو ما لم يجمع صفة الصحيح او الحسن ويتفاوت ضعفه كصحة الحديث
ومنه ما له لقب خاص كالموضوع والشاذ وغيرهما **النوع**
الرابع المسند قال الخطيب البغدادي هو عند اهل الحديث
ما اتصل سنده الى منتهاه واكثر ما يستعمل فيما جاء عن النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم خاصة متصلا كان او منقطعا وقال

الحاكم

الحاكم وغيره لا يستعمل الا في المرفوع المتصل **النوع الخامس المتصل**
ويسمى الموصول وهو ما اتصل اسناده مرفوعا كان او موقوفا
على من كان **النوع السادس المرفوع** وهو ما اضيف الى النبي
صلى الله تعالى عليه وسلم خاصة لا يقع مطلقه على غيره متصلا
كان او منقطعا وقيل ما اخبر به الصحابي عن فعل النبي صلى الله تعالى
عليه وسلم او قوله **النوع السابع الموقوف** هو المروي عن الصحابة
رضي الله تعالى عنهم قولا لهم او فعلا او نحوه متصلا كان او منقطعا
ويستعمل في غيرهم مقيدا فيقال وقفه فلان على الزهري ونحوه
وعند فقهاء خراسان تسمية الموقوف بالاثر والمرفوع بالخبر
وعند المحدثين كله يسمى اثرا **فروع** احدها قول الصحابي كنا نقول
او نفعل كذا ان لم يضفه الى زمن النبي صلى الله عليه وسلم فهو
موقوف وان اضافه فالصحيح انه مرفوع وقال الامام الاسماعيلي
موقوف والصواب الاول وكذا قوله كنا لا نرى باسا بكذا
في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم او هو فينا او بين اظهرنا
او كانوا يقولون او يفعلون او لا يرون باسا بكذا في حياته
صلى الله تعالى عليه وسلم فكله مرفوع ومن المرفوع قول المغيرة كان
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرعون بابه بالاظافير **الثاني**
قول الصحابي امرنا بكذا او نهينا عن كذا او من السنة كذا او امر بلال
ان يشفع الاذان وما اشبهه كله مرفوع على الصحيح الذي قاله
الجمهور وقيل ليس بمرفوع ولا فرق بين قوله في حياة رسول الله
صلى الله عليه وسلم او بعده **الثالث** اذا قيل في الحديث عند

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ذكر الصحابي يرفعه او ينميه او يبلغ به او رواية كحديث الاعرج
عن ابي هريرة رواية تقاتلون قوما صغار الاعين فكل هذا و
شبهه مرفوع عند اهل العلم واذا قيل عند التابعي يرفعه فمرفوع
مرسل واما قول من قال تفسير الصحابي مرفوع فذاك تفسير يتعلق
بسبب نزول اية او نحوه وغيره موقوف والله سبحانه اعلم **النوع**
الثامن المقطوع وجمعه المقاطع والمقاطيع وهو الموقوف على
التابعي قولا له او فعلا واستعمله الشافعي ثم الطبري في المنقطع
النوع التاسع المرسل اتفق علماء الطوائف ان قول التابعي الكبير
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او فعله يسمى مرسلا فان
انقطع قبل التابعي واحدا واكثر قال الحاكم وغيره من المحدثين لا يسمى
مرسلا بل يختص المرسل بالتابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم فان
سقط قبله واحد فهو منقطع وان اكثر فمعضل ومنقطع والمشهور
في الفقه والاصول ان الكل مرسل وبه قطع الخطيب وهذا اختلاف
في الاصطلاح والعبارة واما قول الزهري وغيره من صغار التابعين
قال النبي صلى الله عليه وسلم فالمشهور عند من خصه بالتابعي
انه مرسل كالكبير وقيل ليس بمرسل بل منقطع واما اذا قال فلان
عن رجل عن فلان فقال الحاكم منقطع ليس مرسلا وقال غيره
مرسل والله اعلم **ثم المرسل** حديث ضعيف عند جماهير المحدثين و
الشافعي وكثير من الفقهاء واصحاب الاصول وقال مالك وابو
حنيفة رضي الله عنهما في طائفة صحيح فان صح مخرج المرسل بمجيئه من
وجه اخر مسندا او مرسلا ارسله من اخذ عن غير رجال الاول

كان

كان صحيحا ويتبين بذلك صحة المرسل وانهما صحيحان لو عارضهما
صحيح من طريق رجحناهما عليه اذا تعذر الجمع هذا كله في غير مرسل
الصحابي اما مرسله فمحكوم بصحته على المذهب الصحيح وقيل انه كمرسل
غيره الا ان تبين الرواية عن صحابي والله اعلم **النوع العاشر**
المنقطع الصحيح الذي ذهب اليه الفقهاء والخطيب وابن عبد البر
وغيرهما من المحدثين ان المنقطع ما لم يتصل اسناده على اي وجه
كان انقطاعه واكثر ما يستعمل في رواية من دون التابعي عن
الصحابة كمالك عن ابن عمر وقيل هو ما اختل فيه رجل قبل التابعي
محذوفا كان او مبهما كرجل وقيل هو ما روي عن تابعي او من دونه
قولا له او فعلا وهذا غريب ضعيف **النوع الحادي عشر المعضل**
بفتح الضاد يقولون اعضله فهو معضل وهو ما سقط من اسناده
اثنان فاكثر ويسمى منقطعا ويسمى مرسلا عند الفقهاء وغيرهم كما تقدم
وقيل ان قول الراوي بلغني كقول مالك بلغني عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للمملوك طعامه وكسوته
يسمى معضلا عند اصحاب الحديث واذا روى تابع التابعي عن
التابعي حديثا وقفه عليه وهو عند ذلك التابعي مرفوع متصل
وهو معضل **فروع** احدها الاسناد المعنعن وهو فلان عن فلان
قيل انه مرسل والصحيح الذي عليه العمل وقال الجماهير من اصحاب
الحديث والفقه والاصول انه متصل بشرط ان لا يكون المعنعن
مدلسا وبشرط امكان لقاء بعضهم بعضا وفي اشتراط ثبوت
اللقاء وطول الصحبة ومعرفته بالرواية عنه خلاف منهم من لم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بشرط ثبات ذلك وهو مذهب مسلم بن الحجاج ادعى الاجماع
فيه ومنهم من شرط اللقاء وحده وهو قول البخاري وابن المديني
والمحققين ومنهم من شرط طول الصحبة ومنهم من شرط معرفته بالرواية
عنه وكثر في هذه الاعصار استعمال عن في الاجازة فاذا قال
احدهم قرأته على فلان فمراده انه رواه عنه بالاجازة والله سبحانه
اعلم **الثاني** اذا قال حدثنا الزهري ان ابن المسيب حدث كذا
وقال قال ابن المسيب كذا او فعل كذا او كان ابن المسيب يفعل
ويشبه ذلك فقال احمد بن حنبل وجماعة لا تلتحق ان وشبهها بعن
بل يكون منقطعا يعني يتبين السماع وقال الجمهور ان كعن ومطلقه محمول
على السماع بالشرط المتقدم والله اعلم **الثالث** التعليق الذي يذكره
الحميدي وغيره في احاديث من كتاب البخاري واسبقهم باستعماله
الدارقطني صورته ان يحذف من اول الاسناد واحد فاكثر وكانه
مأخوذ من تعليق الجدار لقطع الاتصال واستعمله بعضهم في حذف
كل الاسناد كقوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او قال ابن
عباس او عطاء او غيره كذا وهذا التعليق له حكم الصحيح كما تقدم في
نوع الصحيح ولم يستعملوا التعليق في غير صيغة الجزم كيروى عن فلان
كذا او يقال عنه ويذكر ويحكى وشبهها بل خصوا به صيغة الجزم
كقال وفعل وامر ونهى وذكر وحكى ولم يستعملوه فيما سقط وسط
اسناده والله اعلم **الرابع** اذا روى بعض الثقات الضابطين
الحديث مرسلا وبعضهم متصلا او بعضهم موقوفا وبعضهم مرفوعا
او وصله هو او رفعه في وقت وارسله ووقفه في وقت فالصحيح

ان الحكم

ان الحكم لمن وصله او رفعه سواء كان المخالف له مثله او اكثر لان
ذلك زيادة ثقة وهي مقبولة ومنهم من قال الحكم لمن ارسله او
وقفه قال الخطيب وهو قول اكثر المحدثين وعن بعضهم الحكم للاكثر
وبعضهم للاحفظ وعلى هذا لو ارسله او وقفه الاحفظ لا يقدح
الوصل والرفع في عدالة راويه وقيل يقدح في وصل ما ارسله
الحفاظ والله اعلم **النوع الثاني عشر التدليس** هو قسمان الاول
تدليس الاسناد بان يروي عمن عاصره ما لم يسمعه منه موهما
سماعه قائلا قال فلان او عن فلان ونحوه وربما لم يسقط شيخه
واسقط غيره ضعيفا او صغيرا تحسينا للحديث **الثاني** تدليس
الشيوخ بان يسمي شيخه او يكنيه او ينسبه او يصفه بما لا يعرف
اما الاول فمكروه جدا ذمه اكثر العلماء ثم قال فريق منهم من عرف به
صار مجروحا مردود الرواية وان بين السماع والصحيح التفصيل
فما رواه بلفظ محتمل لم يبين فيه السماع فمرسل وما بينه فيه كسمعت
وحدثنا واخبرنا وشبهها فمقبول يحتج به وفي الصحيحين وغيرهما
من هذا الضرب كثير كقتادة والسفيانين وغيرهم وهذا
الحكم جار فيمن دلس مرة وما كان في الصحيحين وشبههما
عن المدلسين بعن محمول على ثبوت السماع من جهة اخرى واما
الثاني فكراهته اخف وسببها توعير طريق معرفته ويختلف
الحال في كراهته بحسب غرضه لكون المغير اسمه ضعيفا او صغيرا
او متأخر الوفاة او سمع منه كثيرا فامتنع من تكراره على صورة
وتسمح الخطيب وغيره بهذا والله اعلم **النوع الثالث عشر الشاذ**

هو عند الشافعي وجماعة من الحجاز ما روى الثقة مخالفاً رواية
الناس لا أن يروي ما لا يروي غيره قال الخليلي والذي عليه
حفاظ الحديث أن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد يشذ به ثقة
أو غيره فما كان عن غير ثقة فمتروك وما كان عن ثقة توقف فيه ولا
يحتج به وقال الحاكم هو ما انفرد به ثقة وليس له أصل بمتابع وما
ذكراه مشكل بأفراد العدل الضابط كحديث إنما الأعمال بالنيات
والنهي عن بيع الولاء وغير ذلك مما في الصحيح فالصحيح التفصيل فإن
كان مفرده مخالفاً أحفظ منه وأضبط كان شاذاً مردوداً وإن
لم يخالف فإن كان عدلاً حافظاً موثوقاً بضبطه كان مفرده
صحيحاً وإن لم يوثق بضبطه ولم يبعد عن درجة الضابط كان حسناً
وإن بعد كان شاذاً منكراً مردوداً فالحاصل أن الشاذ المردود
هو المفرد المخالف والفرد الذي ليس في راويه من الثقة والضبط
ما يجبر تفرده والله أعلم **النوع الرابع عشر معرفة المنكر** قال الحافظ
البرديجي الفرد الذي لا يعرف متنه عن غير راويه وكذا أطلقه كثيرون
والصواب فيه التفصيل الذي تقدم في الشاذ فإنه بمعناه والله أعلم
النوع الخامس عشر معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد
هذه أمور يتعرفون بها حال الحديث مثال الاعتبار أن يروي
حماد مثلاً حديثاً لا يتابع عليه عن أيوب عن ابن سيرين
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم فينظر هل رواه ثقة
غير أيوب عن ابن سيرين فإن لم يوجد فثقة غير ابن سيرين
عن أبي هريرة وإلا فصحابي غير أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

فأي ذلك

فأي ذلك وجد علم أن له أصلاً يرجع إليه وإلا فلا والمتابعة
أن يرويه عن أيوب غير حماد وهي المتابعة التامة أو عن ابن سيرين
غير أيوب أو عن أبي هريرة غير ابن سيرين أو عن النبي صلى الله
عليه وسلم صحابي آخر فكل هذا يسمى متابعة وتقصر عن الأولى بحسب
بعدها منها وتسمى المتابعة شاهداً والشاهد أن يروى حديث
آخر بمعناه ولا يسمى هذا متابعة وإذا قالوا في مثله تفرد به أبو هريرة
أو ابن سيرين أو أيوب أو حماد كان مشعراً بانتفاء المتابعات
وإذا انتفت مع الشواهد فحكمه ما سبق في الشاذ ويدخل في
المتابعة والاستشهاد رواية من لا يحتج به ولا يصلح لذلك
كل ضعيف والله أعلم **النوع السادس عشر معرفة زيادات الثقات
وحكمها** هو فن لطيف تستحسن العناية به ومذهب الجمهور
من الفقهاء والمحدثين قبولها مطلقاً وقيل لا تقبل مطلقاً وقيل
تقبل إن زادها غير من رواه ناقصاً ولا تقبل ممن رواه مرة
ناقصاً وقسمه الشيخ أقساماً **أحدها** زيادة تخالف الثقات
فترد كما سبق **الثاني** ما لا مخالفة فيه كتفرد ثقة بجملة حديث فيقبل
قال الخطيب باتفاق العلماء **الثالث** زيادة لفظة في حديث لم
يذكرها سائر رواته كحديث جعلت لنا الأرض مسجداً وطهوراً
تفرد أبو مالك الأشجعي فقال وتربتها طهوراً فهذا يشبه الأول
ويشبه الثاني قال الشيخ والصحيح قبول هذا الأخير ومثله الشيخ أيضاً
بزيادة مالك في حديث الفطرة من المسلمين ولا يصح التمثيل به
فقد وافق مالكاً عمر بن نافع والضحاك بن عثمان والله أعلم

النوع السابع عشر معرفة الافراد تقدم مقصوده فالفرد
قسمان احدهما منفرد عن جميع الرواة وتقدم الثاني بالنسبة الى جهة
كقولهم تفرد به اهل مكة او الشام او فلان عن فلان او اهل البصرة
عن اهل الكوفة وشبهه ولا يقتضي هذا ضعفه الا ان يراد بتفرد
المدنيين انفراد واحد منهم فيكون كالقسم الاول والله اعلم **النوع**
الثامن عشر المعلل ويسمونه المعلول وهو لحن وهذا النوع من
اجلها يتمكن منه اهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب والعلة عبارة
عن سبب غامض قادح مع ان الظاهر السلامة منه ويتطرق
الى الاسناد الجامع شروط الصحة ظاهرا وتدرك بتفرد الراوي
وبمخالفة غيره له مع قرائن تنبه العارف على وهم بارسال او وقف
او دخول حديث في حديث او غير ذلك بحيث يغلب على ظنه
فيحكم بعدم صحة الحديث او يتردد فيتوقف والطريق الى معرفته جمع طرق
الحديث والنظر في اختلاف رواته وضبطهم واتقانهم و
اتفاقهم وكثر التعليل بالارسال بان يكون راويه اقوى ممن وصل
وتقع العلة في الاسناد وهو الاكثر وقد تقع في المتن وما وقع في الاسناد
قد يقدح فيه وفي المتن كالارسال والوقف وقد يقدح في الاسناد
خاصة ويكون المتن مرفوعا صحيحا كحديث يعلى بن عبيد عن الثوري
عن عمرو بن دينار حديث البيعان بالخيار غلط يعلى انما هو عبد الله
بن دينار وقد تطلق العلة على غير مقتضاها الذي قدمناه ككذب
الراوي وغفلته وسوء حفظه ونحوها من اسباب ضعف الحديث
وتسمى الترمذي النسخ علة واطلق بعضهم العلة على مخالفة لا يقدح

كارسال ما وصله الثقة الضابط حتى قال من الصحيح صحيح معلل
كما قيل منه صحيح شاذ والله اعلم **النوع التاسع عشر المضطرب**
هو الذي يروى على اوجه مختلفة متفاوتة فان رجحت احدى
الروايتين بحفظ راويها او كثرة صحبته المروي عنه او غير ذلك
فالحكم للراجحة ولا يكون مضطربا والاضطراب يوجب ضعف الحديث
لاشعاره بعدم الضبط ويقع في الاسناد تارة وفي المتن اخرى
وفيهما من راو او جماعة والله سبحانه اعلم **النوع العشرون المدرج**
هو اقسام احدها مدرج في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
بان يذكر الراوي عقبه كلاما لنفسه او لغيره فيرويه من بعده متصلا
فيتوهم انه من الحديث الثاني ان يكون عنده متنان باسنادين
فيرويهما باحدهما الثالث ان يسمع حديثا من جماعة مختلفين في
اسناده او متنه فيرويه عنهم باتفاق وكله حرام وصنف فيه
الخطيب كتابا شفى وكفى والله سبحانه اعلم **النوع الحادي والعشرون**
الموضوع هو المختلق المصنوع وشر الضعيف ويحرم روايته مع
العلم به في اي معنى كان الا مبينا ويعرف الوضع باقرار واضعه او
معنى اقراره او قرينة في الراوي او المروي فقد وضعت احاديث
يشهد بوضعها ركاكة لفظها ومعانيها وقد اكثر جامع الموضوعات
في نحو مجلدين اعني ابا الفرج ابن الجوزي فذكر كثيرا مما لا دليل على
وضعه بل هو ضعيف والواضعون اقسام اعظمهم ضررا قوم
ينسبون الى الزهد وضعوه حسبة في زعمهم فقبلت موضوعاتهم
ثقة بهم وجوزت الكرامية الوضع في الترغيب والترهيب وهو

خلاف اجماع المسلمين الذين يعتد بهم ووضعت الزنادقة جملا
فبين جهابذة الحديث امرها ولله الحمد وربما اسند الواضع كلاما
لنفسه او لبعض الحكماء وربما وقع في شبه الوضع بغير قصد ومن
الموضوع الحديث المروي عن ابي بن كعب في فضل القرآن سورة
سورة وقد اخطأ من ذكره من المفسرين والله سبحانه اعلم
النوع الثاني والعشرون المقلوب هو نحو حديث مشهور
عن سالم جعل عن نافع ليرغب فيه وقلب اهل بغداد على البخاري
مائة حديث امتحانا فردها على وجوهها فاذعنوا بفضله **فرع** اذا
رأيت حديثا باسناد ضعيف فلك ان تقول هو ضعيف بهذا
الاسناد ولا تقل ضعيف المتن لمجرد ضعف ذلك الاسناد الا ان
يقول امام انه لم يرو من وجه صحيح او انه حديث ضعيف مفسرا ضعفه
فان اطلق ففيه كلام يأتي قريبا واذا اردت رواية الضعيف من
غير اسناد فلا تقل قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وما اشبهه
من صيغ الجزم بل قل روي كذا وبلغنا كذا او ورد او جاء او نقل
او ما اشبهه وكذا ما يشك في صحته ويجوز عند اهل الحديث وغيرهم
التساهل في الاسانيد ورواية ما سوى الموضوع من الضعيف
والعمل به من غير بيان ضعفه في غير صفات الله تعالى والاحكام كالحلال ل
والحرام وغيرهما وذلك كالقصص وفضائل الاعمال والمواعظ و
غيرها مما لا تعلق له بالعقائد والاحكام والله اعلم **النوع الثالث
والعشرون صفة من تقبل روايته وما يتعلق به** فيه مسائل
احدها اجمع الجماهير من ائمة الحديث والفقه انه يشترط فيه ان يكون

عدلاً

عدلا ضابطا بان يكون مسلما بالغا عاقلا سليما من اسباب
الفسق وخوارم المروءة متيقظا حافظا ان حدث من حفظه ضابطا
لكتابه ان حدث منه عالما بما يحيل المعنى ان روى به **الثانية**
تثبت العدالة بتنصيص عدلين عليها او بالاستفاضة فمن
اشتهرت عدالته بين اهل العلم وشاع الثناء عليه بها كفى
فيها كمالك والسفيانين والاوزاعي والشافعي واحمد واشباههم
وتوسع ابن عبد البر فيه فقال كل حامل علم معروف العناية به محمول
ابدا على العدالة حتى يتبين جرحه وقوله هذا غير مرضي **الثالثة** يعرف
ضبطه بموافقة الثقات المتقنين غالبا ولا تضر مخالفته النادرة
فان كثرت اختل ضبطه ولم يحتج به **الرابعة** يقبل التعديل من غير ذكر
سببه على الصحيح المشهور ولا يقبل الجرح الا مبين السبب واما
كتب الجرح والتعديل التي لا يذكر فيها سبب الجرح ففائدتها التوقف
فيمن جرحوه وان بحثنا عن حاله وانزاحت عنه الريبة وحصلت
الثقة به قبلنا حديثه كجماعة في الصحيحين بهذه المثابة **الخامسة**
الصحيح ان الجرح والتعديل يثبتان بواحد وقيل لا بد من اثنين
واذا اجتمع فيه جرح وتعديل فالجرح مقدم وقيل ان زاد المعدلون
قدم التعديل واذا قال حدثني الثقة او نحوه لم يكتف به على الصحيح
وقيل يكتفى فان كان القائل عالما كفى في حق موافقه في المذهب
عند بعض المحققين واذا روى العدل عمن سماه لم يكن تعديلا عند
الاكثرين وهو الصحيح وقيل هو تعديل وعمل العالم وفتياه على وفق
حديث رواه ليس حكما بصحته ولا مخالفته قدح في صحته ولا في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

روايته والله اعلم **السادسة** رواية مجهول العدالة ظاهرًا او باطنًا لا
تقبل عند الجماهير ورواية المستور وهو عدل الظاهر خفي الباطن
يحتج بها بعض من ردّ الاول وهو قول بعض الشافعيين قال الشيخ
يشبه ان يكون العمل على هذا في كثير من كتب الحديث في جماعة
من الرواة تقادم العهد بهم وتعذرت خبرتهم باطنا واما مجهول
العين فقد لا يقبله بعض من يقبل مجهول العدالة ثم من روى عنه
عدلان عيناه ارتفعت جهالة عينه قال الخطيب المجهول عند اهل
الحديث من لم يعرفه العلماء ولا يعرف حديثه الا من جهة واحد
واقل ما يرفع الجهالة رواية اثنين مشهورين ونقل ابن عبد البر
عن اهل الحديث نحوه قال الشيخ ردا على الخطيب قد روى البخا ري
عن مرداس الاسلمي ومسلم عن ربيعة بن كعب الاسلمي ولم يرو
عنهما غير واحد والخلاف في ذلك متجه كالاكتفاء بتعديل واحد
والصواب نقل الخطيب ولا يصح الرد عليه بمرداس وربيعة فانهما
صحابيان مشهوران والصحابة كلهم عدول **فرع** يقبل تعديل العبد
والمراة العارفين ومن عرفت عينه وعدالته وجهل اسمه احتج به
واذا قال اخبرني فلان او فلان وهما عدلان احتج به فان جهل عدا لة
احدهما او قال فلان او غيره لم يحتج به **السابعة** من كفر ببدعته لم
يحتج به بالاتفاق ومن لم يكفر قيل لا يحتج به مطلقا وقيل يحتج به ان
لم يستحل الكذب في نصرة مذهبه او لاهل مذهبه وحكي عن
الشافعي وقيل يحتج به ان لم يكن داعية الى بدعته ولا يحتج به ان كان
داعية وهذا هو الاظهر الاعدل وقول الكثير والاكثر وضعف

الاول

الاول باحتجاج صاحبي الصحيحين وغيرهما بكثير من المبتدعة غير الدعاة
الثامنة تقبل رواية التائب من الفسق الا الكذب في حديث
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تقبل ابدا وان حسنت طريقه كذا
قاله احمد بن حنبل والحميدي شيخ البخاري والصيرفي الشافعي قال
الصيرفي في كل من اسقطنا بكذب لم نعد لقبوله بتوبته ومن ضعفناه
لم نقوه بعده بخلاف الشهادة وقال السمعاني من كذب في خبر
واحد وجب اسقاط ما تقدم من حديثه قلت وكل هذا مخالف
لقاعدة مذهبنا ومذهب غيرنا ولا يقوى الفرق بينه وبين الشها دة
التاسعة اذا روى حديثا ثم نفاه المسمع فالمختار انه ان كان
جازما بنفيه بان قال ما رويته ونحوه وجب رده ولا يقدح
في باقي روايات الراوي عنه فان قال لا اعرفه او لا اذكره او نحوه
لم يقدح فيه ومن روى حديثا ثم نسيه جاز العمل به على الصحيح
وهو قول الجمهور من الطوائف خلافا لبعض الحنفية ولا يخالف
هذا كراهة الشافعي وغيره الرواية عن الاحياء والله اعلم **العاشرة**
من اخذ على التحديث اجرا لا تقبل روايته عند احمد واسحق وابي حاتم
ويقبل عند ابي نعيم الفضل وعلي بن عبد العزيز واخرين وافتى
الشيخ ابو اسحق الشيرازي بجوازها لمن امتنع عليه الكسب لعياله
بسبب التحديث **الحادية عشرة** لا تقبل رواية من عرف بالتساهل
في سماعه او اسماعه كمن لا يبالي بالنوم في السماع او يحدث لا من
اصل مصحح او عرف بقبول التلقين في الحديث او كثرة السهو في
روايته اذا لم يحدث او كثرت الشواذ والمناكير في حديثه قال ابن

المبارك واحمد والحميدي وغيرهم من غلط في حديث فبين له
فاصر على روايته سقطت رواياته وهذا صحيح ان ظهر انه اصر
عنادا او نحوه الثامنة عشر اعرض الناس هذه الزمان عن اعتبار
مجموع الشروط المذكورة لكون المقصود صار ابقاء سلسلة
الاسناد المختص بالامة فليعتبر ما يليق بالمقصود وهو كون الشيخ مسلما
بالغا عاقلا غير متظاهر بفسق او سخف في ضبطه بوجود سماعه
مثبتا بخط غير متهم وبروايته من اصل موافق لاصل شيخه وقد
قال نحو ما ذكرناه الحافظ ابو بكر البيهقي رحمه الله التاسعة عشر في
الفاظ الجرح والتعديل قد رتبها ابن ابي حاتم فاحسن فالفاظ
التعديل مراتب اعلاها ثقة او متقن او ثبت او حجة او عدل
حافظ او ضابط الثانية صدوق او محله الصدق او لا بأس به قال
ابن حاتم وهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه وهي المنزلة وهو كما قال
لان هذه العبارة لا تشعر بالضبط فيعتبر حديثه على ما تقدم وعن
يحيى بن معين اذا قلت لا بأس به فهو ثقة ولا يقاوم قوله عن نفسه
نقل ابن ابي حاتم عن اهل الفن والله اعلم الثالثة شيخ فيكتب و
ينظر الرابعة صالح الحديث يكتب للاعتبار واما الفاظ الجرح
فمراتب فاذا قالوا لين الحديث كتب حديثه وينظر اعتبارا وقال
الدارقطني اذا قلت لين لم يكن ساقطا ولكن مجروحا بشيء لا يسقط
عن العدالة وقولهم ليس بقوي يكتب حديثه وهو دون لين
واذا قالوا ضعيف الحديث فدون ليس بقوي ولا يطرح بل يعتبر به
واذا قالوا متروك الحديث او ذاهبه او كذاب وهو ساقط لا يكتب

حديثه

حديثه ومن الفاظهم فلان روى عنه الناس وسط مقارب
مضطرب لا يحتج به مجهول لا شيء ليس بذاك ليس بذاك القوي فيه
او في حديثه ضعف ما اعلم به بأسا ويستدل على معانيها بما تقدم
والله اعلم النوع الرابع والعشرون كيفية سماع الحديث وتحمله
وصفة ضبطه تقبل رواية المسلم البالغ ما تحمله قبلهما ومنع الثاني
قوم فاخطئوا قال جماعة من العلماء يستحب ان يبتدي بسماع
بعد ثلثين سنة وقيل بعد عشرين والصواب في هذه الازمان
التبكير به من حين يصح سماعه ويكتبه ويقيده حين يتأهل له و
يختلف باختلاف الاشخاص ونقل القاضي عياض رحمه الله
ان اهل الصنعة حددوا اول زمن يصح فيه السماع بخمس سنين
وعلى هذا استقر العمل والصواب اعتبار التمييز فان فهم الخطاب
ورد الجواب كان مميزا صحيح السماع والا فلا وروي نحو هذا عن
موسى بن هرون واحمد بن حنبل بيان اقسام طرق تحمل الحديث
ومجامعها ثماني اقسام الاول سماع لفظ الشيخ وهو املاء وغيره
من حفظ ومن كتاب وهو ارفع الاقسام عند الجماهير قال القاضي
عياض لا خلاف انه يجوز في هذا السامع ان يقول في روايته حدثنا
واخبرنا وانبأنا وسمعت فلانا وقال لنا وذكر لنا قال الخطيب
ارفعها سمعت ثم حدثنا وحدثني ثم اخبرنا وهو كثير في الاستعمال
وكان هذا قبل ان يشيع تخصيص اخبرنا بالقراءة على الشيخ قال ثم
انبأنا ونبأنا وهو قليل في الاستعمال قال الشيخ حدثنا واخبرنا
ارفع من سمعت من جهة اذ ليس في سمعت دلالة ان الشيخ رواه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اياه بخلافهما واما قال لنا فلان او ذكر لنا فلحدثنا غير انه لايق
بسماع المذاكرة وهو به اشبه من حدثنا واوضع العبارات قال
او ذكر من غير لي او لنا وهو ايضا محمول على السماع اذا عرف اللقاء
على ما تقدم في نوع المعضل لاسيما اذا عرف انه لا يقول قال الا فيما
سمعه منه وخص الخطيب حمله على السماع به والمعروف انه ليس بشرط
القسم الثاني القراءة على الشيخ ويسميها اكثر المحدثين عرضا سواء
قراءت او قراء غيرك وانت تسمع من كتاب او حفظ حفظ الشيخ
ام لا اذا امسك اصله هو او ثقة وهي رواية صحيحة بلا خلاف
في جميع ذلك الا ما حكي عن بعض من لا يعتد به واختلفوا في مساوا تها
للسماع من لفظ الشيخ ورجحانه عليها ورجحانها عليه فحكي الاول عن
مالك واصحابه واشياخه ومعظم علماء الحجاز والكوفة والبخاري و
غيرهم والثاني عن جمهور اهل المشرق وهو الصحيح والثالث عن ابي حنيفة
وابن ابي ذئب وغيرهما ورواية عن مالك والاحوط في الرواية
في قرأت على فلان او قرئ عليه وانا اقر به ثم عبارات السماع مقيدة
كحدثنا او اخبرنا قراءة عليه وانشدنا في الشعر قراءة عليه ومنع اطلاق
حدثنا واخبرنا ابن المبارك ويحيى بن يحيى واحمد والنسائي وغيرهم
وجوزها طائفة قيل انه مذهب الزهري ومالك وابن عيينة و...
القطان والبخاري وجماعات من المحدثين ومعظم الحجازيين و...ين
ومنهم من اجاز فيها سمعت ومنعت طائفة حدثنا واجازت
اخبرنا وهو مذهب الشافعي واصحابه ومسلم بن الحجاج وجمهور اهل المشرق
وقيل انه مذهب اكثر المحدثين وروي عن ابن جريج والاوزاعي

وابن وهب

وابن وهب وروي عن النسائي ايضا وصار هو الشايع الغالب
على اهل الحديث فروع الاول اذا كان اصل الشيخ حال القراءة
بيد موثوق به مراع لما يقرء واهل له فان حفظ الشيخ ما يقراء فهو
كامساكه اصله واولى فان لم يحفظه فقيل لا يصح السماع والصحيح المختار
الذي عليه العمل انه صحيح فان كان بيد القارئ الموثوق بدينه و
معرفته فاولى بالتصحيح ومتى كان الاصل بيد غير موثوق به لم يصح
السماع ان لم يحفظه الشيخ الثاني اذا قرأ على الشيخ قائلا اخبرك
فلان او نحوه والشيخ مصغ اليه فاهم له غير منكر صح السماع وجازت
الرواية به ولا يشترط نطق الشيخ على الصحيح الذي قطع به جماهير
اصحاب الفنون وشرط بعض الشافعيين والظاهريين نطقه
وقال ابن الصباغ الشافعي ليس له ان يقول حدثني ولا ان
يعمل به وان يرويه قائلا قرئ عليه وهو يسمع الثالث قال الحاكم
الذي اختاره وعهدت عليه اكثر مشايخي وائمة عصري ان
يقول فيما سمعه وحده من لفظ الشيخ حدثني ومع غيره حدثنا و
ما قرئ عليه اخبرني وما قرئ عليه بحضرته اخبرنا وروي نحوه عن
ابن وهب وهو حسن فان شك فالاظهر انه يقول حدثني
او يقول اخبرني لا حدثنا واخبرنا وكل هذا مستحب باتفاق العلماء
ولا يجوز ابدال حدثنا باخبرنا او عكسه في الكتب المؤلفة وما
سمعته من لفظ المحدث فهو على الخلاف في الرواية بالمعنى ان
كان قائله يجوز اطلاق كليهما والا فلا يجوز الرابع اذا نسخ الشافعي
السامع او المسمع حال القراءة قال ابراهيم الحربي وابن عدي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والاستاذ ابو اسحق الاسفرائيني لا يصح السماع وصححه الحافظ موسى
بن هرون الحمال واخرون وقال ابو بكر الصبغي الشافعي يقول حضرت و
لا يقول اخبرنا والصحيح التفصيل فان فهم المقرؤ صح والا لم يصح و
يجري هذا الخلاف فيما اذا تحدث الشيخ او السامع او افرط القارئ ري
في الاسراع او هينم او بعد بحيث لا يفهم والظاهر انه يعفى عن نحو
الكلمتين ويستحب للشيخ ان يجيز للسامعين رواية ذلك الكتاب
وان كتب لاحدهم كتب سمعه مني واجزت له روايته كذا فعله بعضهم
ولو عظم مجلس المملي فبلغ عنه المستملي فذهب جماعة من المتقدمين
وغيرهم الى انه يجوز لمن سمع المستملي ان يروي ذلك عن المملي والصواب
الذي قاله المحققون انه لا يجوز ذلك وقال احمد في الحرف الذي يدغمه
الشيخ فلا يفهم وهو معروف ارجو ان لا يضيق روايته عنه وقال
في الكلمة تستفهم من المستملي ان كانت مجتمعا عليها فلا باس وعن
خلف بن سالم منع ذلك **الخامس** يصح السماع من وراء حجاب
اذا عرف صوته ان حدث بلفظه او حضوره بمسمع منه ان قرئ
عليه ويكفي في المعرفة خبر ثقة وشرط شعبة رؤيته وهو خلاف الصواب
وقول الجمهور **السادس** اذا قال المسموع منه بعد السماع لا ترووا عني
او رجعت عن اخبارك ونحو ذلك غير مسند الى خطا او شك
ونحوه لم تمتنع روايته ولو خص بالسماع قوما فسمع غيرهم بغير علمه
جاز لهم الرواية عنه ولو قال اخبركم ولا اخبر فلانا لم يضر قاله الاستاذ
ابو اسحق **القسم الثالث الاجازة وهي اضرب الاول** ان يجيز
معين لمعين كاجزتك البخاري او ما اشتملت عليه فهرستي وهذا

اعلا

اعلا ضروبها المجردة عن المناولة والصحيح الذي قاله الجمهور من الطوائف
واستقر عليه العمل جواز الرواية والعمل بها وابطلها جماعات من
الطوائف وهو احد الروايتين عن الشافعي وقال بعض الظاهرية
ومتابعيهم لا يعمل بها كالمرسل وهذا باطل **الضرب الثاني** يجيز معينا
غيره كاجزتك مسموعاتي والخلاف فيه اقوى واكثر والجمهور من الطوائف
جوزوا الرواية واوجبوا العمل بها **الضرب الثالث** يجيز غير معين
بوصف العموم كاجزت المسلمين او كل احد او اهل زماني وفيه خلاف
للمتاخرين فان قيد بوصف خاص فاقرب الى الجواز وممن جوز
القاضي ابو الطيب والخطيب وابو عبد الله بن منده وابن عتاب
والحافظ ابو العلا واخرون قال الشيخ ولم نسمع عن احد يقتدى به
هذه الرواية قلت الظاهر من كلام مصححها جواز الرواية بها وهذا
مقتضي صحتها واي فائدة لها غير الرواية بها **الرابع** اجازة مجهول
او له كاجزتك كتاب السنن وهو يروي كتبا في السنن او
اجزت لمحمد بن خالد الدمشقي وهناك جماعة مشتركون في هذا
الاسم وهي باطلة فان اجاز لجماعة مسمين في الاستجازة او غيرها
ولم يعرفهم باعيانهم ولا انسابهم ولا عددهم ولا تصفحهم صحت
الاجازة كسماعهم منه في مجلسه في هذا الحال واما اجزت لمن يشاء
فلان او نحو هذا ففيه جهالة وتعليق والاظهر بطلانه وبه قطع القاضي بعضى
ابو الطيب الشافعي وصححه ابن الفراء الحنبلي وابن عمروس المالكي
ولو قال اجزت لمن يشاء الاجازة فهو كاجزت لمن يشاء فلان واكثر
جهالة فلو قال اجزت لمن يشاء الرواية عني فاولى بالجواز لانه تصريح

شبكة الألوكة www.alukah.net

بمقتضى الحال ولو قال اجزت لفلان كذا ان شاء روايته عني
او لك ان شئت او احببت او اردت فالاظهر جوازه **الخامس**
الاجازة للمعدوم كاجزت لمن يولد لفلان واختلف المتاخرون
في صحتها فان عطفه على موجود كاجزت لفلان ومن يولد له اولك
ولعقبك ما تناسلوا فاولى بالجواز وفعل الثاني من المحدثين ابو
بكر بن ابي داود واجاز الخطيب الاول وحكاه عن ابن الفراء وابن
عمروس وابطلها القاضي ابو الطيب وابن الصباغ الشافعيان و
هو الصحيح الذي لا ينبغي غيره واما الاجازة للطفل الذي لا يميز فصحيحة
على الصحيح الذي قطع به القاضي ابو الطيب والخطيب خلافا لبعضهم
السادس اجازة من لم يتحمله المجيز بوجه ليرويه المجاز اذا تحمله المجيز قال
القاضي عياض لم ار من تكلم فيه ورايت بعض المتاخرين يصنعونه
ثم حكى عن قاضي قرطبة ابي الوليد منع ذلك قال القاضي عياض وهو
الصحيح وهذا هو الصواب فعلى هذا يتعين على من اراد ان يروي
عن شيخ اجازة له جميع مسموعاته ان يبحث حتى يعلم ان هذا مما تحمله شيخه
قبل الاجازة اما قوله اجزت لك ما صح او يصح عندك من مسموعاتي
فصحيح تجوز الرواية به لما صح عنده سماعه له قبل الاجازة وفعله الدار
قطني وغيره **السابع** اجازة المجاز كاجزتك مجازاتي فمنعه بعض من
لا يعتد به والصحيح الذي عليه العمل جوازه وبه قطع الحافظ الدارقطني
وابن عقدة وابو نعيم وابو الفتح نصر المقدسي وكان ابو الفتح يروي
بالاجازة عن الاجازة وربما والى بين ثلث وينبغي للراوي بها
تاملها لئلا يروي ما لم يدخل تحتها فان كان اجازة شيخ شيخه اجزت

له ما صح

له ما صح عنده من سماعي فراى سماع شيخ شيخه فليس له روايته عن
شيخه عنه حتى يعرف انه صح عند شيخه كونه من مسموعات شيخه
فرع قال ابو الحسين ابن فارس الاجازة ماخوذة من جواز الماء
الذي تسقاه الماشية والحرث يقال استجزته فاجازني اذا
اسقاك ماء لماشيتك وارضك كذا طالب العلم يستجيز العالم علمه
فيجيزه فعلى هذا يجوز ان يقول اجزت فلانا مسموعاتي ومن جعل
الاجازة اذنا وهو المعروف يقول اجزت له رواية مسموعاتي
ومتى قال اجزت له مسموعاتي فعلى الحذف كما في نظائره قالوا انما
تستحسن الاجازة اذا علم المجيز ما يجيز وكان المجاز من اهل العلم
واشترطه بعضهم وحكي عن مالك وقال ابن عبد البر الصحيح
انها لا تجوز الا لماهر بالصناعة في معين لا يشكل اسناده وينبغي للمجيز
كتابة ان يتلفظ بها فان اقتصر على الكتابة مع قصد الاجازة صح
والله اعلم **القسم الرابع المناولة** هي ضربان مقرونة بالاجازة و
مجردة فالمقرونة اعلى انواع الاجازة مطلقا ومن صورها ان يدفع
الشيخ الى الطالب اصل سماعه او مقابلا به ويقول هذا سماعي
او روايتي عن فلان فاروه او اجزت لك روايته عني ثم يبقيه
معه تمليكا او لينتسخه او نحوه ومنها ان يدفع اليه الطالب سماعه
فيتامله وهو عارف متيقظ ثم يعيده اليه ويقول هو حديثي او
روايتي فاروه او اجزت لك روايته وهذا سماه غير واحد من
ائمة الحديث عرضا وقد سبق ان القراءة عليه تسمى عرضا فليسم هذا
عرض المناولة وذاك عرض القراءة وهذه المناولة كالسماع في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

القوة عند الزهري وربيعة ويحيى بن سعد الانصاري ومجاهد و
الشعبي وعلقمة وابراهيم وابي العاليه وابي الزبير وابي المتوكل و
مالك وابن وهب وابن القسم وجماعة اخرين والصحيح انها
منحطة عن السماع والقراءة وهو قول الثوري والاوزاعي وابن
المبارك وابي حنيفة والشافعي واليه نذهب والله اعلم ومن
صورها ان يناول الشيخ الطالب سماعه ويجيزه له ثم يمسكه الشيخ
وهذا دون ما سبق وتجوز روايته اذا وجد الكتاب او مقابلا
موثوقا بموافقته ما تناولته الاجازة كما يعتبر في الاجازة المجردة
ولا يظهر في هذه المناولة كبير مزية على الاجازة المجردة في معين وقال
جماعة من اصحاب الفقه والاصول لا فائدة فيها وشيوخ الحديث
قديما وحديثا يرون بها مزية معتبرة ومنها ان يأتيه الطالب بكتاب
ويقول هذا روايتك فناولنيه واجزني روايته فيجيبه اليه من غير
نظر فيه وتحقق لروايته فهو باطل فان وثق بخبر الطالب ومعرفته
اعتمده وصحت الاجازة كما يعتمده في القراءة ولو قال حدث عني بما فيه
ان كان حديثي مع برائتي من الغلط كان جائزا حسنا والله اعلم
الضرب الثاني المجردة بان يناوله مقتصرا على هذا سماعي فلا يجوز
الرواية بها على الصحيح الذي قاله الفقهاء واصحاب الاصول وعابوا
المحدثين المجوزين وقد جوز الزهري ومالك وغيرهما اطلاق حدثنا
واخبرنا في الرواية بالمناولة وهو مقتضى قول من جعلها سماعا وحكي
عن ابي نعيم الاصبهاني وغيره جوازه في الاجازة المجردة والصحيح الذي
عليه الجمهور واهل التحري المنع وتخصيصها بعبارة مشعرة بها كحدثنا

اجازة او مناولة او اذنا او في اذنه او فيما اذن لي فيه او فيما اطلق لي
روايته او اجازني او لي او ناولني او شبه ذلك وعن الاوزاعي
تخصيصها بخبرنا والقراءة باخبرنا واصطلح قوم من المتأخرين على اطلاق
انبانا في الاجازة واختاره صاحب كتاب الوجازة وكان البيهقي
يقول انبأني اجازة وقال الحاكم الذي اختاره وعهدت عليه اكثر
مشايخي وائمة عصري ان يقول فيما عرض على المحدث فاجازه شفاها
انبأني وفيما كتب اليه كتب الي وقال ابو جعفر بن حمدان كل قول البخاري
قال لي عرض ومناولة وعبر قوم عن الاجازة باخبرنا فلان ان فلانا حدثه
او اخبره واختاره الخطابي او حكاه وهو ضعيف واستعمل المتأخرون
في الاجازة الواقعة في رواية من فوق الشيخ حرف عن فيقول من
سمع شيخنا باجازته عن شيخ قرأت على فلان عن فلان ثم ان المنع
من اطلاق حدثنا واخبرنا لا يزول باباحة المجيز ذلك والله اعلم
القسم الخامس المكاتبة هي ان يكتب مسموعه لغائب او حاضر
بخطه او بامره وهي ضربان مجردة عن الاجازة ومقرونة باجزتك ما
كتبت لك او اليك ونحوه من عبارة الاجازة وهذه في الصحة و
القوة كالمناولة المقرونة واما المجردة فمنع الرواية بها قوم منهم القاضي
الماوردي الشافعي واجازها كثيرون من المتقدمين والمتأخرين
منهم ايوب السختياني ومنصور والليث وغير واحد من الشافعيين
واصحاب الاصول وهو الصحيح المشهور بين اهل الحديث ويوجد في
تصنيفاتهم كتب الي فلان به قال حدثنا فلان والمراد به هذا وهو
معمول به عندهم معدود في الموصول لاشعاره بمعنى الاجازة وزاد

السمعاني فقال هي اقوى من الاجازة ثم يكفي معرفة خط الكاتب
ومنهم من شرط البينة وهو ضعيف ثم الصحيح انه يقول في الرواية بها
كتب الي فلان قال حدثنا فلان واخبرنا فلان مكاتبة او كتابة ونحوه
ولا يجوز اطلاق حدثنا واخبرنا وجوزه الليث ومنصور وغير واحد من
علماء المحدثين وكبارهم **القسم السادس** اعلام الشيخ الطالب ان
هذا الحديث او الكتاب سماعه مقتصرا عليه فجوز الرواية به كثير من
اصحاب الحديث والفقه والاصول والظاهر منهم ابن جريج وابن
الصباغ الشافعي وابو العباس الغمري بالمعجمة المالكي قال بعض الظاهرية
لو قال هذه روايتي لا تروها كان له روايتها عنه والصحيح ما قاله
غير واحد من المحدثين وغيرهم بانه لا تجوز الرواية له به لكن يجب العمل به
ان صح سنده **القسم السابع الوصية** هي ان يوصي عند موته او سفره
بكتاب يرويه فجوزه بعض السلف للموصى له روايته عنه وهو غلط
والصواب انه لا يجوز **القسم الثامن الوجادة** وهي مصدر لوجد
مولد غير مسموع من العرب وهي ان يقف على احاديث بخط راو
لا يرويها الواحد فله ان يقول وجدت او قرأت بخط فلان او
في كتابه بخطه حدثنا فلان ويسوق الاسناد والمتن او قرأت
بخط فلان عن فلان هذا الذي استقر عليه العمل قديما وحديثا وهو
من باب المنقطع وفيه شوب اتصال وجازف بعضهم فاطلق فيها
حدثنا واخبرنا وانكر عليه واذا وجد حديثا في تاليف شخص قال ذكر
فلان او قال اخبرنا فلان وهذا منقطع لا شوب فيه وهذا كله اذا
وثق بانه بخطه او كتابه والا فليقل بلغني عن فلان او وجدت عنه

ونحوه او قرأت في كتاب اخبرني فلان انه بخط فلان او ظننت انه
خط فلان او ذكر كاتبه انه فلان او تصنيف فلان او قيل بخط او
تصنيف فلان واذا نقل من تصنيف فلا يقل قال فلان الا اذا وثق
بصحة النسخة بمقابلته او ثقة لها فان لم يوجد هذا ولا نحوه فليقل بلغني
عن فلان او وجدت في نسخة من كتابه ونحوه وتسامح اكثر الناس
في هذه الاعصار بالجزم في ذلك من غير تحرٍّ والصواب ما ذكرناه فان
كان المطالع متقنا لا يخفى عليه غالبا الساقط والمغير رجونا جواز
الجزم له والى هذا استروح كثير من المصنفين في نقلهم واما العمل
بالوجادة فنقل عن معظم المحدثين والفقهاء المالكيين وغيرهم انه لا يجوز
وعن الشافعي ونظار اصحابه جوازه وقطع بعض المحققين الشافعيين
بوجوب العمل بها عند حصول الثقة وهذا هو الصحيح لا يتجه في هذه الازمان
غيره والله اعلم **النوع الخامس والعشرون** كتابة الحديث وضبطه وفيه
مسائل احديها اختلف السلف في كتابة الحديث فكرهها طائفة
واباحها طائفة ثم اجمعوا على جوازها وجاء في الاباحة والنهي حديثان
بالاذن لمن خيف نسيانه والنهي لمن امن وخيف اتكاله او نهي
حين خيف اختلاطه بالقران واذن حين امن ثم على كاتبه صرف
الهمة الى ضبطه وتحقيقه شكلا ونقطا يؤمن اللبس ثم قيل انما يشكل
المشكل ونقل عن اهل العلم كراهة الاعجام والاعراب الا في الملتبس
وقيل يشكل الجميع **الثانية** ان يكون اعتناؤه بضبط الملتبس من الاسماء
اكثر ويستحب ضبط المشكل في نفس الكتاب وكتبه مضبوطا
واضحا في الحاشية قبالته ويستحب تحقيق الخط دون مشقه وتعليقه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ويكره تدقيقه الا من عذر كضيق الورق وتخفيفه للحامل في السفر ونحوه
وينبغي ضبط الحروف المهملة قيل يجعل تحت الدال والراء والسين
والصاد والطاء والعين النقط التي فوق نظائرها وقيل فوقها
كقلامة الظفر مضجعة على قفاها وقيل تحتها حرف صغير مثلها وفي بعض
الكتب القديمة فوقها خط صغير وفي بعضها تحتها همزة ولا ينبغي ان
يصطلح مع نفسه برمز لا يعرفه الناس فان فعل فليبين في اول الكتاب
او آخره مراده وينبغي ان يعتني بضبط مختلف الروايات وتمييزها
فيجعل كتابه على رواية ثم ما كان في غيرها من زيادة الحقها في الحاشية
او نقص اعلم عليه او خلاف كتبه معينا في كل ذلك من رواه بتمام
اسمه لا رامزا الا ان يبين اول الكتاب او آخره واكتفى كثيرون
بالتمييز بحمرة فالزيادة تلحق بحمرة والنقص يحوق عليه بحمرة مبينا اسم صاحبها
اول الكتاب او آخره **الثالثة** ينبغي ان يجعل بين كل حديثين دارة
نقل ذلك عن جماعات من المتقدمين واستحب الخطيب ان تكون
غفلا فاذا قابل نقط وسطها ويكره في مثل عبد الله وعبد الرحمن بن
فلان كتابة عبد آخر السطر واسم ابيه مع ابن فلان اول الآخر وكذا
يكره رسول آخره والله صلى الله عليه وسلم اوله وكذا ما اشبهه و
كذا ينبغي ان يحافظ على كتابة الصلاة والتسليم على رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولا يسأم من تكرره ومن اغفله حرم حظا عظيما ولا
يتقيد فيه بما في الاصل ان كان ناقصا وهكذا الثناء على الله سبحانه
وتعالى كعز وجل وسبحانه وتعالى وشبهه وكذا الترضي والترحم على
الصحابة والعلماء وسائر الاخيار واذا جاءت الرواية بشيء منه

كانت

كانت العناية به اشد ويكره الاقتصار على الصلاة او التسليم
والرمز اليهما في الكتابة بل يكتبهما بكمالهما **الرابعة** عليه مقابلة كتابه
باصل شيخه وان كان اجازة وافضلها ان يمسك هو وشيخه
كتابيهما حال التسميع ويستحب ان ينظر معه من لا نسخة معه لا سيما
اراد النقل من نسخته وقال يحيى بن معين لا يجوز ان يروي من غير اصل
الشيخ الا ان ينظر فيه حال السماع والصواب الذي قاله الجمهور
انه لا يشترط نظره ولا مقابلته بنفسه بل يكفي مقابلة ثقة اي وقت
كان ويكفي مقابلته بفرع قوبل باصل الشيخ ومقابلته باصل
اصل الشيخ المقابل به اصل الشيخ فان لم يقابل اصلا فقد اجاز
الرواية منه الاستاذ ابو اسحق وابو بكر الاسماعيلي والبرقاني و
الخطيب ان كان الناقل صحيح النقل قليل السقط ونقل من الاصل
وبين حال الرواية انه لم يقابل ويراعي في كلام شيخه مع من فوقه
ما ذكرناه في كتابه ولا يكون كطائفة اذا رأوا سماعه لكتاب سمعوه
من اي نسخة اتفقت وسيأتي فيه خلاف وكلام آخر في اول النوع
الآتي **الخامسة** المختار في تخريج الساقط وهو اللحق بفتح اللام والحاء
ان يخط من موضع سقوطه في السطر خطا صاعدا معطوفا بين
السطرين عطفة يسيرة الى جهة اللحق وقيل يمد العطفة الى اول اللحق
ويكتب اللحق قبالة العطفة في الحاشية اليمنى ان اتسعت الا ان
يسقط في آخر السطر فيخرجه الى الشمال وليكتبه صاعدا الى اعلى الورقة
فان زاد اللحق على سطر ابتدأ سطوره من اعلى الى اسفل فان
كان في يمين الورقة انتهت الى باطنها وان كان في الشمال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فالى طرفيها ثم يكتب في انتهاء الملحق صح وقيل يكتب مع صح رجع وقيل
يكتب الكلمة المتصلة به داخل الكتاب وليس بمرضي لانه تطويل
موهم واما الحواشي من غير الاصل كشرح وبيان غلط او اختلاف في
رواية او نسخة ونحوه فقال القاضي عياض رحمه الله لا يخرج له خط
والمختار استحباب التخريج من وسط الكلمة المخرج لاجلها السادسة
بيان المتقنين التصحيح والتضبيب والتمريض فالتصحيح كتابة صح
على كلام صح رواية ومعنى وهو عرضة للشك او الخلاف والتضبيب
ويسمى التمريض ان يمد خط اوله كالصاد ولا يلزق بالممدود عليه
يمد على ثابت نقلا فاسد لفظا او معنى او ضعيف او ناقص
ومن الناقص موضع الارسال او الانقطاع وربما
اختصر بعضهم علامة التصحيح فاشبهت الضبة ويوجد في بعض
الاصول القديمة في الاسناد الجامع جماعة معطوفا بعضهم على بعض
علامة تشبه الضبة بين اسمائهم وليست ضبة وكانها علامة
اتصال السابعة اذا وقع في الكتاب ما ليس منه نفي بالضرب او
الحك او المحو او غيره واولاها الضرب ثم قال الاكثرون يخط
فوق المضروب عليه خطا بينا دالا على ابطاله مختلطا به ولا يطمسه
بل يكون ممكن القراءة ويسمى هذا الشق وقيل لا يخلط بالمضروب عليه
بل يكون فوقه معطوفا على اوله واخره وقيل يحوق على اوله نصف
دائرة وكذا اخره اذا كثر المضروب عليه فقد يكتفى بالتحويق اوله و
اخره وقد يحوق اول كل سطر واخره ومنهم من اكتفى بدائرة صغيرة
اول الزيادة واخرها وقيل يكتب لا في اوله والى اخره واما الضرب

على المكرر

على المكرر فقيل يضرب على الثاني وقيل يبقى احسنهما صورة و
ابينهما قال القاضي عياض رحمه الله ان كان اول سطر ضرب على
الثاني او اخره فعلى الاول او اول سطر واخر اخر فعلى اخر السطر فان
تكرر المضاف والمضاف اليه او الموصوف والصفة ونحوه روعي
اتصالهما واما الحك والكشط والمحو فكرهها اهل العلم والله اعلم
الثامنة غلب عليهم الاقتصار على الرمز في حدثنا واخبرنا وشاع
بحيث لا يخفى فيكتبون من حدثنا الثاء والنون والالف وقد يحذف
الثاء ومن اخبرنا انا ولا تحسن زيادة الباء قبل النون والالف
وان فعله البيهقي وقد يزاد راء بعد الالف ودال اول رمز حدثنا
ووجدت الدال في خط الحاكم وابي عبد الرحمن السلمي والبيهقي والله
اعلم واذا كان للحديث اسنادان او اكثر كتبوا عند الانتقال من اسناد
الى اسناد ح ولم يعرف بيانها عمن تقدم وكتب جماعة من الحفاظ موضعها
صح ويشعر بانها رمز صح وقيل من التحول من اسناد الى اسناد وقيل
لانها تحول بين الاسنادين فلا تكون من الحديث فلا يلفظ عندها بشيء
وقيل هي رمز الى قولنا الحديث وان اهل المغرب كلهم يقولون اذا
وصلوا اليها الحديث والمختار انه يقول حا ويمر والله اعلم التاسعة ينبغي ان
يكتب بعد البسملة اسم الشيخ ونسبه وكنيته ثم يسوق المسموع و
يكتب فوق البسملة اسماء السامعين وتاريخ السماع او يكتبه في
حاشية اول ورقة او اخر الكتاب او حيث لا يخفى منه وينبغي ان يكون
بخط موثوق بالخط ولا بأس عند هذا بان لا يصحح الشيخ عليه ولا بأس
ان يكتب سماعه بخط نفسه اذا كان ثقة كما فعله الثقات وعلى

كاتب التسميع التحري وبيان السامع والمسمع والمسموع بلفظ
غير محتمل ومجانبة التساهل فيمن يثبته والحذر من اسقاط بعضهم
لغرض فاسد فان لم يحضر فله ان يعتمد في حضورهم خبر ثقة حضره
من ثبت في كتابه سماع غيره فقبيح به كتمانه ومنعه نقل سماعه او نسخ
الكتاب واذا اعاره فلا يبطئ عليه فان منعه فان كان سماعه مثبتا
برضى صاحب الكتاب لزمه اعارته والا فلا يلزمه كذا قاله ائمة
مذاهبهم في ازمانهم القاضي حفص بن غياث الحنفي واسماعيل القاضي
المالكي وابو عبد الله الزبيري الشافعي وحكم به القاضيان وخالف
فيه بعضهم والصواب الاول واذا نسخه فلا ينقل سماعه الى نسخه
الا بعد المقابلة المرضية ولا ينقل سماع الى نسخة الا بعد مقابلة مرضية
الا ان يبين كونها غير مقابلة والله اعلم **النوع السادس والعشرون**
صفة رواية الحديث جمل منه في النوعين قبله وغيرهما وقد شدد
قوم في الرواية فافرطوا وتساهل اخرون ففرطوا فمن المشدد
من قال لا حجة الا فيما رواه من حفظه وتذكره روي عن مالك
وابي حنيفة وابي بكر الصيدلاني الشافعي ومنهم من جوزها من كتابه
الا اذا خرج من يده واما المتساهلون فتقدم بيان جمل عنهم في الرابع
والعشرين ومنهم قوم رووا من نسخ غير مقابلة باصولهم فجعلهم الحاكم
مجروحين قال وهذا كثير تعاطاه قوم من اكابر العلماء والصلحاء و
قد تقدم في اخر الرابع من النوع الماضي ان النسخة التي لم تقابل تجوز الرواية
منها بشروط فيحتمل ان الحاكم يخالف فيه ويحتمل انه اذا لم توجد الشروط
والصواب ما عليه الجمهور وهو التوسط فاذا قام في التحمل والمقابلة

تقدم في

بما تقدم

بما تقدم جاز الرواية منه وان غاب اذا كان الغالب سلامته من
التغيير لا سيما ان كان ممن لا يخفى عليه التغيير غالبا والله اعلم **فروع**
الاول الضرير اذا لم يحفظ ما سمعه فاستعان بثقة في ضبطه و
حفظ كتابه واحتاط عند القراءة عليه بحيث يغلب على ظنه سلامته
من التغيير صحت روايته وهو اولى بالمنع من مثله في البصير قال
الخطيب والبصير الامي كالضرير **الثاني** اذا اراد الرواية من نسخة
ليس فيها سماعه ولا هي مقابلة به لكن سمعت على شيخه او فيها سماع
شيخه او كتب عن شيخه وسكنت نفسه اليها لم تجز له الرواية منها
عند عامة المحدثين ورخص فيه ايوب السختياني ومحمد بن بكر البرساني
قال الخطيب والذي يوجبه النظر انه متى عرف ان هذه الاحاديث
هي التي سمعها من الشيخ جاز ان يرويها اذا سكنت نفسه الى
صحتها وسلامتها والله اعلم هذا اذا لم تكن له اجازة عامة من شيخه
لمروياته او لهذا الكتاب فان كانت جازت له الرواية منها
وله ان يقول حدثنا واخبرنا وان كان في النسخة سماع شيخ شيخه او مسموعة
على شيخ شيخه فيحتاج ان يكون له اجازة عامة من شيخه ولشيخه مثلها
من شيخه والله سبحانه اعلم **الثالث** اذا وجد في كتابه خلاف حفظه
فان كان حفظه منه رجع اليه وان كان حفظ من فم الشيخ اعتمد حفظه
ان لم يتشكك وحسن ان يجمعهما فيقول حفظي كذا وفي كتابي كذا وان
خالفه غيره قال حفظي كذا وقال فيه غيري او فلان كذا واذا وجد
سماعه في كتابه ولا يذكره فعن ابي حنيفة وبعض الشافعية لا تجوز روايته
ومذهب الشافعي واكثر اصحابه وابي يوسف ومحمد جوازها وهو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وهو الصحيح وشرطه ان يكون السماع بخطه او بخط من يثق به والكتاب
مصون يغلب على الظن سلامته من التغيير وتسكن اليه نفسه
فان شك لم يجز والله اعلم الرابع ان لم يكن عالما بالالفاظ ومقاصدها
خبيرا بما يحيل معانيها لم تجز له الرواية بالمعنى بلا خلاف بل يتعين اللفظ
الذي سمعه فان كان عالما بذلك فقالت طائفة من اصحاب الحديث
والفقه والاصول لا تجوز الا بلفظه وجوز بعضهم في غير حديث النبي
صلى الله عليه وسلم ولم يجوز فيه وقال جمهور السلف والخلف
من الطوائف يجوز بالمعنى في جميعه اذا قطع باداء المعنى وهذا في
غير المصنفات ولا يجوز تغيير مصنف وان كان بمعناه والله سبحانه
اعلم وينبغي للراوي بالمعنى ان يقول عقبه او كما قال او نحوه او شبهه
وما اشبه هذا من الالفاظ واذا اشتبه على القاري لفظة فحسن ان
يقول بعد قراءتها على الشك او كما قال لتضمنه اجازة واذنا في
صوابها اذا بان والله سبحانه اعلم الخامس اختلف في رواية بعض
الحديث الواحد دون بعض فمنعه بعضهم مطلقا بناء على منع
الرواية بالمعنى ومنعه بعضهم مع تجويزها بالمعنى اذا لم يكن رواه هو او
غيره بتمامه قبل هذا وجوزه بعضهم مطلقا والصحيح التفصيل وجوازه
من العارف اذا كان ما تركه غير متعلق بما رواه بحيث لا يختل
البيان ولا تختلف الدلالة بتركه وسواء جوزناها بالمعنى ام لا
رواه قبل تماما ام لا هذا ان ارتفعت منزلته عن التهمة فاما من
رواه تاما فخاف ان رواه ثانيا ناقصا ان يتهم بزيادة اولا
او نسيان لغفلة وقلة ضبط ثانيا فلا يجوز له النقصان ثانيا

ولا

ولا ابتداء ان تعين عليه اداؤه واما تقطيع المصنف الحديث
في الابواب فهو الى الجواز اقرب قال الشيخ ولا يخلو من كراهة وما
اظنه يوافق عليه السادس ينبغي ان لا يروي بقراءة لحان او مصحف
وعلى طالب الحديث ان يتعلم من النحو واللغة ما يسلم به من اللحن و
التصحيف وطريقه في السلامة من التصحيف الاخذ من افواه اهل
المعرفة والتحقيق واذا وقع في روايته لحن او تحريف فقال ابن سيرين
وابن سخبرة يرويه كما سمعه والصواب وقول الاكثرين روايته
على الصواب واما اصلاحه في الكتاب فجوزه بعضهم والصواب
تقريره في الاصل على حاله مع التضبيب عليه وبيان الصواب
في الحاشية ثم الاولى عند السماع ان يقرأه على الصواب ثم
يقول في روايتنا او عند شيخنا او من طريق فلان كذا وله ان
يقرأ ما في الاصل ثم يذكر الصواب واحسن الاصلاح بما جاء
في رواية او حديث اخر والله اعلم فان كان الاصلاح بزيادة
ساقط فان لم يغاير معنى الاصل فهو على ما سبق وان غاير
تأكد الحكم بذكر الاصل موقوفا بالبيان فان علم ان بعض الرواة
اسقطه وحده فله ايضا ان يلحقه في نفس الكتاب مع كلمة يعني هذا
اذا علم ان شيخه رواه على الخطاء فاما ان رآه في كتاب نفسه و
غلب على ظنه انه من كتابه لا من شيخه فيتجه اصلاحه في كتابه و
روايته كما اذا درس في كتابه بعض الاسناد او المتن فانه يجوز
استدراكه من كتاب غيره اذا عرف صحته وسكنت نفسه الى
ان ذلك هو الساقط كذا قاله اهل التحقيق ومنعه بعضهم وبيانه

حال الرواية اولى وهكذا الحكم في استثبات الحافظ ما شك فيه
من كتاب غيره او حفظه فان وجد في كتابه كلمة غير مضبوطة اشكلت
عليه جاز ان يسئل عنها العلماء ويرويها على ما يخبرونه والله تعالى
اعلم السابع اذا كان الحديث عنده عن اثنين او اكثر واتفقا
في المعنى دون اللفظ فله جمعهما في الاسناد ثم يسوق الحديث على
لفظ احدهما فيقول اخبرنا فلان وفلان واللفظ لفلان او وهذا
لفظ فلان او قالا اخبرنا فلان ونحوه من العبارات ولمسلم في
صحيحه عبارة حسنة كقوله حدثنا ابو بكر وابو سعيد كلاهما عن ابي
خالد قال ابو بكر حدثنا ابو خالد عن الاعمش فظاهره ان اللفظ
لابي بكر فان لم يخص فقال اخبرنا فلان وفلان وتقاربا في اللفظ
قالا حدثنا فلان جاز على جواز الرواية بالمعنى فان لم يقل تقاربا فلا
بأس به على جواز الرواية بالمعنى وان كان قد عيب فيه البخاري و
غيره واذا سمع من جماعة مصنفا فقابل نسخته باصل بعضهم ثم رواه
عنهم وقال اللفظ لفلان فيحتمل جوازه ومنعه الثامن ليس له ان
يزيد في نسب غير شيخه او صفته الا ان يميزه فيقول هو ابن فلان
او الفلاني او يعني ابن فلان ونحوه فان ذكر شيخه نسب شيخه
في اول حديث ثم اقتصر في باقي احاديث الكتاب على اسمه او
بعض نسبه فقد حكى الخطيب عن اكثر العلماء جواز رواية تلك
الاحاديث مفصولة عن الاول مستوفيا نسب شيخ شيخه وعن
بعضهم الاولى ان يقول يعني ابن فلان وعن علي ابن المديني وغيره
يقول حدثني شيخي ان فلان بن فلان حدثه وعن بعضهم اخبرنا

فلان

فلان هو ابن فلان واستحب الخطيب وكله جائز واولاه هو ابن فلان
او يعني ابن فلان ثم قوله ان فلان بن فلان ثم ان يذكره بكماله من غير فصل
التاسع جرت العادة بحذف قال ونحوه بين رجال الاسناد خطا
وينبغي للقاري التلفظ بها واذا كان فيه قرئ على فلان اخبرك فلان
او قرئ على فلان حدثنا فلان فليقل القاري في الاول قيل له اخبرك
فلان وفي الثاني قال حدثنا فلان واذا تكرر قال كقوله حدثنا
صالح قال قال الشعبي فانهم يحذفون احدهما خطا فليلفظ بهما
القاري ولو ترك القاري قال في هذا كله فقد اخطأ والظاهر
صحة السماع والله سبحانه اعلم العاشر النسخ والاجزاء المشتملة
على احاديث باسناد واحد كنسخة همام عن ابي هريرة منهم من
يجدد الاسناد اول كل حديث وهو احوط ومنهم من يكتفي فيه
في اول حديث او اول كل مجلس ويدرج الباقي عليه قائلا في كل
حديث وبالاسناد او به وهو الاغلب ممن سمع هكذا فاراد رواية
غير الاول باسناده جاز عند الاكثرين ومنعه ابو اسحق الاسفرائني
وغيره فعلى هذا طريقه ان يبين كقول مسلم حدثنا محمد بن رافع
قال حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن همام قال هذا ما حدثنا
ابو هريرة وذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله تعالى عليه
وسلم ان ادنى مقعد احدكم الحديث وكذا فعله كثير من المؤلفين و
واما اعادة بعضهم الاسناد اخر الكتاب فلا يرفع هذا الخلاف
الا انه يفيد احتياطا واجازة بالغة من اعلا انواعها والله تعالى
اعلم الحادي عشر اذا قدم المتن كقال النبي صلى الله عليه وسلم كذا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

او المتن واخر الاسناد كروى نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم كذا ثم يقول اخبرنا به فلان عن فلان حتى يتصل صح و
كان متصلا فلو اراد من سمعه هكذا تقديم جميع الاسناد فجوزه بعضهم
وينبغي فيه خلاف كتقديم بعض المتن على بعض بناء على الرواية بالمعنى
ولو روى حديثا باسناد ثم اتبعه اسنادا قال في آخره مثله فاراد
السامع رواية المتن بالاسناد الثاني فالاظهر منعه وهو قول شعبة
واجازه الثوري وابن معين اذا كان متحفظا مميزا بين الالفاظ
وكان جماعة من العلماء اذا روى احدهم مثل هذا ذكر الاسناد
ثم قال مثل حديث قبله متنه كذا واختار الخطيب هذا واما اذا قال
نحوه فاجازه الثوري ومنعه شعبة وابن معين قال الخطيب فرق
ابن معين بين مثله ونحوه يصح على منع الرواية بالمعنى فاما على جوازها
فلا فرق قال الحاكم يلزم الحديثي من الاتقان ان يفرق بين مثله ونحوه
فلا يحل ان يقول مثله الا اذا اتفقا في اللفظ ويحل نحوه اذا كان بمعناه
الثاني عشر اذا ذكر الاسناد وبعض المتن ثم قال وذكر
الحديث فاراد السامع روايته بكماله فهو اولى بالمنع من مثله
ونحوه فمنعه الاستاذ ابو اسحق واجازه الاسماعيلي اذا عرف المحدث
والسامع ذلك الحديث والاحتياط ان يقتصر على المذكور ثم يقول
قال وذكر الحديث وهو كذا ويسوقه بكماله واذا جوز اطلاقه فالتحقيق
انه بطريق الاجازة القوية فيما لم يذكره الشيخ ولا يفتقر الى افراده بالا
الثالث عشر قال الشيخ رحمه الله الظاهر انه لا يجوز تغيير قال النبي
صلى الله عليه وسلم الى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا عكسه

وان جازت

وان جازت الرواية بالمعنى لاختلافه والصواب والله اعلم جوازه
لانه لا يختلف به هنا معنى وهذا مذهب احمد بن حنبل وحماد بن
سلمة والخطيب **الرابع عشر** اذا كان في سماعه بعض الوهن فعليه
بيانه حال الرواية ومنه اذا حدثه من حفظه في المذاكرة فليقل حدثنا
مذاكرة كما فعله الائمة ومنع جماعة منهم الحمل عنهم حال المذاكرة واذا
كان الحديث عن ثقة ومجروح او ثقتين فالاولى ان يذكرهما فان
اقتصر على ثقة فيهما لم يحرم واذا سمع بعض حديث من شيخ وبعضه من
اخر فروى جملته عنهما مبينا ان بعضه عن احدهما وبعضه عن الاخر
جاز ثم يصير كل جزء منه كانه رواه عن احدهما مبهما فلا يحتج بشيء
منه ان كان فيهما مجروح ويجب ذكرهما جميعا مبينا انه عن احدهما
بعضه وعن الاخر بعضه والله تعالى اعلم **النوع السابع والعشرون**
معرفة اداب المحدث علم الحديث شريف يناسب مكارم الاخلاق
ومحاسن الشيم وهو من علوم الاخرة من حرمه حرم خيرا عظيما ومن
رزقه نال فضلا جزيلا فعلى صاحبه تصحيح النية وتطهير قلبه من اغراض
الدنيا واختلف في السن الذي يتصدى فيه لاسماعه والصحيح
انه متى احتيج الى ما عنده جلس له في اي سن كان وينبغي ان يمسك
عن التحديث اذا خشي التخليط بهرم او خرف او عمى ويختلف ذلك
باختلاف الناس **فصل** الاولى ان لا يحدث بحضرة من هو اولى
منه لسنه او علمه او غيره وقيل يكره ان يحدث في بلد اولى منه
وينبغي له اذا طلب منه ما يعلمه عند ارجح منه ان يرشد اليه والدين
النصيحة ولا يمتنع من تحديث احد لكونه غير صحيح النية وانه يرجى

صحتها وليحرص على نشره مبتغيا جزيل اجره **فصل** ويستحب له اذا اراد
حضور مجلس التحديث ان يتطهر ويتطيب ويسرح لحيته ويجلس متمكنا
بوقار فان رفع احد صوته زبره ويقبل على الحاضرين كلهم ويفتتح مجلسه
ويختمه بتحميد الله تعالى والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم ودعاء
يليق بالحال بعد قراءة قارئ حسن الصوت شيئا من القران العظيم
ولا يسرد الحديث سردا يمنع فهم بعضه والله سبحانه اعلم **فصل**
يستحب للمحدث العارف عقد مجلس لاملاء الحديث فانه اعلى
مراتب الرواية ويتخذ مستمليا محصلا متيقظا يبلغ عنه اذا كثر
الجمع على عادة الحفاظ ويستملي مرتفعا والا فقائما وعليه تبليغ لفظه
على وجهه وفائدة المستملي تفهيم السامع على بعد واما من لم يسمع
الا المبلغ فلا يجوز له روايته عن المملي الا ان يبين الحال وقد تقدم
هذا في الرابع والعشرين ويستنصت المستملي الناس بعد قراءة
قارئ حسن الصوت شيئا من القران ثم يبسمل ويحمد الله تعالى
ويصلي على رسوله صلى الله عليه وسلم ويتحرى الابلغ فيه ثم يقول
للمحدث من او ما ذكرت رحمك الله او رضي عنك وما اشبهه
وكلما ذكر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رفع به صوته واذا ذكر
صحابيا رضي عنه فان كان ابن صحابي قال رضي الله عنهما ويحسن
بالمحدث الثناء على شيخه حال الرواية بما هو اهله كما فعله جماعات
من السلف وليعتن بالدعاء له فهو اهم ولا باس بذكر من يروي
عنه بلقب او وصف او حرفة او ام عرف بها ويستحب ان يجمع
في املائه جماعة من شيوخه مقدما ازهدهم ويروي عن كل شيخ

حدثنا

حديثا ويختار ما علا سنده وقصر متنه والمستفاد منه وينبه على
صحته وما فيه من علو وفائدة وضبط مشكل وليجتنب ما لا تحتمله
عقولهم وما لا يفهمونه ويختم الاملاء بحكايات ونوادر وانشادات
باسانيدها واولاها في الزهد والاداب ومكارم الاخلاق واذا
قصر المحدث او اشتغل عن تخريج الاملاء استعان ببعض الحفاظ
واذا فرغ الاملاء قابله واتقنه والله سبحانه اعلم **النوع الثامن
والعشرون** معرفة اداب طالب الحديث قد تقدم جمل منه معرفة
ويجب عليه تصحيح النية والاخلاص لله تعالى في طلبه والحذر من
التوصل به الى اغراض الدنيا وليسأل التوفيق والتسديد والتيسير
وليستعمل الاخلاق الجميلة والاداب ثم ليفرغ جهده في تحصيله ويغتنم
امكانه ويبدأ بالسماع من ارجح شيوخ بلده اسنادا وعلما وشهرة
ودينا وغيره فاذا فرغ من مهماتهم فليرحل على عادة الحفاظ المبرزين
ولا يحملنه الشره على التساهل في التحمل فيخل بشيء من شروطه وينبغي ان
يستعمل ما يسمعه من احاديث العبادات والاداب فذلك
زكاة الحديث وسبب حفظه **فصل** فينبغي ان يعظم شيخه ومن يسمع منه
فذلك من اجلال العلم واسباب الانتفاع ويعتقد جلالة شيخه
ورجحانه ويتحرى رضاه ولا يطول عليه بحيث يضجره وليستشره في
اموره وما يشتغل فيه وكيفية اشتغاله وينبغي اذا ظفر بسماع
ان يرشد اليه غيره فان كتمانه لؤم يقع فيه جهلة الطلبة فيخاف على
كاتمه عدم الانتفاع فان من بركة الحديث افادته ونشره ينمى
وليحذر كل الحذر من ان يمنعه الحياء او الكبر من السعي التام في التحصيل

واخذ العلم ممن هو دونه في نسب او سن او غيره وليصبر على جفاء
شيخه وليعتن بالمهم ولا يضيع وقته في الاستكثار من الشيوخ
لمجرد اسم الكثرة وليكتب وليسمع ما يقع له من كتاب او جزء بكماله
ولا ينتخب فان احتاج اليه تولاه بنفسه فان قصر عنه استعان
بحافظ ولا ينبغي ولا ينبغي ان يقتصر على سماعه وكتبه دون معرفته وفهمه
فليتعرف صحته وضعفه وفقهه ومعانيه ولغته واعرابه واسماء
رجاله محققا كل ذلك متعينا باتقان مشكلها حفظا وكتابة مقدما
الصحيحين ثم سنن ابي داود والترمذي والنسائي ثم السنن
الكبير للبيهقي وليحرص عليه فلم يصنف مثله ثم ما تمس الحاجة اليه ثم
من المسانيد مسند احمد بن حنبل رضي الله عنه وغيره ثم من العلل
كتابه وكتاب الدارقطني ومن الاسماء تاريخ البخاري وابن ابي خيثمة
وكتاب ابن ابي حاتم ومن ضبط الاسماء كتاب ابن ماكولا وليعتن
بكتب غريب الحديث وشروحه وليكن الاتقان من شانه وليذاكر
بمحفوظه ويباحث اهل المعرفة **فصل** وليشتغل بالتخريج والتصنيف
اذا تاهل له وليعتن بالتصنيف في شرحه وبيان مشكله متقنا
واضحا فقل ما يمهر في علم الحديث من لم يفعل هذا وللعلماء في تصنيف
الحديث طريقان اجودهما تصنيفه على الابواب فيذكر في كل باب
ما حضره فيه الثانية تصنيفه على المسانيد فيجمع في ترجمة كل صحابي
ما عنده من حديثه صحيحه وضعيفه وعلى هذا له ان يرتبه على الحروف
او على القبائل فيبدا ببني هاشم ثم بالاقرب فالاقرب نسبا
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم او على السوابق فبالعشرة ثم اهل

بدر

بدر ثم الحديبية ثم المهاجرين بينها وبين الفتح ثم اصاغر الصحابة ثم
النساء باديا بامهات المؤمنين ومن احسنه تصنيفه معللا بان
يجمع في كل حديث طرقه واختلاف رواته ويجمعون ايضا حديث		او بابا صح
الشيوخ كل شيخ على انفراده كمالك وسفيان وغيرهما والتراجم كمالك
عن نافع عن ابن عمر وهشام عن ابيه عن عائشة والابواب كرؤية
الله تعالى ورفع اليدين في الصلاة وليحذر من اخراج تصنيفه الا بعد
تهذيبه وتحريره وتكرير النظر وليحذر من تصنيف ما لم يتاهل له وينبغي
ان يتحرى العبارات الواضحة والاصطلاحات المستعملة والله
سبحانه اعلم **النوع التاسع والعشرون** معرفة الاسناد
العالي والنازل الاسناد خصيصة لهذه الامة وسنة بالغة
مؤكدة وطلب العلو فيه سنة ولهذا استحبت الرحلة وهو اقسام
اجلها القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم باسناد صحيح
نظيف **الثاني** القرب من امام من ائمة الحديث وان كثر بعده
العدد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم **الثالث** العلو بالنسبة
الى رواية احد الكتب الخمسة او غيرها من المعتمدة وهو ما كثر اعتناء
المتاخرين به من الموافقة والابدال والمساوات والمصافحة
فالموافقة ان يقع لك حديث عن شيخ مسلم والبدل ان يقع هذا
العلو عن مثل شيخ مسلم وقد يسمى هذا موافقة بالنسبة الى شيخ شيخ مسلم
والمساوات في اعصارنا قلة عدد اسنادك الى الصحابي او
من قاربه بحيث يقع بينك وبين صحابي مثلا من العدد مثل ما وقع
بين مسلم وبينه والمصافحة ان تقع هذه المساواة لشيخك

من غير جهته بعدد اقل من عددك
اذا رويته عن مسلم عنه صح

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فتكون لك مصافحة كانك صافحت مسلما فاخذته عنه فان كانت
المساواة لشيخ شيخك كانت المصافحة لشيخك وان كانت
المساواة لشيخ شيخ شيخك فالمصافحة لشيخ شيخك وهذا
العلو تابع لنزول فلولا نزول مسلم وشبهه لم تعل انت والله سبحانه
اعلم **الرابع** العلو بتقدم وفاة الراوي فما رويه عن ثلثة عن البيهقي
عن الحاكم اعلا مما رويه عن ثلثة عن ابن خلف عن الحاكم لتقدم وفاة
البيهقي عن ابن خلف واما علوه بتقديم وفاة شيخك فحده الحافظ
ابن جوصا بمضي خمسين سنة من وفاة الشيخ وابن منده بثلثين
الخامس العلو بتقدم السماع ويدخل كثير منه فيما قبله ويمتاز بان
يسمع شخصان من شيخ وسماع احدهما منذ ستين سنة مثلا
والاخر من اربعين وتساوى العدد اليهما فالاول اعلى واما النزول
فضده العلو فهو خمسة اقسام تعرف من ضدها وهو مفضول مرغوب
عنه على الصواب وقول الجمهور وفضله بعضهم على العلو فان تميز بفائدة
فهو مختار والله اعلم **النوع الثلثون المشهور من الحديث** هو قسمان صحيح
وغيره ومشهور بين اهل الحديث خاصة وبينهم وبين غيرهم ومنه
المتواتر المعروف في الفقه واصوله ولا يذكره المحدثون وهو قليل لا يكاد
يوجد في رواياتهم وهو ما نقله من يحصل العلم بصدقهم ضرورة عن مثلهم
من اولهم الى آخره وحديث من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار
متواتر لا حديث انما الاعمال بالنيات والله سبحانه اعلم **النوع الحادي
والثلثون الغريب والعزيز** اذا انفرد عن الزهري وشبهه ممن يجمع
حديثه رجل بحديث يسمى غريبا فان انفرد اثنان او ثلثة يسمى عزيزا فان

رواه

رواه الجماعة يسمى مشهورا ويدخل في الغريب ما انفرد راوٍ بروايته
او بزيادة في متنه او اسناده ولا يدخل فيه افراد البلدان وينقسم
الى صحيح وغيره وهو الغالب والى غريب متنا واسنادا كما اذا
انفرد بمتنه واحد وغريب اسنادا كحديث روى متنه جماعة
من الصحابة انفرد واحد بروايته عن صحابي آخر وفيه يقول الترمذي
غريب من هذا الوجه ولا يوجد غريب متنا لا اسنادا الا اذا
اشتهر الفرد فرواه عن المنفرد كثيرون صار غريبا مشهورا وغريبا
متنا لا اسنادا بالنسبة الى احد طرفيه كحديث انما الاعمال بالنيات
والله سبحانه اعلم **النوع الثاني والثلثون غريب الحديث** هو
ما وقع في متن الحديث من لفظة غامضة بعيدة من الفهم لقلة استعمالها
وهو فن مهم والخوض فيه صعب فليتحر خائضه وكان السلف
يتثبتون اشد تثبت وقد اكثر العلماء التصنيف فيه قيل اول
من صنفه النضر بن شميل وقيل ابو عبيدة معمر وبعدهما ابو عبيد
فاستقصى واجاد ثم ابن قتيبة ما فات ابا عبيد ثم الخطابي
ما فاتهما وهذه امهاته ثم بعدها كتب كثيرة فيها زوائد وفوائد
كثيرة ولا يقلد منها الا ما كان مصنفوها ائمة جلة واجود تفسيره
ما جاء مفسرا في رواية والله سبحانه اعلم **النوع الثالث
والثلثون** المسلسل هو ما تتابع رجال اسناده على صفة
او حالة للرواة تارة وللرواية تارة وصفات الرواة اقوال
افعال وانواع كثيرة غيرها كمسلسل التشبيك باليد والعد فيها
وكاتفاق الرواة او صفاتهم او نسبتهم كاحاديث رويناها

اسما

كمل رجالها دمشقيون وكمسلسل الفقهاء وصفات الرواية
كالمسلسل بسمعت او باخبرنا او اخبرنا فلان والله وافضله ما دل
على الاتصال ومن فوائده زيادة الضبط وقل ما يسلم عن خلل في
التسلسل وقد ينقطع تسلسله في وسطه كتسلسل اول
حديث سمعته على ما هو الصحيح فيه والله سبحانه اعلم **النوع الرابع و**
الثلثون ناسخ الحديث ومنسوخه هو فن مهم صعب وكان للشافعي
رحمه الله فيه يد طولى وسابقة اولى ولا دخل فيه بعض اهل الحديث
ما ليس منه لخفاء معناه والمختار ان النسخ رفع الشارع حكما منه
متقدما بحكم منه متاخر فمنه ما عرف بتصريح رسول الله صلى الله عليه وسلم
كنت نهيتكم عن زيارة القبور الا فزوروها ومنه ما عرف بقول
الصحابي كان آخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء
مما مست النار ومنه ما عرف بالتاريخ ومنه ما عرف بدلالة الاجماع
كحديث قتل شارب الخمر في الرابعة والاجماع لا ينسخ ولا ينسخ
لكن يدل على ناسخ والله سبحانه اعلم **النوع الخامس والثلثون** معرفة
المصحف هو فن جليل انما يحققه الحذاق والدارقطني منهم وله فيه
تصنيف مفيد ويكون تصحيف لفظ وبصر في الاسناد والمتن
فمن الاسناد العوام بن مراجم بالراء والجيم صحفه ابن معين فقال
بالزاي والحاء ومن الثاني حديث زيد بن ثابت ان النبي صلى
الله عليه وسلم احتجر في المسجد اي اتخذ حجرة من حصير او نحوه يصلي
فيها صحفه ابن لهيعة فقال احتجم وحديث من صام رمضان واتبعه
ستا صحفه الصولي فقال شيئا بالمعجمة ويكون تصحيف سمع كحديث

عن عاصم الاحول رواه بعضهم فقال واصل الاحدب ويكون
في المعنى كقول محمد بن المثنى رواه بعضهم نحن قوم لنا شرف نحن من
عنزة صلى الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم **النوع السادس**
والثلثون معرفة مختلف الحديث وحكمه هذا من اهم الانواع ويضطر
الى معرفته جميع العلماء من الطوائف وهو ان ياتي حديثان متضادان
في المعنى ظاهرا فيوفق بينهما او يرجح احدهما وانما يكمل له الائمة الجامعون
بين الحديث والفقه والاصوليين الغواصون على المعاني و
صنف فيه الامام الشافعي ولم يقصد رحمه الله استيفاءه
بل ذكر جملة ينبه بها على طريقه ثم صنف فيه ابن قتيبة فاتى باشياء
حسنة واشياء غير حسنة لكون غيرها اقوى واولى وترك
معظم المختلف ومن جمع ما ذكرنا لا يشكل عليه الا النادر في الا
والمختلف قسمان احدهما يمكن الجمع بينهما فيتعين ويجب العمل بهما
والثاني ما لا يمكن بوجه واذا علمنا احدهما ناسخا قدمناه والا عملنا
بالراجح كالترجيح لصفات الرواة وكثرتهم في خمسين وجها والله
سبحانه اعلم **النوع السابع والثلثون** معرفة المزيد في متصل الاسانيد
مثاله ما روى ابن المبارك قال حدثنا سفيان عن عبد الرحمن
بن يزيد حدثني بسر بن عبيد الله قال سمعت ابا ادريس قال
سمعت واثلة يقول سمعت ابا مرثد يقول سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول لا تجلسوا على القبور فذكر سفيان وابا ادريس
زيادة ووهم فالوهم في سفيان ممن دون ابن المبارك لان
ثقات رووه عن ابن المبارك عن ابن يزيد ومنهم من صرح

دان

حيان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فيه بالاخبار وفي ابن ادريس من ابن مالك لان ثقاة رووه عن
ابن يزيد فلم يذكروا ابا ادريس وفيهم من صرح بسماع بسر من
واصله وصنف الخطيب في هذا الكتاب كتابا في كثير منه نظر لان الحالي عن
الزائد ان كان بحرف عن فينبغي ان يجعل منقطعا وان صرح فيه بسماع او
اخبار احتمل ان يكون سمعه من رجل عنه ثم سمعه منه الا ان توجد قرينة
تدل على الوهم ويمكن ان يقال الظاهر ممن له هذا ان يذكر السماعين
فاذا لم يذكرهما حمل على الزيادة والله سبحانه اعلم **النوع الثامن والثلثون**
المراسيل الخفي ارسالها هو فن مهم عظيم الفائدة يدرك بالاتساع
في الرواية وجمع الطرق مع المعرفة التامة وللخطيب فيه كتاب وهو ما
عرف ارساله لعدم اللقاء او السماع ومنه ما يحكم بارساله لمجيئه
من وجه اخر بزيادة شخص وهذا القسم مع النوع السابع يعترض
بكل واحد منهما على الاخر وقد يجاب بجو ما تقدم والله سبحانه اعلم
النوع التاسع والثلثون معرفة الصحابة رضي الله عنهم هذا علم كبير عظيم
الفائدة وبه يعرف المتصل من المرسل وفيه كتب كثيرة من احسنها
واكثرها فائدة الاستيعاب لابن عبد البر لولا ما شانه بذكر ما
شجر بين الصحابة وحكايته عن الاخباريين وقد جمع ابن الاثير الجزري
في الصحابة كتابا حسنا جمع فيه كتبا كثيرة وضبط وحقق اشياء
كثيرة وقد اختصرته بحمد الله **فروع** احدها اختلف في حد الصحابي
فالمعروف عند المحدثين انه كل مسلم رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعند اصحاب الاصول او بعضهم انه من طالت مجالسته على طريق
التتبع وعن سعيد بن المسيب انه لا يعد صحابيا الا من قام مع
رسول الله

الله صلى الله عليه وسلم سنة او سنتين وغزى غزوة او غزوتين
فان صح عنه فضعيف فان مقتضاه ان لا يعد جرير البجلي وشبهه
صحابيا ولا خلاف انهم صحابة ثم تعرف صحبته بالتواتر والاستفاضة
او قول صحابي او قوله اذا كان عدلا **الثاني** الصحابة كلهم عدول من
لابس الفتن وغيرهم من يعتد به واكثرهم حديثا ابو هريرة ثم ابن عمر و
ابن عباس وجابر بن عبد الله وانس وعائشة واكثرهم فتيا ... روي
ابن عباس وعن مسروق قال انتهى علم الصحابة الى ستة عمر وعلي و
ابي وزيد وابي الدرداء وابن مسعود ثم انتهى علم الستة الى علي و
عبد الله **وفي** الصحابة العبادلة وهم ابن عمر وابن عباس وابن الزبير
وابن عمرو بن العاص وليس ابن مسعود منهم وكذا سائر من يسمى
عبد الله وهم نحو مائتين وعشرين قال ابو زرعة الرازي قبض رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن مائة الف واربعة عشر الفا من الصحابة
ممن روى عنه وسمع منه واختلف في عدد طبقاتهم وجعلهم الحاكم
اثنى عشر طبقة والله اعلم **الثالث** افضلهم على الاطلاق ابو بكر ثم عمر
رضي الله تعالى عنهما باجماع اهل السنة ثم عثمان ثم علي رضي الله عنهما
هذا قول جمهور اهل السنة وحكى الخطابي عن اهل السنة من الكوفة تقديم
علي على عثمان وقال ابو بكر بن خزيمة قال ابو منصور البغدادي اصحابنا
مجمعون على ان افضلهم الخلفاء الاربعة ثم تمام العشرة ثم اهل بدر
ثم احد ثم بيعة الرضوان وممن له مزية اهل العقبتين من الانصار
والسابقون الاولون وهم من صلى الى القبلتين في قول ابن المسيب
وطائفة وفي قول الشعبي اهل بيعة الرضوان اهل بيعة الرضوان

وفي قول محمد بن كعب وعطاء أهل بدر الرابع قيل أولهم إسلاماً أبو بكر
وقيل علي وقيل زيد وقيل خديجة وهو الصواب عند جماعة من المحققين
وادعى الثعلبي فيه الإجماع وأن الخلاف فيما بعدها والأورع أن يقال
من الرجال الأحرار أبو بكر ومن الصبيان علي ومن النساء خديجة
ومن الموالي زيد ومن العبيد بلال رضي الله عنهم وآخرهم موتاً أبو
الطفيل مات سنة مائة وآخرهم قبله أنس الخامس لا يعرف أب وابنه
شهدا بدراً إلا مرثد وأبوه ولا أربعة أخوة صحابة مهاجرون إلا
بنو مقرن وسيأتون في الإخوة ولا أربعة أدركوا النبي صلى الله عليه وسلم
متوالدون إلا عبد الله بن أسماء بنت أبي بكر بن أبي قحافة وإلا أبو عتيق
محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن أبي قحافة رضي الله عنهم النوع
الأربعون معرفة التابعي رضي الله عنهم هو وما قبله أصلان عظيمان بهما
يعرف المرسل والمتصل وأحدهم تابعي وتابع قيل هو من صحب صحابياً
وقيل من لقيه وهو الأظهر قال الحاكم هم خمسة عشر طبقة الأولى من
أدرك العشرة قيس بن أبي حازم وابن المسيب وغيرهما وغلط
في ابن المسيب فإنه ولد في خلافة عمر ولم يسمع أكثر العشرة وقيل لم
يصح سماعه من غير سعد وأما قيس فسمعهم وروى عنهم ولم يشاركه
في هذا أحد وقيل لم يسمع عبد الرحمن ويليهم الذين ولدوا في حياة
النبي صلعم من أولاد الصحابة ومن التابعين المخضرمون واحدهم
مخضرم بفتح الراء وهو الذي أدرك الجاهلية وزمن النبي صلى الله عليه
وسلم وأسلم ولم يره وعدهم مسلم عشرين نفساً وهم أكثر وممن لم يذكره
أبو مسلم الخولاني والأحنف ومن أكابر التابعين الفقهاء السبعة

ابن

ابن المسيب والقسم بن محمد وعروة وخارجة بن زيد وأبو سلمة بن
عبد الرحمن وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وسليمان بن يسار و
جعل ابن المبارك سالم بن عبد الله بدل أبي سلمة وجعل أبو الزناد
بدلهما أبا بكر بن عبد الرحمن وعن أحمد بن حنبل قال أفضل التابعين ابن
المسيب قيل فعلقمة والأسود فقال هو وهما وعنه لا أعلم فيهم مثل أبي
عثمان النهدي وقيس وعنه أفضلهم قيس وأبو عثمان وعلقمة ومسروق ق
وقال أبو عبد الله بن خفيف أهل المدينة يقولون أفضل التابعين ابن
المسيب وأهل الكوفة أويس والبصرة الحسن وقال ابن أبي داود
سيدة التابعيات حفصة بنت سيرين مع عمرة بنت عبد الرحمن و
تليهما أم الدرداء وقد عد قوم طبقة في التابعين ولم يلقوا الصحابة و
طبقة هم صحابة فليتفطن لذلك والله سبحانه أعلم النوع الحادي والأربعون
رواية الأكابر عن الأصاغر من فائدته أن لا يتوهم أن المروي عنه أكبر
وأفضل لكونه الأغلب ثم هو أقسام أحدها أن يكون الراوي أكبر
سناً وأقدم طبقة كالزهري عن مالك وكالأزهري عن الخطيب والثاني
أكبر قدراً كحافظ عالم عن شيخ كمالك عن عبد الله بن دينار الثالث
أكبر من الوجهين كعبد الغني عن الصوري وكالبرقاني عن الخطيب ومنه
رواية الصحابة عن التابعين كالعبادلة وغيرهم عن كعب الأحبار و
ومنه رواية التابعي عن تابعه كالزهري والأنصاري عن مالك وكعمرو
بن شعيب ليس تابعياً وروى عنه منهم أكثر من عشرين وقيل أكثر من
سبعين النوع الثاني والأربعون المدبج ورواية القرينين الأقران إذا
هما المتقاربان في السن والإسناد وربما اكتفى الحاكم بالإسناد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فان روى كل واحد منهما عن صاحبه كعايشة وابي هريرة ومالك و
الاوزاعي فهو المدبج **النوع الثالث والاربعون** معرفة الاخوة وهو احدى
معارفهم افرده بالتصنيف ابن المديني ثم النسائي ثم السراج وغيرهم
مثال الاخوين في الصحابة عمرو وزيد ابنا الخطاب وعبد الله وعتبة
ابنا مسعود ومن التابعين عمرو وارقم ابنا شرحبيل وفي الثلثة علي وجعفر
وعقيل بنو ابي طالب وسهل وعثمان وعباد بنو احنيف وفي غير
الصحابة عمرو وعمرو وشعيب بنو اشعيب وفي الاربعة سهيل وعبد الرحمن
ومحمد وصالح بنو ابي صالح وفي الخمسة سفيان وآدم وعمران ومحمد و
ابراهيم بنو اعيينة حدثوا كلهم وفي الستة محمد وانس ويحيى ومعبد
وحفصة وكريمة بنو اسيرين وذكر بعضهم خالدا بدل كريمة وروى
محمد عن يحيى عن انس بن ملك حديثا وهذه لطيفة غريبة ثلثة
اخوة بعضهم عن بعض وفي السبعة للنعمان ومعقل وعقيل وسويد و
سنان وعبد الرحمن وسابع لم يسم بنو امقرن صحابة مهاجرون
لم يشاركهم احد وقيل شهدوا الخندق والله سبحانه اعلم **النوع الرابع**
والاربعون رواية الاباء عن الابناء للخطيب فيه كتاب فيه عن العباس
عن ابنه الفضل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الصلاتين
بالمزدلفة وعن وائل بن داود عن ابنه بكر عن الزهري حديثان وعن
معتمر بن سليمان قال حدثني ابي قال حدثني انت عني عن ايوب عن
الحسن قال ويح كلمة رحمة وهذا ظريف يجمع انواعا بينتها في الكبير
النوع الخامس والاربعون رواية الابناء عن ابائهم لابي نصر الوائلي فيه
كتاب وابنه مالم يسم فيه الام والجد وهو نوعان احدها عن ابيه

نحب

نحب وهو كثير والثاني عن ابيه عن جده كعمرو بن شعيب بن محمد بن
عبد الله بن عمرو بن العاص عن ابيه عن جده له هكذا النسخة كثيرة اكثرها
فقهيات جياد واحتج به هكذا اكثر المحدثين حملا الجده على عبد الله
دون محمد التابعي وبهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة عن ابيه عن جده له
هكذا النسخة حسنة وطلحة بن مصرف بن عمرو بن كعب وقيل
كعب بن عمرو ومن احسنه رواية الخطيب عن عبد الوهاب بن
عبد العزيز بن الحارث بن اسد الليث بن سليمان بن الاسود
بن سفيان بن يزيد بن اكينة بن عبد الله التيمي قال سمعت ابي يقول
سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول
سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول سمعت ابي يقول
سمعت ابي يقول علي بن ابي طالب يقول الحنان الذي يقبل على من
اعرض عنه والمنان الذي يبدأ بالنوال قبل السؤال **النوع السادس**
والاربعون من اشترك في الرواية عنه اثنان تباعد ما بين وفاتيهما
للخطيب فيه كتاب حسن ومن فوائده حلاوة علو الاسناد
مثاله محمد بن السراج روى عنه البخاري والخفاف وبين وفاتيهما
مائة وسبع وثلثون سنة او اكثر والزهري وزكريا ابن دريد عن ملك
وبينهما كذلك **النوع السابع والاربعون** من لم يرو عنه الا واحد لمسلم
فيه كتاب مثاله وهب بن خنبش وعامر بن شهر وعروة بن
مضرس ومحمد بن صفوان ومحمد بن صيفي صحابيون لم يرو عنهم غير
الشعبي وانفرد قيس بن ابي حازم بالرواية عن ابيه ودكين و
الصنابح بن الاعسر ومرداس الصحابة ومن لم يرو عنه من الصحابة

الا ابنه المسيب والسعيد ومعاوية والد حكيم وقرة ابن اياس والد
معاوية وابو ليلى والد عبد الرحمن قال الحاكم لم نخرجا في الصحيحين عن احد
من هذا القبيل وغلطوه باخراجهما حديث المسيب ابي سعيد في وفاة
ابي طالب وباخراج البخاري حديث الحسن عن عمرو بن تغلب وقيس
عن مرداس وباخراج مسلم حديث عبد الله بن الصامت عن رافع بن
عمرو ونظائره في الصحيحين كثيرة وقد تقدم في الثالث والعشرين و
في التابعين ابو العشراء لم يرو عنه غير حماد بن سلمة وتفرد الزهري
عن نيف وعشرين من التابعين وعمرو بن دينار عن جماعة وكذا
يحيى بن سعيد الانصاري وابو اسحق السبيعي وهشام بن عروة و
مالك وغيرهم رضي الله عنهم **النوع الثامن والاربعون** معرفة من
ذكر باسماء او صفات مختلفة هو فن عويص تمس الحاجة اليه
لمعرفة التدليس وصنف فيه عبد الغني بن سعيد وغيره مثاله محمد بن
السائب الكلبي المفسر هو ابو النضر المروي عنه حديث تميم الداري
وعدي وهو حماد بن السائب راوي ذكاة كل مسك دباغه
وهو ابو سعيد الذي يروي عنه عطية التفسير ومثله سالم الراوي
عن ابي هريرة وابي سعيد وعائشة هو سالم ابو عبد الله المدني وسالم
مولى مالك بن اوس وسالم بن سداد بن الهادي وسالم ابو عبد الله
النضريين وسالم مولى المهري وسالم سبلان وسالم ابو عبد الله
الدوسي وسالم مولى دوس وابو عبد الله مولى شداد والمتعلل
الخطيب كثيرا منه في شيوخه **النوع التاسع والاربعون** معرفة المفردات
هو فن حسن يوجد في اواخر الابواب وافرد بالتصنيف وهو اقسام

الاول في الاسماء فمن الصحابة اجمد بالجيم ابن عجيان كسفيان وقيل
كعليان جبيب بضم الجيم شند رشكل بفتحهما صدي ابو امامة
صناج بن الاعسر كلدة بفتحها ابن جبل وابعته بن معبد نبيشة
الخير شمعون ابو ريحانة بالشين والغين المعجمتين كالبي ابن لبا
كعصي ومن غير الصحابة اوسط بن عمرو تدوم بفتح المثناة من فوق
وقيل من تحت وضم الدال جبلان بكسر الجيم ابو الجلد بفتحها الدجين
بالجيم مصغر زر بن حبيش سعيد بن الجمس وردان مستمر
بن الربان عزوان بفتح المهملة واسكان الزاي نوف البكالي بكسر
الموحدة وتخفيف الكاف وغلب على السنتهم الفتح والتشديد
ضريب بن نقير بن شمير مصغرات ونقير بالقاف وقيل بالفاء
وقيل نفيل بالفاء واللام همذان بريد عمر بن الخطاب رضي الله تع
عنهما بالمعجمة وفتح الميم كالبلدة وقيل بالمهملة واسكان الميم كالقبيلة **القسم**
الثاني الكنى ابو العبيدين بالتثنية فالتصغير اسمه معاوية بن سبرة
ابو العشراء اسامة وقيل غير ذلك ابو المدلة بكسر المهملة وفتح اللام
المشددة لم يعرف اسمه وانفرد ابو نعيم بتسميته عبيد الله بن عبد الله
ابو مراية بالمثناة من تحت وضم الميم وتخفيف الراء اسمه عبد الله بن
عمرو ابو معيد مصغر حفص بن غيلان **القسم الثالث الالقاب**
سفينة مولى رسول الله صلى الله تع عليه وسلم مهران وقيل غيره
مندل بكسر الميم عن الخطيب وغيره ويقولونه بفتحها اسمه عمرو سحنون
بضم السين وفتحها عبد السلام مطين وشكدانة واخرون
النوع الخمسون في الاسماء والكنى صنف فيه ابن المديني ثم مسلم ثم

الثاني ثم الحاكم ابو احمد ثم ابن منده وغيرهم والمراد منه بيان اسماء
ذوي الكنى وتصنيفه يبوب على حروف الكنى وهو اقسام الاول
من يسمى بالكنية لا اسم له غيرها وهم ضربان من له كنية كابي بكر بن عبد
الرحمن احد الفقهاء السبعة اسمه ابو بكر وكنيته ابو عبد الرحمن ومثله
ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم كنيته ابو محمد قال الخطيب لا نظير لهما وقيل
لا كنية لابن حزم الثاني من لا كنية له كابي بلال عن شريك وكابي
حصين بفتح الحاء عن ابي حاتم الرازي القسم الثاني من عرف بكنيته
ولم يعرف له اسم اتم كابي اناس بالنون صحابي وابي موهبة مولى رسول
الله صلى الله عليه وسلم وابي شيبة الخدري وابي الابيض عن انس وابي
بكر بن نافع مولى ابن عمر وابي النجيب بالنون المفتوحة وقيل بالتاء مضمومة
وابي حريز بالحاء والزاي الموقفي والموقف محلة بمصر القسم الثالث
من لقب بكنيته وله غيرها اسم وكنية كابي تراب علي ابي طالب ابي
الحسن وابي الزناد عبد الله بن ذكوان ابي عبد الرحمن وابي الرجال
محمد بن عبد الرحمن ابي عبد الرحمن وابي عيلة يحيى بن واضح ابي محمد وابي
الاذان الحافظ عمر بن ابراهيم ابي بكر وابي الشيخ الحافظ عبد الله بن محمد
ابي محمد وابي حازم العبدوي مع عمر بن احمد ابي حفص الرابع من له كنيتان
او اكثر كابن جريج ابي الوليد وابي خالد منصور الفراوي ابي بكر
وابي الفتح وابي القاسم الخامس من اختلف في كنيته كاسامة بن زيد
ابي زيد وقيل ابو محمد وقيل ابو عبد الله وقيل خارجة وخلائق لا يحصون
وبعضهم كالذي قبله السادس من عرف كنيته واختلف في اسمه كابي
بصرة الغفاري جميل بضم المهملة على الاصح وقيل بجيم مفتوحة وابي جحيفة

وهب وقيل وهب الله وابي هريرة عبد الرحمن بن صخر على الاصح من
ثلاثين قولا وهو اول من كني بها وابي بردة بن ابي موسى قال الجمهور عامر
وابن معين الحارث وابي بكر بن عياش المقرئ فيه نحو احد عشر قيل
اصحها شعبة وقيل اصحها اسم كنيته السابع من اختلف فيهما سفينة
مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قيل عمير وقيل صالح وقيل مهران
ابو عبد الرحمن وقيل ابو البختري الثامن من عرف بالاباء كاباء عبد الله
اصحاب المذاهب سفيان الثوري ومالك ومحمد بن ادريس واحمد
بن حنبل وغيرهم التاسع من اشتهر بجامع العلم باسمه كابي ادريس
الخولاني عائذ الله بن عبد الله رضي الله عنهم اجمعين النوع الحادي و
الخمسون معرفة كنى المعروفين بالاسماء من شانه ان يبوب على الاسماء
فمن تكنى بابي محمد من الصحابة رضي الله عنهم طلحة وعبد الرحمن بن عوف
والحسن بن علي وثابت بن قيس وكعب بن عجرة والاشعث بن قيس
وعبد الله بن جعفر وابن عمرو وابن بحينة وغيرهم وبابي عبد الله الزبير
والحسين وسلمان وحذيفة وعمرو بن العاص وغيرهم وبابي عبد الرحمن
ابن مسعود ومعاذ بن جبل وزيد بن الخطاب وابن عمر ومعاوية
ابن ابي سفيان وغيرهم وفي بعضهم خلاف النوع الثاني والخمسون
الالقاب هي كثيرة ومن لا يعرفها قد يظنها اسامي فيجعل من ذكر باسمه ومن
وبلقبه في اخر شخصين والف فيه جماعة وما كرهه الملقب لا يجوز وما لا يجوز
ومعرفة بعد منه معاوية الضال ضل في طريق مكة عبد الله بن محمد الضعيف
كان ضعيفا في جسمه محمد بن الفضل ابو النعمان عارم كان بعيدا من العرامة
وهي الفساد غندر لقب جماعة كل منهم محمد بن جعفر اولهم محمد بن جعفر صاحب

شعبة والثاني يروي عن ابي حاتم والثالث عنه ابو نعيم والرابع عن ابي خليفة
الجمحي وغيره فاخرون لقبوا به غنجار بخاريان اثنان عيسى بن موسى عن
مالك والثوري والثاني صاحب تاريخها صاعقة محمد بن عبد الرحيم لشدة
حفظه عنه البخاري شباب لقب خليفة صاحب التاريخ زنيج بالاء ٥
والجيم ابو غسان محمد بن عمرو شيخ مسلم رستة عبد الرحمن الاصبهاني
سنيد الحسين بن داود بندار محمد بن بشار مربع ابو النضر هاشم
بن القاسم الاخفش نحويون احمد بن عمران متقدم وابو الخطاب المذكور في
سيبويه وسعيد بن مسعدة الذي يروي عنه كتاب سيبويه وعلي بن سليمان
صاحب ثعلب والمبرد مربع محمد بن ابراهيم جزرة صالح عبيد العجل بالتنوين
الحسين بن محمد كيلجة محمد بن صالح ماغمه هو علان وهو علي بن الحسين بن
عبد الصمد فجمع بينهما فيقال علان ماغمة سجادة المشهور الحسن بن حماد
وسجادة الحسين بن احمد عبدان عبد الله بن عثمان وغيره مشكدانة ومطين
الثالث والخمسون المؤتلف والمختلف هو فن جليل يقبح جهله باهل العلم لا سيما
اهل الحديث ومن لم يعرفه يكثر خطاؤه وهو ما يتفق في الخط دون اللفظ
وفيه مصنفات احسنها واكملها الاكمال لابن ماكولا وفيه اعواز واتمه
ابن نقطة وهو منتشر وما ضبط قسمان احدها العموم كسلام كله مشدد
الا خمسة والد عبد الله بن سلام شيخ البخاري الصحيح تخفيفه وقيل شدد
وسلام بن محمد بن ناهض وسماه الطبراني سلامة وجد محمد بن عبد الوهاب
ابن سلام المعتزلي الجبائي قال المبرد ليس في العرب سلام مخفف الا والد
عبد الله الصحابي وسلام بن ابي الحقيق قال وزاد اخرون سلام بن
مشكم خمارا في الجاهلية والمعروف تشديده عمارة ليس فيهم بكسر العين

الآبي

الا ابي بن عمارة الصحابي ومنهم من ضمه وفي عداد جمهورهم بالضم وفيهم
جماعة بالفتح وتشديد الميم كريز بالفتح في خزاعة وبالضم في عبد شمس وغيرهم
حزام بالزاي في قريش وبالراء في الانصار العيشيون بالمعجمة بصريون
وبالمهملة مع الباء الموحدة كوفيون ومع النون شاميون غالبا ابو عبيدة
كله بالضم السفر بفتح الفاء كنية وباسكانها في الباقي عسل بكسر ثم اسكان
الا عسل بن ذكوان الاخباري ففتحهما غنام كله بالمعجمة والنون الا
والد علي بن عثام فبالمهملة والمثلثة قمير كله مضموم الا امرأة مسروق
فبالفتح مسور كله مكسور مخفف الواو الا ابن يزيد الصحابي وابن عبد الملك
اليربوعي فبالضم والتشديد الجمالة كله بالجيم في الصفات الاهوازي عن
عبد الله الحمال فبالحاء وجاء في الاسماء ابيض بن حمال بن مالك بالحاء
وغيرهما الهمداني بالاسكان والمهملة في المتقدمين اكثر وبالفتح والمعجمة في
المتاخرين اكثر عيسى بن ابي عيسى الحناط بالمهملة والنون وبالمعجمة مع الموحدة
ومع المثناة من تحت كلها جائزة واولها اشهر ومثله مسلم الخياط في
الثلاثة القسم الثاني ما في الصحيحين او الموطأ يسار كله بالمثناة ثم
المهملة الا محمد بن بشار فبالموحدة والمعجمة وفيهما سيار بن سلامة
وابن ابي سيار بتقديم السين بشر كله بكسر الموحدة واسكان المعجمة
الا اربعة فبضمها واهمالها عبد الله بن بسر الصحابي وبسر بن سعيد
وابن عبيد الله وابن محجن وقيل هذا بالمعجمة بشير كلهن بفتح الموحدة وكسر المعجمة
الا اثنين فبالضم ثم الفتح بشير بن يسار وابن كعب والثالث بضم المثناة
تحت وفتح المهملة يسير بن عمرو ويقال اسير ورابعا بضم النون و
فتح المهملة قطن بن نسير يزيد كله بالزاي الا ثلاثة بريد بن عبد الله

بن ابي بردة بضم وبالراء ابن عرعرة بن البرند بالموحدة والراء المكسورة
وقيل بفتحهما ثم النون وعلي بن هاشم بن البريد بفتح الموحدة وكسر الراء
ومثناة من تحت البراء كله بالتخفيف الا ابا معشر البراء وابا العالية فبالتشديد
حارثة كله بالحاء الا جارية بن قدامة ويزيد بن جارية وعمرو بن ابي
سفيان بن اسيد بن جارية والاسود بن العلاء بن جارية فبالجيم
جرير بالجيم والراء الا حريز بن عثمان وابا حريز عبد الله بن الحسين الراوي
عن فبالحاء والزاي اخرا ويقاربه حدير بالحاء والدال والد عمران و
والد زبير وزياد خراش كله بالخاء المعجمة الا والد ربعي فبالمهملة حصين
كله بالضم والصاد المهملة الا ابا حصين عثمان بن عاصم فبالفتح وابا
ساسان حضين بن المنذر فبالضم والضاد معجمة حازم بالمهملة الا
ابا معاوية محمد بن خازم بالمعجمة حبان كله بالمثناة الا حبان بن منقذ
والد واسع بن حبان وجد محمد بن يحيى بن حبان وجد حبان بن واسع
ابن حبان وحبان بن هلال منسوبا وغير منسوب عن شعبة ووهب
وهمام وغيرهم بالموحدة وفتح الحاء وحبان بن عطية وابن موسى منسوبا
وغير منسوب عن عبد الله هو ابن المبارك وحبان ابن العرقة فبا الكسر
والموحدة حبيب كله بفتح المهملة الا خبيب بن عدي وخبيب بن عبد
الرحمن بن خبيب وهو خبيب غير منسوب عن حفص بن عاصم وابا
خبيب كنية ابن الزبير فبضم المعجمة حكيم كله بفتح الحاء الا حكيم بن عبد الله
ورزيق بن حكيم فبالضم رباح كله بالموحدة الا زياد بن رياح عن
ابي هريرة في اشراط الساعة فبالمثناة عند الاكثرين وقال البخاري
بالوجهين زبيد ليس فيها الا زبيد بن الحرث بالموحدة ثم المثناة

وباني

وباني الموطا الا زبيد بن الصلت فبمثناتين بكسر اوله وبضم سليم
كله بالضم الا ابن حيان فبالفتح شريح كله بالمعجمة والحاء الا ابن يونس
وابن النعمان واحمد بن ابي سريج فبالمهملة والجيم سالم كله بالالف الا سلم
بن زرير وابن قتيبة وابن ابي الذيال وابن عبد الرحمن فبحذفها سليمان
كله بالياء الا سلمان الفارسي وابن عامر والاغر وعبد الرحمن بن
سلمان فبحذفها سلمة بفتح اللام الا عمرو بن سلمة امام قومه وبني
سلمة من الانصار فبالكسر وفي عبد الخالق بن سلمة الوجهان شيبان
كله بالمعجمة وفيهما سنان بن ابي سنان وابن ربيعة وابن سلمة
واحمد بن سنان وابو سنان ضرار بن مرة وام سنان بالمهملة
والنون عبيدة بالضم الا السلماني وابن سفيان وابن حميد وعامر
بن عبيدة فبالفتح عبيد كله بالضم عبادة بالضم الا محمد بن عبادة شيخ
البخاري فبالفتح عبدة باسكان الموحدة الا عامر بن عبدة وبجالة
بن عبدة فبالفتح والاسكان عباد كله بالفتح والتشديد الا قيس بن
عباد فبالضم والتخفيف عقيل بالفتح الا ابن خالد وهو عن الزهري
غير منسوب ويحيى بن عقيل فبالضم واقد كله بالقاف **الانساب**
الايلي كله بفتح الهمزة واسكان المثناة البزاز براءين الا خلف بن
هشام البزار والحسن بن الصباح فاخرهما راء البصري بالباء
ن مفتوحة ومكسورة نسبة الى البصرة الا مالك بن اوس ابن الحدثان
النصري وعبد الواحد النصري وسالما مولى النصريين فبالنون
الثوري كله بالمثلثة الا ابا يعلى محمد بن الصلت التوزي فبالمثناة
فوق وتشديد الواو المفتوحة وبالزاي الجريري كله بضم الجيم وفتح الراء

الا ابا يحيى بن بشير شيخهما فبالحاء المفتوحة الحارثي بالحاء والمثلثة
وفيهما سعيد الجاري بالجيم الجرامي كله بالزاي وقوله في مسلم في حديث
ابي اليسر كان لي على فلان الجرامي قيل بالراء وقيل بالزاي وقيل الجذامي
بالجيم والذال التيلي في الانصار بفتحها ويجوز في لغة كسر اللام وبضم التيم
في بني سليم الهمداني كله بالاسكان والمهملة والله اعلم النوع الرابع و
الخمسون المتفق المفترق وهو متفق خطا ولفظا وللخطيب فيه كتاب
نفيس وهو اقسام الاول اتفقت اسماؤهم واسماء ابائهم كالخليل
بن احمد ستة اولهم شيخ سيبويه ولم يسم احد احمد بعد نبينا صلى
الله عليه وسلم قبل ابي الخليل هذا الثاني ابو بشر المزني البصري الثالث
اصبهاني الرابع ابو سعيد السجزي القاضي الحنفي الخامس ابو سعيد البستي
القاضي عنه البيهقي السادس ابو سعيد البستي روى الشافعي حدث
عنه ابو العباس العذري الثاني اتفقت اسماؤهم واسماء ابائهم و
اجدادهم كاحمد بن جعفر بن حمدان اربعة كلهم يروون عمن يسمى عبد الله
وفي عصر واحد احدهم القطيعي ابو بكر عن عبد الله بن احمد بن حنبل الثاني
السقطي ابو بكر عن عبد الله بن احمد الدورقي الثالث دينوري عن
عبد الله بن محمد بن سنان الرابع طرسوسي عن عبد الله بن جابر
الطرسوسي محمد بن يعقوب بن يوسف النيسابوري اثنان في عصر
روى عنهما الحاكم احدهما ابو العباس الاصم والثاني ابو عبد الله بن
الاخرم الحافظ الثالث ما اتفق في الكنية والنسبة كابي عمران الجوني
اثنان عبد الملك التابعي وموسى بن سهل البصري وابي بكر بن عياش
ثلثة القارئ والحمصي عنه جعفر بن عبد الواحد والسلمي الباجدائي

الرابع

الرابع عكسه كصالح بن ابي اربعة مولى التوأمة والذي ابوه صالح
السمان والسدوسي عن علي وعائشة ومولى عمرو بن حريث الخامس
اتفقت اسماؤهم واسماء ابائهم وانسابهم كمحمد بن عبد الله الانصاري
القاضي المشهور عنه البخاري والثاني ابو سلمة ضعيف السادس في
الاسم والكنية كحماد وعبد الله وشبهه قال سلمة بن سليمان اذا قيل
بمكة عبد الله فهو ابن الزبير او بالمدينة فابن عمر و بالكوفة ابن مسعود
وبالبصرة ابن عباس وبخراسان ابن المبارك وقال الخليلي اذا قاله
المصري فابن عمرو او المكي فابن عباس فقال بعض الحفاظ يروي عن
شعبة عن ابن عباس كلهم ابو جمرة بالجيم والراء الا ابا جمرة بالجيم و
الراء نصر بن عمران الضبعي وانه اذا اطلقه فهو بالجيم السابع في النسبة
كالآملي قال السمعاني اكثر علماء طبرستان من املها واشتهر بالنسبة
الى امل جيحون عبد الله بن حماد شيخ البخاري وخطأ ابو علي الغساني
ثم القاضي عياض في قولهما انه املي طبرستان ومن ذلك الحنفية
الى بني حنيفة والى المذهب وكثير من المحدثين ينسبون الى المذهب
حنيفي بزيادة ياء ووافقهم من النحويين ابن الانباري وحده ثم ما وجد
من اهل الباب غير مبين فيعرف بالراوي او المروي عنه او ببيانه في
طريق اخر النوع الخامس والخمسون من النوعين قبله وللخطيب فيه
كتاب وهو ان تتفق اسماؤهم ونسبها وتختلف ويأتلف ذلك
في ابويهما او عكسه كموسى بن علي بالفتح كثيرون وبضمها موسى بن علي
بن رباح المصري ومنهم من فتحها وقيل بالضم لقب وبالفتح اسم ومحمد بن
عبيد الله المخرمي بفتحة ثم فتحة ثم كسرة الى المخرم بغداد مشهور ومحمد بن عبد الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المخرمي الى مخرمة مخرمي مشهور روى عنه الشافعي وكثور بن يزيد الكلاعي
وثور بن يزيد الذيلي في الصحيحين الاول في مسلم خاصة وكابي عمرو
الشيباني التابعي بالمعجمة سعد بن اياس ومثله اللغوي اسحق بن
مرار كضراب وقيل كغزال وقيل كعمار وابي عمرو الشيباني التابعي
بالمهملة زرعة والديحي وكعمرو بن زرارة بفتح العين جماعة منهم شيخ
مسلم ابو محمد النيسابوري وثقهما يعرف بالحكاية النوع السادس
والمجهول المتشابهون في الاسم والنسب المتمايزون بالتقديم و
التاخير كيزيد بن الاسود الصحابي الخزاعي والجرشي المخضرم المشتهر بالصلاح
وهو الذي استسقى به معاوية والاسود بن يزيد النخعي التابعي
الفاضل وكالوليد بن مسلم التابعي البصري والمشهور الدمشقي صاحب
الاوزاعي ومسلم بن الوليد بن رباح المدني النوع السابع والمجهول
معرفة المنسوبين الى غير ابائهم هم اقسام الاول الى امه كمعاذ و
معوذ وعوذ ولعال عوف بني عفراء وابوهم الحارث وبلال بن حمامة
ابوه رباح سهيل وسهل وصفوان بنو بيضاء ابوهم وهب شرحبيل
بن حسنة ابوه عبد الله بن المطاع ابن بحينة ابوه مالك محمد بن
الحنفية ابوه علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه اسمعيل بن علية ابوه
ابراهيم الثاني الى جدته كيعلى بن منية كركبة هي ام ابيه وقيل امه
بشير بن الخصاصية بتخفيف الياء هي ام الثالث من اجداده وقيل امه
ابوه معبد الثالث الى جده ابو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه عامر
بن عبد الله بن الجراح حمل ابن النابغة هو حمل بن مالك بن النابغة
مجمع بالفتح والكسر ابن جارية بالجيم هو ابن يزيد بن جارية بن جرجح

عبد الملك

عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج بنو الماجشون بكسر الجيم وضم الشين
منهم يوسف بن يعقوب بن ابي سلمة الماجشون هو لقب يعقوب
جرى على بنيه وبني اخيه عبد الله بن ابي سلمة ومعناه الابيض الاحمر
ابن ابي ليلى الفقيه محمد بن عبد الرحمن ابن ابي ليلى بن ابي مليكة عبد الله
بن عبيد الله بن ابي مليكة احمد بن حنبل هو ابن محمد بن حنبل بنو ابي
شيبة ابو بكر وعثمان والقاسم بنو محمد بن ابي شيبة الرابع الى اجنبي
بسبب كالمقداد بن عمرو الكندي يقال له الاسود لانه كان في حجر الاسود سود
بن عبد يغوث فتبناه الحسن بن دينار وهو زوج امه وابوه واصل
النوع الثامن والمجهول النسب التي على خلاف ظاهرها ابو مسعود
البدري لم يشهدها في قول الاكثرين بل نزلها سليمان التيمي نزل فيهم
ليس منهم ابو خالد الدالاني نزل في بني دالان بطن من همدان وهو
اسدي مولاهم ابراهيم الخوزي بضم المعجمة وبالزاي ليس من الخوز بل نزل
شعبهم بمكة عبد الله الملك العرزمي جبانة عرزم قبيلة من فزارة بالكوفة
محمد بن سنان العوقي بفتحها وبالقاف باهلي نزل في العوقة بطن من
عبد القيس احمد بن يوسف السلمي عنه مسلم هو ازدي وكانت امه
سلمية وابو عمرو بن نجيد كذلك فانه حافده وابو عبد الرحمن السلمي
الصوفي كذلك فان جده ابن عم احمد بن يوسف كانت امه بنت
ابي عمرو المذكور مقسم مولى ابن عباس هو مولى عبد الله بن الحارث
قيل مولى ابن عباس للزومه اياه يزيد الفقير اصيب في فقار ظهره خالد
الحذاء لم يكن حذاء وكان يجلس فيهم النوع التاسع والمجهول المبهمات
صنف فيه عبد الغني ثم الخطيب ثم غيرهما وقد اختصرت انا كتاب الخطيب

وهذبته ورتبته ترتيبا حسنا وضممت اليه نفائس ويعرف بوروده
مسمى في بعض الروايات وهو اقسام ابهم رجل او امراة كحديث ابن
عباس ان رجلا قال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم الحج كل عام هو الاقرع
بن حابس وحديث السائلة في غسل الحيض فقال صلى الله عليه وسلم
خذي فرصة هي اسماء بنت يزيد بن السكن وفي رواية اسماء بنت شكل الثاني
الابن والبنت كحديث ام عطية في غسل بنت النبي صلى الله عليه وسلم بماء
وسدر هي زينب رضي الله عنها ابن اللتبية عبد الله الى لتب باسكان
التاء وقيل الاتبية ولا يصح ابن ام مكتوم عبد الله وقيل عمرو وقيل عمرة وامه
عاتكة الثالث العم والعمة كرافع بن خديج عن عمه هو ظهير بن رافع زياد بن
علاقة عن عمه هو قطبة بن مالك عمة جابر التي بكت اباه يوم احد هي فاطمة
بنت عمرو وقيل هند الرابع الزوج والزوجة زوج سبيعة بن خولة رفع وع
بالفتح وعند المحدثين بالكسر هلال بن مرة النوع الستون التواريخ والوفيات
هو فن مهم به يعرف اتصال الحديث وانقطاعه وقد ادعى قوم الرواية عن
قوم فنظر في التاريخ فظهر انهم زعموا الرواية عنهم بعد وفاتهم بستين فروع
الاول الصحيح في سن سيدنا محمد سيد البشر رسول الله صلى الله عليه وسلم
وصاحبيه ابو بكر وعمر رضي الله عنهما ثلاث وستون قبض رسول الله صلى
الله عليه وسلم ضحى الاثنين لثنتي عشرة خلت من ربيع الاول سنة احدى عشرة
من هجرته صلى الله عليه وسلم الى المدينة ومنها التاريخ وابو بكر رضي الله عنه في
جمادى الاولى سنة ثلاث عشرة ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين وعثمان
سنة خمس وثلاثين ابن اثنين وثمانين وقيل ابن تسعين وقيل غير
وعلي في شهر رمضان سنة اربعين ابن ثلاث وستين وقيل اربع وقيل

خمس

خمس وطلحة والزبير في جمادى الاولى سنة ست وثلاثين قال الحاكم كانا
ابني اربع وستين وقيل غير قوله وسعد بن ابي وقاص سنة خمس وخمسين
على الاصح ابن ثلاث وسبعين وسعيد سنة احدى وخمسين ابن ثلاث
او اربع وسبعين وعبد الرحمن بن عوف سنة اثنين وثلاثين ابن خمس
وسبعين وابو عبيدة سنة ثماني عشرة ابن ثمان وخمسين وفي بعض
هذا اختلاف رضي الله عنه الثاني صحابيان عاشا ستين سنة في الجاهلية
وستين في الاسلام وماتا بالمدينة سنة اربع وخمسين حكيم بن حزام و
حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام قال ابن اسحاق عاش حسان
وآباؤه الثلاثة كل واحد مائة وعشرين سنة ولا يعرف لغيرهم من العرب مثله
وقيل مات حسان سنة خمسين الثالث اصحاب المذاهب المتبوعة
سفيان الثوري مات بالبصرة سنة احدى وستين ومائة مولده سنة
سبع وتسعين مالك بن انس مات بالمدينة سنة تسع وسبعين ومائة
قيل ولد سنة ثلث وتسعين وقيل احدى وقيل اربع وقيل سبع ابو حنيفة النعمان
بن ثابت مات ببغداد سنة خمسين ومائة ابن سبعين ابو عبد الله
محمد بن ادريس الشافعي مات بمصر آخر رجب سنة اربع ومائتين وولد
سنة خمسين ومائة ابو عبد الله احمد بن حنبل مات ببغداد في شهر ربيع الآخر
سنة احدى واربعين ومائتين ولد سنة اربع وستين ومائة الرابع
اصحاب كتب الحديث المعتمدة ابو عبد الله البخاري ولد يوم الجمعة لثلاث عشرة
خلت من شوال سنة اربع وتسعين ومائة ومات ليلة الفطر سنة ست
وخمسين ومائتين ومسلم مات بنيسابور لخمس بقين من رجب سنة
احدى وستين ومائتين ابن خمس وخمسين وابو داود السجستاني

مات بالبصرة في شوال سنة خمس وسبعين ومائتين وأبو عيسى الترمذي
مات بترمذ لثلاث عشرة مضت من رجب سنة تسع وسبعين ومائتين
وأبو عبد الرحمن النسائي مات سنة ثلث وثلثمائة ثم سبعة من الحفاظ في
من بعدهم أحسنوا التصنيف وعظم النفع بتصانيفهم أبو الحسن الدارقطني مات
ببغداد في ذي القعدة سنة خمس وثمانين وثلثمائة وولد فيه سنة ست
وثلثمائة ثم الحاكم أبو عبد الله النيسابوري مات بها في صفر سنة خمس وأربع
مائة وولد فيها في شهر ربيع الأول سنة إحدى وعشرين وثلثمائة ثم أبو محمد
عبد الغني بن سعيد حافظ مصر ولد في ذي القعدة سنة اثنين وثلاثين
وثلثمائة ومات بمصر في صفر سنة تسع وأربعمائة ثم أبو نعيم أحمد بن عبد الله
الأصبهاني ولد سنة أربع وثلاثين وثلثمائة ومات في صفر سنة ثلثين
وأربعمائة بأصبهان وبعدهم أبو عمرو بن عبد البر حافظ المغرب ولد في شهر
ربيع الآخر سنة ثمان وستين وثلثمائة وتوفي بشاطبة فيه سنة ثلث
وستين وأربعمائة ثم أبو بكر البيهقي ولد سنة أربع وثمانين وثلثمائة و
مات بنيسابور في جمادى الأولى سنة ثمان وخمسين وأربعمائة ثم
أبو بكر الخطيب البغدادي ولد في جمادى الآخرة سنة اثنين وتسعين وثلثمائة
ومات ببغداد في ذي الحجة سنة ثلاث وستين وأربعمائة رضي الله عنهم
أجمعين **النوع الحادي والستون** معرفة الثقات والضعفاء وهو من
أجل الأنواع فيه يعرف الصحيح والضعيف وفيه تصانيف كثيرة منها مفرد في
الضعفاء ككتاب البخاري والنسائي والعقيلي والدارقطني وغيرها ومنها في
الثقات كالثقات لابن حبان ومشترك كتاريخ البخاري وابن أبي خيثمة
وما أغزر فوائده وابن أبي حاتم وما أجله وجوز الجرح والتعديل صيانة

للشريعة

للشريعة ويجب على المتكلم فيه التثبت فقد أخطأ غير واحد بجرحهم بما لا يجرح و
تقدمت أحكامه في الثالث والعشرين **النوع الثاني والستون** معرفة
من خلط من الثقات هذا فن مهم لا يعرف فيه تصنيف مفرد وهو حقيق به فمنهم من
خلط لخرفه أو لذهاب بصره أو لغيره فيقبل ما روى عنهم قبل الاختلاط و
لا يقبل ما بعده أو شك فيه فمنهم عطاء بن السائب فاحتجوا برواية الأكابر
عنه وشعبة إلا حديثين سمعهما شعبة بآخره ومنهم أبو إسحق السبيعي ويقال
سماع ابن عيينة منه بعد اختلاطه ومنهم سعيد الجريري وابن أبي عروبة
وعبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود المسعودي و
ربيعة الرأي شيخ مالك وصالح مولى التوأمة وحصين بن عبد الرحمن
الكوفي وعبد الرحمن الثقفي وسفيان بن عيينة قبل موته بسنتين وعبد
الرزاق عمي في آخر عمره فكان يلقن فيتلقن وعارم وأبو قلابة الرقاشي
وأبو أحمد الغطريفي وأبو طاهر حفيد الإمام ابن خزيمة وأبو بكر القطيعي راوي مسند
أحمد ومن كان من هذا القبيل محتجا به في الصحيح فهو مما عرف روايته قبل
الاختلاط **النوع الثالث والستون** طبقات العلماء والرواة هذا فن مهم و
طبقات ابن سعد عظيم كثير الفوائد وهو ثقة لكنه كثير الرواية فيه عن الضعفاء
منهم شيخه محمد بن عمر الواقدي لا ينسبه والطبقة القوم المتشابهون وقد
يكون من طبقة باعتبار ومن طبقتين باعتبار كأنس وشبهه من أصاغر
الصحابة هم مع العشرة في طبقة الصحابة وعلى هذا الصحابة كلهم طبقة والتابعون
ثانية وأتباعهم ثالثة وهلم جرا وباعتبار السوابق تكون الصحابة بضع عشرة
طبقة كما تقدم ويحتاج الناظر فيه إلى معرفة المواليد والوفيات ومن
رووا عنه وروى عنهم **النوع الرابع والستون** معرفة الموالي المنسوبين

الى القبائل مطلقا كفلان القرشي ويكون مولى لهم ثم منهم من يقال مولى
فلان ويراد مولى عتاقة وهو الغالب ومنهم مولى الاسلام كالبخاري
الامام مولى الجعفيين ولاء اسلام لان جده كان مجوسيا فاسلم على يد
اليمان الجعفي وكذلك حسن الماسرجسي مولى عبد الله ابن المبارك
كان نصرانيا فاسلم على يديه ومنهم مولى الحلف كمالك بن انس
الامام ونفره اصبحيون صليبة موال لتيم قريش بالحلف ومن امثلة
مولى القبيلة ابو البختري الطائي التابعي مولى طي وابو العالية الرياحي
التابعي مولى امراة من بني رياح والليث بن سعد المصري الفهمي مولاهم
عبد الله ابن المبارك الحنظلي مولاهم عبد الله ابن وهب القرشي
مولاهم عبد الله بن صالح الجهني مولاهم وربما نسب الى القبيلة مولى
مولاها كابي الحباب الهاشمي مولى شقران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم

النوع الخامس والستون معرفة اوطان الرواة وبلدانهم وهو مما
يفتقر اليه حفاظ الحديث في تصرفاتهم ومصنفاتهم ومن مظانه الطبقات
لابن سعد وقد كانت العرب انما تنسب الى قبائلها فلما جاء الاسلام
وغلب عليهم سكنى القرى نسبوا الى القرى كالعجم ثم من كان ناقلة
من بلد الى بلد واراد الانتساب اليهما فليبدا بالاول فيقول في
ناقلة مصر الى دمشق المصري الدمشقي والاحسن ثم الدمشقي ومن كان
من اهل قرية بلدة فجوزان ينسب الى القرية والى البلدة والى الناحية
والى الاقليم **قال** عبد الله بن المبارك وغيره من اقام في بلد اربع سنين
نسب اليها والله اعلم **وقد رويت** في الارشاد هنا ثلثة احاديث
باسانيد كلهم دمشقيون منها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم انا دمشقي

حماها الله

حماها الله وصانها وسائر بلاد الاسلام واهله والحمد لله رب
العالمين حق حمده حمدا يوافي نعمه ويكافي مزيده • وصلاته وسلامه
على سيدنا محمد وعلى اله وسائر النبيين والصالحين كلما ذكره
الذاكرون وغفل عن ذكره الغافلون • وحسبنا الله ونعم الوكيل
ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم • نجز المؤلف الشريف على يد
العبد الضعيف ناظم المدبج المحمدي عبد الرحمن احمد بن عبد الرحمن
ابن علي بن الملك السخاوي الانصاري البرهاني
غفر الله ذنوبه وستر في الدارين عيوبه والداعي له ولوالديه
ولمشايخه واخوانه ومحبيه بالمغفرة والمسلمين اجمعين و
صلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم • تمت النسخة الشريفة
بعون الله الملك العلام عن يد اضعف الانام محمد بن شعبان غفر الله
له ولهما ولجميع المؤمنين والمؤمنات في شهر [illegible] ليلة الاحد
١٠٩٦

٧٥

شبكة الألوكة
www.alukah.net

٢١

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي لم يزل عالما قديرا، حيا قيوما سميعا بصيرا، و
اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واكبره تكبيرا، و
صلى الله على سيدنا محمد الذي ارسله الى الناس كافة بشيرا ونذيرا
وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا اما بعد فان التصانيف في
اصطلاح اهل الحديث قد كثرت للائمة في القديم والحديث فمن
اول من صنف في ذلك القاضي ابو محمد الرامهرمزي في كتابه
المحدث الفاصل لكنه لم يستوعب والحاكم ابو عبد الله النيسا
بوري لكنه لم يهذب ولم يرتب وتلاه ابو نعيم الاصبهاني فعمل
على كتابه مستخرجا وابقى اشياء للمتعقب ثم جاء بعدهم الخطيب
ابو بكر البغدادي فصنف في قوانين الرواية كتابا سماه الكفاية
وفي ادابها كتابا سماه الجامع لاداب الشيخ والسامع وقل فن
من فنون الحديث الا وقد صنف فيه كتابا مفردا فكان كما
قال الحافظ ابو بكر بن نقطة كل من انصف علم ان المحدثين بعد
الخطيب عيال على كتبه ثم جاء بعض من تاخر عن الخطيب فاخذ
من هذا العلم بنصيب فجمع القاضي عياض كتابا لطيفا سماه
الالماع وابو حفص الميانجي جزءا سماه ما لا يسع المحدث جهله
وامثال ذلك من التصانيف التي اشتهرت وبسطت ليتوفر
علمها واختصرت ليتيسر فهمها الى ان جاء الحافظ الفقيه تقي
الدين ابو عمرو عثمان بن الصلاح عبد الرحمن الشهرزوري

وأشهد ان محمدا عبده ورسوله صح
هذه الزيادة في نسخة مقروءة على المص رحمه
الله تعالى عليه وليست في نسخة الحافظ السخاوي
عليه الرحمة والغفران

بفتح الراء والميم وضم الهاء والميم الثانية وفي
اخرها زاي نسبة الى رامهرمز وهي احدى
كور الاهواز من بلاد خوزستان واسمه الحسن
بن عبد الرحمن بن خلاد رحمه الله تعالى عليه

اعلم انه قال الخبر ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال البعض الاخبار ما جاء عن غيره وقال بعض الخبر ما جاء عن النبي وغيره
واعلم انه قال البعض الحديث ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم فح يكون بين الخبر والحديث ترادف وتباين وعموم مطلق فافهم وقال
البعض الحديث ما جاء عن النبي او الصحابي او التابعي من قول او فعل او تقرير او صفة
منه سلمه

الشهرزوري نزيل دمشق فجمع لما ولي تدريس الحديث بالمدرسة
الاشرفية كتابه المشهور فهذب فنونه واملاه شيئا بعد شيء
فلهذا لم يحصل ترتيبه على الوضع المتناسب واعتنى بتصانيف
الخطيب المتفرقة فجمع شتات مقاصدها وضم اليها من غيرها
نخب فوائدها فاجتمع في كتابه ما تفرق في غيره فلهذا عكف
الناس عليه وساروا بسيره فلا يحصى كم ناظم له ومختصر
ومستدرك عليه ومقتصر ومعارض له ومنتصر فسألني
بعض الاخوان ان الخص له المهم من ذلك فلخصته في اوراق
لطيفة سميتها نخبة الفكر في مصطلح اهل الاثر على ترتيب ابتكرته
وسبيل انتهجته مع ما ضممت اليه من شوارد الفرائد وزوائد
الفوائد فرغب الي ثانيا ان اضع عليها شرحا يحل رموزها و
يفتح كنوزها ويوضح ما خفي على المبتدي من ذلك فاجبته الى سؤاله
رجاء الاندراج في تلك المسالك فبالغت في شرحها في الا
يضاح والتوجيه ونبهت على خبايا زواياها لان صاحب البيت ادرى
بما فيه وظهر لي ان ايراده على صورة البسط اليق ودمجها ضمن
توضيحها اوفق فسلكت هذه الطريقة القليلة السالك فاقول
طالبا من الله التوفيق فيما هنالك الخبر قسم من اقسام الكلام
ياتي فيه ما يعرف به الكلام وهو عند علماء هذا الفن مرادف
للحديث وقيل الحديث ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم
والخبر ما جاء عن غيره ومن ثمة قيل لمن يشتغل بالتواريخ
وما شاكلها الاخباري ولمن يشتغل بالسنة النبوية المحدث

اي سؤاله اخص
وبسط كما تقدم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وقيل بينهما عموم وخصوص مطلق فكل حديث خبر من غير عكس
وعبر هنا بالخبر ليكون اشمل فهو باعتبار وصوله الينا اما ان
يكون له طرق اي اسانيد كثيرة لان طرقا جمع طريق وفعيل بالكثرة
يجمع على فعل بضمتين وفي القلة على افعلة والمراد بالطرق الا
سانيد والاسناد حكاية طريق المتن وتلك الكثرة احد
شروط التواتر اذا وردت بلا حصر عدد معين بل تكون
العادة قد احالت تواطئهم على الكذب وكذا وقوعه منهم
اتفاقا من غير قصد فلا معنى لتعيين العدد على الصحيح ومنهم
من عينه في الاربعة وقيل في الاربعين وقيل في الخمسة وقيل
في السبعة وقيل في العشرة وقيل في الاثني عشر وقيل في
السبعين وقيل غير ذلك وتمسك كل قائل بدليل جاء فيه
ذكر ذلك العدد فافاد العلم به وليس بلازم ان تطرد في غيره
لاحتمال الاختصاص فاذا ورد الخبر كذلك وانضاف اليه ان د
يستوي الامر فيه في الكثرة المذكورة من ابتدائه الى انتهائه والمراد
بالاستواء ان لا تنقص الكثرة المذكورة في بعض المواضع
لا ان لا تزيد اذ الزيادة هنا مطلوبة من باب الاولى وان
يكون مستند انتهائه الامر المشاهد او المسموع لا ما ثبت
بقضية العقل الصرف فاذا جمع هذه الشروط الاربعة وهي
عدد كثير احالت العادة تواطئهم وتوافقهم على الكذب رووا
ذلك عن مثلهم من الابتداء الى الانتهاء وكان مستند
انتهائهم الحس وانضاف الى ذلك ان يصحب خبرهم افادة

قوله والاسناد يشير به الى انه واحد الاسانيد
المفسر بها الطرق وهو لا ينطبق عند من
فرق بين الاسناد والسند وينطبق عند من
لم يفرق بينهما كالمؤلف تبعا للاكثر ١٢

افادة العلم لسامعه فهذا هو المتواتر وما تخلفت افادة العلم
عنه كان مشهورا فقط فكل متواتر مشهور من غير عكس و
قد يقال ان الشروط الاربعة اذا حصلت استلزمت حصول
العلم وهو كذلك في الغالب لكن قد يتخلف عن البعض لما نع
وقد وضح بهذا تعريف المتواتر وخلافه قد يرد بلا حصر ايضا
لكن مع فقد بعض الشروط او مع حصر بما فوق الاثنين اي
بثلاثة فصاعدا ما لم يجمع شروط المتواتر او بهما اي باثنين فقط
او بواحد والمراد بقولنا ان يرد باثنين اي لا يرد باقل منهما
فان ورد باكثر في بعض المواضع من السند الواحد لا يضر اذ
الاقل في هذا العلم يقضي على الاكثر فالاول المتواتر وهو المفيد
للعلم اليقيني فاخرج النظري على ما ياتي تقريره بشروطه التي
تقدمت واليقين هو الاعتقاد الجازم المطابق وهذا هو المعتمد
ان خبر المتواتر يفيد العلم الضروري وهو الذي يضطر الانسان
اليه بحيث لا يمكنه دفعه وقيل لا يفيد العلم الا نظريا وليس بشيء
لان العلم بالتواتر حاصل لمن ليس له اهلية النظر كالعامي اذ
النظر ترتيب امور معلومة او مظنونة يتوصل بها الى علوم او ظنون
وليس في العامي اهلية ذلك فلو كان نظريا لما حصل لهم ولا ح
بهذا التقرير الفرق بين العلم الضروري والعلم النظري اذ الضر
وري يفيد العلم بلا استدلال والنظري يفيده لكن مع الاستدلال
على الافادة وان الضروري يحصل لكل سامع والنظري لا يحصل
الا لمن فيه اهلية النظر وانما ابهمت شروط المتواتر في الاصل لانه

على هذه الكيفية ليس من مباحث علم الاسناد اذ علم الاسناد
يبحث فيه عن صحة الحديث او ضعفه ليعمل به او يترك من حيث
صفات الرجال وصيغ الاداء والمتواتر لا يبحث عن رجاله
بل يجب العمل به من غير بحث فائدة ذكر ابن الصلاح ان مثال
المتواتر على التفسير المتقدم يعز وجوده الا ان يدعى ذلك في
حديث من كذب علي وما ادعاه من العزة ممنوع وكذا ما ادعاه
غيره من العدم لان ذلك نشاء عن قلة اطلاع على كثرة الطرق
واحوال الرجال وصفاتهم المقتضية لابعاد العادة ان يتواطئوا
على كذب او يحصل لهم اتفاقا ومن احسن ما يقرر به كون
المتواتر موجودا وجود كثرة في الاحاديث ان الكتب المشهورة
المتداولة بايدي اهل العلم شرقا وغربا المقطوع عندهم بصحة
نسبتها الى مصنفيها اذا اجتمعت على اخراج حديث وتعددت
طرقه تعددا تحيل العادة تواطئهم على الكذب الى اخر الشروط
افاد العلم اليقيني بصحته الى قائله ومثل ذلك في الكتب المشهورة
كثيرة والثاني وهو اقسام الاحاد ما له طرق محصورة باكثر
من اثنين وهو المشهور عند المحدثين سمي بذلك لوضوحه
وهو المستفيض على رأي جماعة من ائمة الفقهاء سمي بذلك لانتشاره
من فاض الماء يفيض فيضا ومنهم من غاير بين المستفيض والمشهور
بان المستفيض يكون في ابتدائه وانتهائه سواء والمشهور اعم
من ذلك ومنهم من غاير على كيفية اخرى وليس من مباحث هذا
الفن ثم المشهور يطلق على ما حرر هنا وعلى ما اشتهر على الالسنة

الالسنة فيشمل ما له اسناد واحد فصاعدا بل ما لا يوجد
له اسناد اصلا والثالث العزيز وهو ان لا يرويه اقل من
اثنين عن اثنين وسمي بذلك اما لقلة وجوده واما لكونه عز
اي قوي بمجيئه من طريق اخرى وليس شرطا للصحيح خلافا لمن زعمه
وهو ابو علي الجبائي من المعتزلة واليه يومي كلام الحاكم ابي عبد الله
في علوم الحديث حيث قال الصحيح ان يرويه الصحابي الزائل
عنه اسم الجهالة بان يكون له راويان ثم يتداوله اهل الحديث
الى وقتنا كالشهادة على الشهادة وصرح القاضي ابو بكر بن
العربي في شرح البخاري بان ذلك شرط البخاري واجاب
عما اورد عليه من ذلك بجواب فيه نظر لانه قال فان قيل
حديث الاعمال بالنيات فرد لم يروه عن عمر الا علقمة قال
قلنا قد خطب به عمر رضي الله تعالى عنه على المنبر بحضرة الصحابة فلو
لا انهم يعرفونه لانكروه كذا قال وتعقب بانه لا يلزم من كونهم
سكتوا عنه ان يكونوا سمعوه من غيره وبان هذا لو سلم في عمر
منع في تفرد علقمة ثم تفرد محمد بن ابراهيم به عن علقمة ثم تفرد
يحيى بن سعيد به عن محمد على ما هو الصحيح المعروف عند المحدثين
وقد وردت لهم متابعات لا يعتبر بها وكذا لا نسلم جوابه في
غير حديث عمر قال ابن رشيد ولقد كان يكفي القاضي في بطلان
ما ادعى انه شرط البخاري اول حديث مذكور فيه وادعى ابن
حبان نقيض دعواه فقال ان رواية اثنين عن اثنين الى
ان تنتهي لا يوجد اصلا قلت ان اراد ان رواية اثنين فقط

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن اثنين فقط لا توجد اصلاً فيمكن ان يسلم واما صورة
العزيز الذي حررناها فموجودة بان لا يرويه اقل من اثنين عن
اقل من اثنين مثاله ما رواه الشيخان من حديث انس والبخاري
من حديث ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يومن
احدكم حتى اكون احب اليه من والده وولده الحديث ورواه
عن انس قتادة وعبد العزيز بن صهيب ورواه عن قتادة
شعبة وسعيد ورواه عن عبد العزيز اسمعيل بن علية وعبد الوارث
ورواه عن كل جماعة والرابع الغريب وهو ما ينفرد بروايته
شخص واحد في اي موضع وقع التفرد به من السند على ما سيقسم اليه
الغريب المطلق والغريب النسبي به وكلها اي الاقسام الاربعة
المذكورة سوى الاول وهو المتواتر احاد ويقال لكل منها خبر
واحد وخبر الواحد في اللغة ما يرويه شخص واحد وفي الاصطلاح
ما لم يجمع شروط التواتر وفيها اي الاحاد المقبول وهو ما يجب
العمل به عند الجمهور وفيها المردود وهو الذي لم يرجح صدق المخبر به
لتوقف الاستدلال بها على البحث عن احوال رواتها دون
الاول وهو المتواتر فكله مقبول لافادته القطع بصدق مخبره
بخلاف غيره من اخبار الاحاد لكن انما وجب العمل بالمقبول منها
لانها اما ان يوجد فيها اصل صفة القبول وهو ثبوت صدق
الناقل او اصل صفة الرد وهو ثبوت كذب الناقل اولا فالاول
يغلب على الظن صدق الخبر لثبوت صدق ناقله فيؤخذ به والثاني
يغلب على الظن كذب الخبر لثبوت كذب ناقله فيطرح والثالث

ان وجدت قرينة تلحقه باحد القسمين التحق والا فيتوقف
فيه واذا توقف عن العمل به صار كالمردود لا لثبوت صفة الرد
بل لكونه لم توجد فيه صفة توجب القبول والله اعلم وقد يقع فيها اي
في اخبار الاحاد المنقسمة الى مشهور وعزيز وغريب ما يفيد العلم
النظري بالقرائن على المختار خلافاً لمن ابى ذلك والخلاف في التحقيق
لفظي لان من جوز اطلاق العلم قيده بكونه نظرياً وهو الحاصل
عن الاستدلال ومن ابى الاطلاق خص لفظ العلم بالمتواتر
وما عداه عنده ظني لكنه لا ينفي ان ما احتف بالقرائن ارجح
مما خلا عنها والخبر المحتف بالقرائن انواع منها ما اخرجه الشيخان
في صحيحيهما مما لم يبلغ التواتر فانه احتف به قرائن منها جلالتهما
في هذا الشان وتقدمهما في تمييز الصحيح على غيرهما وتلقي العلماء لكتابيهما
بالقبول وهذا التلقي وحده اقوى في افادة العلم من مجرد كثرة
الطرق القاصرة عن التواتر الا ان هذا يختص بما لم ينتقده احد
من الحفاظ مما في الكتابين وبما لم يقع التجاذب بين مدلوليه مما وقع
في الكتابين حيث لا ترجيح لاستحالة ان يفيد المتناقضان العلم
بصدقهما من غير ترجيح لاحدهما على الاخر وما عدا ذلك فالاجماع
حاصل على تسليم صحته فان قيل انما اتفقوا على وجوب العمل به
لا على صحته منعناه وسند المنع انهم متفقون على وجوب العمل
بكل ما صح ولو لم يخرجه الشيخان فلم يبق للصحيحين في هذا مزية
والاجماع حاصل على ان لهما مزية فيما يرجع الى نفس الصحة وممن
صرح بافادة ما اخرجه الشيخان العلم النظري الاستاد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابو اسحق الاسفرائني ومن ائمة الحديث ابو عبدالله الحميدي وابو
الفضل بن طاهر وغيرهما ويحتمل ان يقال المزية المذكورة كون
احاديثهما اصح الصحيح ومنها المشهور اذا كانت له طرق متبا
ينة سالمة من ضعف الرواة والعلل وممن صرح بافادته العلم النظري
الاستاذ ابو منصور البغدادي والاستاذ ابو بكر بن فورك
وغيرهما ومنها المسلسل بالائمة الحفاظ المتقنين حيث لا يكون
غريبا كالحديث الذي يرويه احمد بن حنبل مثلا ويشاركه فيه غيره
عن الشافعي ويشاركه فيه غيره عن مالك بن انس فانه يفيد
العلم عند سامعه بالاستدلال من جهة جلالة رواته وان
فيهم من الصفات اللائقة الموجبة للقبول ما يقوم مقام العدد الكثير
من غيرهم ولا يتشكك من له ادنى ممارسة بالعلم واخبار الناس
ان مالكا مثلا لو شافهه بخبر انه صادق فيه فاذا انضاف
اليه من هو في تلك الدرجة ازداد قوة وبعد عما يخشى عليه من
السهو وهذه الانواع التي ذكرناها لا يحصل العلم بصدق الخبر
منها الا للعالم بالحديث المتبحر فيه العارف باحوال الرواة المطلع
على العلل وكون غيره لا يحصل له العلم بصدق ذلك لقصوره عن
الاوصاف المذكورة لا ينفي حصول العلم للمتبحر المذكور ومحصل الا
نواع الثلاثة التي ذكرناها ان الاول يختص بالصحيحين والثاني
بما له طرق متعددة والثالث بما رواه الائمة ويمكن اجتماع الثلاثة
في حديث واحد فلا يبعد حينئذ القطع بصدقه ثم الغرابة اما ان تكون
في اصل السند اي في الموضع الذي يدور الاسناد عليه ويرجع

ويرجع ولو تعددت الطرق اليه وهو طرفه الذي فيه الصحابي
او لا يكون كذلك بان يكون التفرد في اثنائه كان يرويه عن
الصحابي اكثر من واحد ثم ينفرد بروايته عن واحد منهم شخص
واحد فالاول الفرد المطلق كحديث النهي عن بيع الولاء وعن
هبته تفرد به عبدالله بن دينار عن ابن عمر وقد ينفرد به راو
عن ذلك المنفرد كحديث شعب الايمان تفرد به ابو صالح عن
ابي هريرة وتفرد به عبدالله بن دينار عن ابي صالح وقد يستمر
التفرد في جميع رواته او اكثرهم وفي مسند البزار والمعجم الاوسط
للطبراني امثلة كثيرة لذلك والثاني الفرد النسبي سمي نسبيا
لكون التفرد فيه حصل بالنسبة الى شخص معين وان كان الحديث
في نفسه مشهورا ويقل اطلاق الفردية عليه لان الغريب والفرد
مترادفان لغة واصطلاحا الا ان اهل الاصطلاح غايروا
بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته فالفرد اكثر ما يطلقونه على الفرد
المطلق والغريب اكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي وهذا من حيث
اطلاق الاسمية عليهما واما من حيث استعمالهم الفعل المشتق
فلا يفرقون فيقولون في المطلق والنسبي تفرد به فلان او اغرب
به فلان وقريب من هذا اختلافهم في المنقطع والمرسل هل هما متغا
يران او لا فاكثر المحدثين على التغاير لكنه عند اطلاق الاسم واما
عند استعمال الفعل المشتق فيستعملون الارسال فقط فيقولون
ارسله فلان سواء كان ذلك مرسلا ام منقطعا ومن ثم اطلق
غير واحد ممن لم يلاحظ مواقع استعمالهم على كثير من المحدثين

لانهم لم يغايرون بين المرسل والمنقطع وليس كذلك لما
حررناه وقل من نبه على النكتة في ذلك والله اعلم وخبر الاحاد
بنقل عدل تام الضبط متصل السند غير معلل ولا شاذ
هو الصحيح لذاته وهذا اول تقسيم للمقبول الى اربعة انواع
لانه اما ان يشتمل من صفات القبول على اعلاها او لا فا
لاول الصحيح لذاته والثاني ان وجد ما يجبر ذلك القصور ككثرة
الطرق فهو الصحيح ايضا لكن لا لذاته وحيث لا اجبران فهو
الحسن لذاته وان قامت قرينة ترجح جانب قبول ما هو متوقف
فيه فهو الحسن ايضا لا لذاته وقدم الكلام على الصحيح لذاته لعلو
رتبته والمراد بالعدل من له ملكة تحمله على ملازمة التقوى و
المروة والمراد بالتقوى اجتناب الاعمال السيئة من شرك او
فسق او بدعة والضبط ضبط صدر وهو ان يثبت ما سمعه
بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء وضبط كتاب وهو
صيانته لديه منذ سمع فيه وصححه الى ان يؤدي منه وقيده بالتام
اشارة الى الرتبة العليا في ذلك والمتصل ما سلم اسناده
من سقوط فيه بحيث يكون كل من رجاله سمع ذلك المروي من
شيخه والسند تقدم تعريفه والمعلل لغة ما فيه علة واصطلاحا
ما فيه علة خفية قادحة والشاذ لغة الفرد واصطلاحا ما يخالف
فيه الراوي من هو ارجح منه وله تفسير اخر سيأتي تنبيه قوله
وخبر الاحاد كالجنس وباقي قيوده كالفصل وقوله بنقل عدل
احتراز به عما ينقله غير العدل وقوله هو يسمى فصلا يتوسط بين المبتدا

المبتدا والخبر يؤذن ان ما بعده خبر عما قبله وليس بنعت له
وقوله لذاته يخرج ما يسمى صحيحا بامر خارج عنه كما تقدم وتتفاوت
رتبه اي الصحيح بسبب تفاوت هذه الاوصاف المقتضية للتصحيح في
القوة فانها لما كانت مفيدة لغلبة الظن الذي عليه مدار
الصحة اقتضت ان يكون لها درجات بعضها فوق بعض بحسب
الامور المقوية واذا كان كذلك فما يكون رواته في الدرجة
العليا من العدالة والضبط وسائر الصفات التي توجب
الترجيح كان اصح مما دونه فمن المرتبة العليا في ذلك ما اطلق
عليه بعض الائمة انه اصح الاسانيد كالزهري عن سالم بن
عبد الله بن عمر عن ابيه وكمحمد بن سيرين عن عبيدة بن عمرو
عن علي وكابراهيم النخعي عن علقمة عن ابن مسعود ودونها
في الرتبة كرواية بريد بن عبد الله بن ابي بردة عن جده عن
ابيه ابي موسى وكحماد بن سلمة عن ثابت عن انس ودونها
في الرتبة كسهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة و
كالعلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة فان الجميع
يشملهم اسم العدالة والضبط الا ان للمرتبة الاولى من الصفات
المرجحة ما يقتضي تقديم روايتهم على التي تليها وفي التي تليها من
قوة الضبط ما يقتضي تقديمها على الثالثة وهي مقدمة على
من تعد ما ينفرد به حسنا كمحمد بن اسحق عن عاصم بن عمر عن
جابر وعمرو بن شعيب عن ابيه عن جده وقس على هذه المراتب
ما يشبهها والمرتبة الاولى هي التي اطلق عليها بعض الائمة

انها اصح الاسانيد والمعتمد عدم الاطلاق لترجمة معينة
منها ثم قد يستفاد من مجموع ما اطلق الائمة عليه ذلك ارجحيته
على ما يطلقوه ويلتحق بهذا التفاضل ما اتفق الشيخان على تخريجه
بالنسبة الى ما انفرد به احدهما وما انفرد به البخاري بالنسبة الى ما
انفرد به مسلم لاتفاق العلماء بعدهما على تلقي كتابيهما بالقبول و
اختلاف بعضهم في ايهما ارجح فما اتفقا عليه ارجح من هذه الحيثية
مما لم يتفقا عليه وقد صرح الجمهور بتقديم صحيح البخاري في الصحة ولم
يوجد عن احد التصريح بنقيضه واما ما نقل عن ابي علي النيسابوري
انه قال ما تحت اديم السماء اصح من كتاب مسلم فلم يصرح بكونه اصح
من صحيح البخاري لانه انما نفى وجود كتاب اصح من كتاب مسلم اذ المنفي
انما هو ما تقتضيه صيغة افعل من زيادة صحة في كتاب شارك كتاب
مسلم في الصحة يمتاز بتلك الزيادة عليه ولم ينف المساواة وكذلك
ما نقل عن بعض المغاربة انه فضل صحيح مسلم على صحيح البخاري فذلك
فيما يرجع الى حسن السياق وجودة الوضع والترتيب ولم يفصح احد
منهم بان ذلك راجع الى الاصحية ولو افصحوا به لرده عليهم شاهد
الوجود فالصفات التي تدور عليها الصحة في كتاب البخاري اتم منها
في كتاب مسلم واشد وشرطه فيها اقوى واسد اما رجحانه من حيث
الاتصال فلاشتراطه ان يكون الراوي قد ثبت له لقاء من
روى عنه ولو مرة واكتفى مسلم بمطلق المعاصرة والزم البخاري
بانه يحتاج ان لا يقبل العنعنة اصلا وما الزمه به ليس بلازم لان الراوي
اذا ثبت له اللقاء مرة لا يجري في رواياته احتمال ان لا يكون سمع

سمع لانه يلزم من جريانه ان يكون مدلسا والمسئلة مفروضة
في غير المدلس واما رجحانه من حيث العدالة والضبط فلان الرجال
الذين تكلم فيهم من رجال مسلم اكثر عددا من الرجال الذين
تكلم فيهم من رجال البخاري مع ان البخاري لم يكثر من اخراج حديثهم
بل غالبهم من شيوخه الذين اخذ عنهم ومارس حديثهم
بخلاف مسلم في الامرين واما رجحانه من حيث عدم الشذوذ
والاعلال فلان ما انتقد على البخاري من الاحاديث اقل عددا
مما انتقد على مسلم هذا مع اتفاق العلماء على ان البخاري كان
اجل من مسلم في العلوم واعرف بصناعة الحديث منه وان مسلما
تلميذه وخريجه ولم يزل يستفيد منه ويتبع اثاره حتى قال الدار
قطني لولا البخاري لما راح مسلم ولا جاء ومن ثم اي ومن
هذه الجهة وهي ارجحية شرط البخاري على غيره قدم صحيح البخاري
على غيره من الكتب المصنفة في الحديث ثم صحيح مسلم لمشاركته
للبخاري في اتفاق العلماء على تلقي كتابه بالقبول ايضا سوى
ما علل ثم يقدم في الارجحية من حيث الاصحية ما وافقه شرطهما
لان المراد به رواتهما مع باقي شروط الصحيح ورواتهما قد حصل
الاتفاق على القبول بتعديلهم بطريق اللزوم فهم مقدمون على
غيرهم في رواياتهم وهذا اصل لا يخرج عنه الا بدليل فان كان
الخبر على شرطهما معا كان دون ما اخرجه مسلم او مثله وان
كان على شرط احدهما فيقدم شرط البخاري وحده على شرط
مسلم وحده تبعا لاصل كل منهما فخرج لنا من هذا ستة اقسام

تتفاوت درجاتها في الصحة وثم قسم سابع وهو ما ليس على
شرطها اجتماعا وانفرادا وهذا التفاوت انما هو بالنظر الى الحيثية
المذكورة اما لو رجح قسم على ما فوقه بامور اخرى تقتضي الترجيح
فانه يقدم على ما فوقه اذ قد يعرض للمفوق ما يجعله فائقا كما لو كان
الحديث عند مسلم مثلا وهو مشهور قاصر عن درجة التواتر لكن
حفته قرينة صار بها يفيد العلم فانه يقدم على الحديث الذي يخرجه
البخاري اذا كان فردا مطلقا وكما لو كان الحديث الذي لم يخرجاه
من ترجمة وصفت بكونها اصح الاسانيد كمالك عن نافع عن
ابن عمر فانه يقدم على ما انفرد به احدهما مثلا لا سيما اذا كان في
اسناده من فيه مقال فان خف الضبط اي قل يقال خف القوم
خفوفا قلوا والمراد مع بقية الشروط المتقدمة في حد الصحيح فهو الحسن
لذاته لا لشيء خارج وهو الذي يكون حسنه بسبب الاعتضاد نحو
حديث المستور اذا تعددت طرقه وخرج باشتراط باقي الاوصاف
الضعيف وهذا القسم من الحسن مشارك للصحيح في الاحتجاج
وان كان دونه ومشابه له في انقسامه الى مراتب بعضها فوق بعض
وبكثرة طرقه يصحح وانما نحكم له بالصحة عند تعدد الطرق لان للصورة
المجموعة قوة تجبر القدر الذي قصر به ضبط راوي الحسن عن راوي
الصحيح ومن ثم تطلق الصحة على الاسناد الذي يكون حسنا لذاته
لو تفرد اذا تعدد وهذا حيث ينفرد الوصف فان جمعا اي الصحيح
والحسن في وصف واحد كقول الترمذي وغيره حديث حسن صحيح
فللتردد الحاصل من المجتهد في الناقل هل اجتمعت فيه شروط الصحة

او قصر عنها وهذا حيث يحصل منه التفرد بتلك الرواية و
عرف بهذا جواب من استشكل الجمع بين الوصفين فقال الحسن
قاصر عن الصحيح ففي الجمع بين الوصفين اثبات لذلك القصور ونفيه
ومحصل الجواب ان تردد ائمة الحديث في حال ناقله اقتضى للمجتهد
ان لا يصفه باحد الوصفين فيقال فيه حسن باعتبار وصفه عند
قوم صحيح باعتبار وصفه عند قوم وغاية ما فيه انه حذف منه حرف
التردد لان حقه ان يقول حسن او صحيح وهذا كما حذف حرف
العطف من الذي بعده وعلى هذا فما قيل فيه حسن صحيح دون
ما قيل فيه صحيح لان الجزم اقوى من التردد وهذا حيث التفرد والا
اذا لم يحصل التفرد فاطلاق الوصفين معا على الحديث يكون باعتبار
اسنادين احدهما صحيح والآخر حسن وعلى هذا فما قيل فيه حسن صحيح
فوق ما قيل فيه صحيح فقط اذا كان فردا لان كثرة الطرق تقوي
فان قيل قد صرح الترمذي بان شرط الحسن ان يروى من غير وجه
فكيف يقول في بعض الاحاديث حسن غريب لا نعرفه الا من هذا
الوجه فالجواب ان الترمذي لم يعرف الحسن مطلقا وانما عرف
بنوع خاص منه وقع في كتابه وهو ما قيل فيه حسن من غير صفة
اخرى وذلك انه يقول في بعض الاحاديث حسن وفي بعضها
صحيح وفي بعضها غريب وفي بعضها حسن صحيح وفي بعضها حسن غريب
وفي بعضها صحيح غريب وتعريفه انما يقع على الاول فقط وعبارته تر
شد الى ذلك حيث قال في آخر كتابه وما قلنا في كتابنا حديث
حسن فانما اردنا به حسن اسناده عندنا كل حديث يروى لا يكون

راويه بتهمة بكذب ويروى من غير وجه نحو ذلك ولا يكون
شاذاً فهو عندنا حديث حسن فعرف بهذا أنه إنما عرف
الذي يقول فيه حسن فقط أما ما يقول فيه حسن صحيح أو حسن
غريب أو حسن صحيح غريب فلم يعرج على تعريفه كما لم يعرج على تعريف
ما يقول فيه صحيح فقط أو غريب فقط وكأنه ترك ذلك
استغناءً لشهرته عند أهل الفن واقتصر على تعريف ما يقول فيه
في كتابه حسن فقط أما لغموضه وإما لأنه اصطلاح جديد ولذلك
قيده بقوله عندنا ولم ينسبه إلى أهل الحديث كما فعل الخطابي
وبهذا التقرير يندفع كثير من الإيرادات التي طال البحث فيها ولم
يسفر وجه توجيهها فلله الحمد على ما ألهم وعلم وزيادة راويهما
أي الصحيح والحسن مقبولة ما لم تقع منافية لرواية من هو أوثق
ممن لم يذكر تلك الزيادة لأن الزيادة إما أن تكون لا تنافي
بينها وبين رواية من لم يذكرها فهذه تقبل مطلقاً لأنها في حكم
الحديث المستقل الذي ينفرد به الثقة ولا يرويه عن شيخه
غيره وإما أن تكون منافية بحيث يلزم من قبولها رد الرواية
الأخرى فهذه التي يقع الترجيح بينها وبين معارضها فيقبل الراجح
ويرد المرجوح واشتهر عن جمع من العلماء القول بقبول الزيادة
مطلقاً من غير تفصيل ولا يتأتى ذلك على طريق المحدثين الذين يشترطون
في الصحيح أن لا يكون شاذاً ثم يفسرون الشذوذ بمخالفة الثقة
من هو أوثق منه والعجب ممن أغفل ذلك منهم مع اعترافه باشتراط
انتفاء الشذوذ في حد الحديث الصحيح وكذا الحسن والمنقول عن

عن أئمة الحديث المتقدمين كعبد الرحمن بن مهدي ويحيى القطان
وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعلي ابن المديني والبخاري وأبي
زرعة وأبي حاتم والنسائي والدارقطني وغيرهم اعتبار الترجيح
فيما يتعلق بالزيادة وغيرها ولا يعرف عن أحد منهم إطلاق قبول
الزيادة وأعجب من ذلك إطلاق كثير من الشافعية القول بقبول
زيادة الثقة مع أن نص الشافعي يدل على غير ذلك فإنه قال
في أثناء كلامه على ما يعتبر به حال الراوي في الضبط ما نصه ويكون
إذا أشرك أحداً من الحفاظ لم يخالفه فإن خالفه فوجد حديثه أنقص
كان في ذلك دليل على صحة مخرج حديثه ومتى خالف ما وصفت
أضر ذلك بحديثه انتهى كلامه ومقتضاه أنه إذا خالف فوجد
حديثه أزيد أضر ذلك بحديثه فدل على أن زيادة العدل عنده
لا يلزم قبولها مطلقاً وإنما تقبل من الحافظ فقط فإنه اعتبر أن
يكون حديث هذا المخالف أنقص من حديث من خالفه من الحفاظ
وجعل نقصان هذا الراوي من الحديث دليلاً على صحته لأنه يدل
على تحريه وجعل ما عدا ذلك مضراً بحديثه فدخلت فيه الزيادة
فلو كانت عنده مقبولة مطلقاً لم تكن مضرة لصاحبها فإن خولف
بأرجح منه لمزيد ضبط أو كثرة عدد أو غير ذلك من وجوه الترجيحات
فالراجح يقال له المحفوظ ومقابله وهو المرجوح يقال له الشاذ
مثال ذلك ما رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه من طريق
ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس أن رجلاً
توفي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يدع وارثاً

الا مولى هو اعتقه الحديث وتابع ابن عيينة على وصله ابن جريج
وغيره وخالفهم حماد بن زيد فرواه عن عمرو بن دينار عن عوسجة
ولم يذكر ابن عباس قال ابو حاتم المحفوظ حديث ابن عيينة انتهى
فحماد بن زيد من اهل العدالة والضبط ومع ذلك رجح ابو حاتم
رواية من هم اكثر عددا منه وعرف من هذا التقرير ان الشاذ
ما رواه المقبول مخالفا لمن هو اولى منه وهذا هو المعتمد في تعريف
الشاذ بحسب الاصطلاح وان وقعت المخالفة مع الضعف فالراجح
يقال له المعروف ومقابله يقال له المنكر مثاله ما رواه ابن ابي
حاتم من طريق حبيب ابن حبيب وهو اخو حمزة بن حبيب الزيات
المقرى عن ابي اسحق عن العيزار بن حريث عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اقام الصلوة واتى الزكاة
وحج وصام وقرى الضيف دخل الجنة قال ابو حاتم هو منكر لان
غيره من الثقات رواه عن ابي اسحق موقوفا وهو المعروف وعرف
بهذا ان بين الشاذ والمنكر عموما وخصوصا من وجه لان بينهما
اجتماعا في اشتراط المخالفة وافتراقا في ان الشاذ راويه ثقة او
صدوق والمنكر راويه ضعيف وقد غفل من سوى بينهما والله
اعلم وما تقدم ذكره من الفرد النسبي ان وجد بعد ظن كونه فردا
قد وافقه غيره فهو المتابع بكسر الموحدة والمتابعة على مراتب
ان حصلت للراوي نفسه فهي التامة وان حصلت لشيخه فمن
فوقه فهي القاصرة ويستفاد منها التقوية مثال المتابعة ما رواه
الشافعي في الام عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشهر
تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفطروا حتى تروه
فان غم عليكم فاكملوا العدة ثلاثين فهذا الحديث بهذا اللفظ
ظن قوم ان الشافعي تفرد به عن مالك فعدوه في غرائبه لان
اصحاب مالك رووه عنه بهذا الاسناد بلفظ فان غم عليكم
فاقدروا له لكن وجدنا للشافعي متابعا وهو عبد الله بن مسلمة
القعنبي كذلك اخرجه البخاري عنه عن مالك وهذه متابعة تامة
ووجدنا له ايضا متابعة قاصرة في صحيح ابن خزيمة من رواية عاصم
بن محمد عن ابيه محمد بن زيد عن جده عبد الله بن عمر بلفظ فكملوا
ثلاثين وفي صحيح مسلم من رواية عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن
عمر بلفظ فاقدروا ثلاثين ولا اقتصار في هذه المتابعة سواء
كانت تامة ام قاصرة على اللفظ بل لو جاءت بالمعنى كفى لكنها
مختصة بكونها من رواية ذلك الصحابي وان وجد متن يروى من
حديث صحابي اخر يشبهه في اللفظ والمعنى او في المعنى فقط فهو الشاهد
ومثاله في الحديث الذي قدمناه ما رواه النسائي من رواية
محمد بن حنين عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر
مثل حديث عبد الله ابن دينار عن ابن عمر سواء فهذا باللفظ واما
بالمعنى فهو ما رواه البخاري من رواية محمد بن زياد عن ابي هريرة بلفظ
فان غمي عليكم فاكملوا عدة شعبان ثلاثين وخص قوم المتابعة
بما حصل باللفظ سواء كان من رواية ذلك الصحابي ام لا والشاهد
بما حصل بالمعنى كذلك وقد تطلق المتابعة على الشاهد وبالعكس

والامر فيه سهل واعلم ان تتبع الطرق من الجوامع والمسانيد
والاجزاء لذلك الحديث الذي يظن انه فرد ليعلم هل له متابع
ام لا هو الاعتبار وقول ابن الصلاح معرفة الاعتبار والمتابعات
والشواهد قد يوهم ان الاعتبار قسيم لهما وليس كذلك بل هو
هيئة التوصل اليهما وجميع ما تقدم من اقسام المقبول تحصل فائدة
تقسيمه باعتبار مراتبه عند المعارضة والله اعلم ثم المقبول ينقسم
ايضا الى معمول به وغير معمول به لانه ان سلم من المعارضة اي لم يات
خبر يضاده فهو المحكم وامثلته كثيرة وان عورض فلا يخلو اما ان
يكون معارضه مقبولا مثله او يكون مردودا فالثاني لا اثر له لان
القوي لا تؤثر فيه مخالفة الضعيف وان كانت المعارضة بمثله فلا
يخلو اما ان يمكن الجمع بينهما بغير تعسف او لا فان امكن الجمع فهو النوع
المسمى مختلف الحديث ومثل له ابن الصلاح بحديث لا عدوى ولا
طيرة مع حديث فر من المجذوم فرارك من الاسد وكلاهما في الصحيح
وظاهرهما التعارض ووجه الجمع بينهما ان هذه الامراض لا تعدي
بطبعها لكن الله سبحانه وتعالى جعل مخالطة المريض بها للصحيح سببا
لاعدائه مرضه ثم قد يتخلف ذلك عن سببه كما في غيره من الاسباب
كذا جمع بينهما ابن الصلاح تبعا لغيره والاولى في الجمع ان يقال ان
نفيه صلى الله عليه وسلم للعدوى باق على عمومه وقد صح قوله صلى الله
عليه وسلم لا يعدي شيء شيئا وقوله صلى الله عليه وسلم لمن عارضه
بان البعير الاجرب يكون في الابل الصحيحة فيخالطها فتجرب حيث
رد عليه بقوله فمن اعدى الاول يعني ان الله سبحانه وتعالى ابتدأ ذلك

ذلك في الثاني كما ابتداه في الاول واما الامر بالفرار من المجذوم
فمن باب سد الذرائع لئلا يتفق للشخص الذي يخالطه شيء من ذلك
بتقدير الله سبحانه وتعالى ابتداء لا بالعدوى المنفية فيظن ان
ذلك بسبب مخالطته فيعتقد صحة العدوى فيقع في الحرج فامر بتجنبه
حسما للمادة والله اعلم وقد صنف في هذا النوع الشافعي كتاب
اختلاف الحديث لكنه لم يقصد استيعابه وصنف فيه بعده ابن
قتيبة والطحاوي وغيرهما وان لم يمكن الجمع فلا يخلو اما ان يعرف
التاريخ او لا فان عرف وثبت المتاخر به او باصرح منه فهو
الناسخ والاخر المنسوخ والنسخ رفع تعلق حكم شرعي عن متاخر عنه
والناسخ ما دل على الرفع المذكور وتسميته ناسخا مجاز لان الناسخ
في الحقيقة هو الله تعالى ويعرف النسخ بامور اصرحها ما ورد في النص
كحديث بريدة في صحيح مسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها
فانها تذكر الاخرة ومنها ما يجزم الصحابي بانه متاخر كقول جابر
كان اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء
مما مسته النار اخرجه اصحاب السنن ومنها ما يعرف بالتاريخ
وهو كثير وليس منها ما يرويه الصحابي المتاخر الاسلام معارضا
لمتقدم عنه لاحتمال ان يكون سمعه من صحابي اخر اقدم من المتقدم المذكور
او مثله فارسله لكن ان وقع التصريح بسماعه له من النبي صلى الله عليه
شيئا قبل اسلامه واما الاجماع فليس بناسخ بل يدل على ذلك وان
لم يعرف التاريخ فلا يخلو اما ان يمكن ترجيح احدهما على الاخر بوجه من
وجوه الترجيح المتعلقة بالمتن او بالاسناد او لا فان امكن الترجيح

تعين المصير اليه والا فلا فصار ما ظاهره التعارض واقع على هذا الترتيب الجمع ان امكن فاعتبار الناسخ والمنسوخ فالترجيح ان تعين ثم التوقف عن العمل باحد الحديثين والتعبير بالتوقف اولى من التعبير بالتساقط لان خفاء ترجيح احدهما على الاخر انما هو بالنسبة للمعتبر في الحالة الراهنة مع احتمال ان يظهر لغيره ما خفي عليه والله اعلم ثم المردود وموجب الرد اما ان يكون لسقط من اسناد او طعن في راو على اختلاف وجوه الطعن اعم من ان يكون لامر يرجع الى ديانة الراوي او الى ضبطه فالسقط اما ان يكون من مبادي السند من تصرف مصنف او من اخر الاسناد بعد التابعي او غير ذلك فالاول المعلق سواء كان الساقط واحدا او اكثر وبينه وبين المعضل الاتي ذكره عموم وخصوص من وجه فمن حيث تعريف المعضل بانه ما سقط منه اثنان فصاعدا يجتمع في بعض صور المعلق ومن حيث تقييد المعلق بانه من تصرف مصنف من مبادي السند يفترق منه اذ هو اعم من ذلك ومن صور المعلق ان يحذف جميع السند ويقال مثلا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنها ان يحذف الا الصحابي او الا التابعي والصحابي معا ومنها ان يحذف من حدثه ويضيفه الى من فوقه فان كان من فوقه شيخا لذلك المصنف فقد اختلف فيه هل يسمى تعليقا او لا والصحيح في هذا التفصيل فان عرف بالنص او الاستقراء ان فاعل ذلك مدلس قضي به والا فتعليق وانما ذكر التعليق في قسم المردود للجهل بحال المحذوف وقد يحكم بصحته ان عرف بان يجيء مسمى من وجه اخر فان قال جميع من احذفه ثقات جاءت مسألة التعديل على الابهام والجمهور لا يقبل

لا يقبل حتى يسمى لكن قال ابن الصلاح هنا ان وقع الحذف في كتاب التزمت صحته كالبخاري فما اتى فيه بالجزم دل على انه ثبت اسناده عنده وانما حذف لغرض من الاغراض وما اتى بغير الجزم ففيه مقال وقد اوضحت امثلة ذلك في النكت على ابن الصلاح والثاني وهو ما سقط من اخره من بعد التابعي هو المرسل وصورته ان يقول التابعي سواء كان كبيرا او صغيرا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او فعل كذا او فعل بحضرته كذا او نحو ذلك وانما ذكر في قسم المردود للجهل بحال المحذوف لانه يحتمل ان يكون صحابيا ويحتمل ان يكون تابعيا وعلى الثاني يحتمل ان يكون ضعيفا ويحتمل ان يكون ثقة وعلى الثاني يحتمل ان يكون حمل عن صحابي ويحتمل ان يكون حمل عن تابعي اخر وعلى الثاني فيعود الاحتمال السابق ويتعدد اما بالتجويز العقلي فالى ما لا نهاية له واما بالاستقراء فالى ستة او سبعة وهو اكثر ما وجد من رواية بعض التابعين عن بعض فان عرف من عادة التابعي انه لا يرسل الا عن ثقة فذهب جمهور المحدثين الى التوقف لبقاء الاحتمال وهو احد قولي احمد وثانيهما وهو قول المالكيين والكوفيين يقبل مطلقا وقال الشافعي يقبل ان اعتضد بمجيئه من وجه اخر يباين الطريق الاولى مسندا كان او مرسلا ليترجح احتمال كون المحذوف ثقة في نفس الامر ونقل ابو بكر الرازي من الحنفية وابو الوليد الباجي من المالكية ان الراوي اذا كان يرسل عن الثقات وغيرهم لا يقبل مرسله اتفاقا والقسم الثالث من اقسام السقط من الاسناد ان كان باثنين فصاعدا مع التوالي فهو المعضل

والا فان السقط باثنين غير متواليين في موضعين مثلا فهو كان مه
المنقطع وكذا ان سقط واحد فقط او اكثر من اثنين لكن بشرط عدم
التوالي ثم ان السقط من الاسناد قد يكون واضحا يحصل الاشتراك
في معرفته لكون الراوي مثلا لم يعاصر من روي عنه او يكون خفيا
فلا يدركه الا الائمة الحذاق المطلعون على طرق الحديث وعلل الا
سانيد فالاول وهو الواضح يدرك بعدم التلاقي بين الراوي
وشيخه بكونه لم يدرك عصره او ادركه لكن لم يجتمعا وليست له منه
اجازة ولا وجادة ومن ثم احتيج الي التاريخ لتضمنه تحرير مواليد
الرواة ووفياتهم واوقات طلبهم وارتحالهم وقد افتضح اقوام ادعوا
الرواية عن شيوخ ظهر بالتاريخ كذب دعواهم والقسم الثاني
وهو الخفي المدلس بفتح اللام سمي بذلك لكون الراوي لم يسم من حدثه
واوهم سماعه للحديث ممن لم يحدثه به واشتقاقه من الدلس بالتحريك
وهو اختلاط الظلام سمي بذلك لاشتراكهما في الخفاء ويرد المدلس
بصيغة من صيغ الاداء يحتمل وقوع اللقي بين المدلس ومن اسند عنه
كعن وكذا قال ومتى وقع بصيغة صريحة لا تجوز فيها كان كذبا وحكم
من ثبت عنه التدليس اذا كان عدلا ان لا يقبل منه الا ما صرح
فيه بالتحديث على الاصح وكذا المرسل الخفي اذا صدر من معاصر لم يلق
من حدث عنه بل بينه وبينه واسطة والفرق بين المدلس والمرسل
الخفي دقيق حصل تحريره بما ذكر هنا وهو ان التدليس يختص بمن
روي عمن عرف لقاؤه اياه فاما ان عاصره ولم يعرف انه لقيه فهو
المرسل الخفي ومن ادخل في تعريف التدليس المعاصرة ولو بغير لقي لزمه

لزمه دخول المرسل الخفي في تعريفه والصواب التفرقة بينهما ويدل
على ان اعتبار اللقي في التدليس دون المعاصرة وحدها لا بد
منه اطباق اهل العلم بالحديث على ان رواية المخضرمين كابي عثمان ن
النهدي وقيس بن ابي حازم عن النبي صلى الله عليه وسلم من
قبيل الارسال لا من قبيل التدليس ولو كان مجرد المعاصرة يكتفى
به في التدليس لكان هولاء مدلسين لانهم عاصروا النبي صلى
الله عليه وسلم قطعا ولكن لم يعرف هل لقوه ام لا وممن
قال باشتراط اللقاء في التدليس الامام الشافعي وابو بكر
البزار وكلام الخطيب في الكفاية يقتضيه وهو المعتمد ويعرف عدم
الملاقات باخباره عن نفسه بذلك او بجزم امام مطلع ولا يكفي
ان يقع في بعض الطرق زيادة راو بينهما لاحتمال ان يكون من
المزيد ولا يحكم في هذه الصورة بحكم كلي لتعارض احتمال الاتصال
والانقطاع وقد صنف فيه الخطيب كتاب التفصيل لمبهم المراسيل
وكتاب المزيد في متصل الاسانيد وانتهت ههنا اقسام حكم
الساقط من الاسناد ثم الطعن يكون بعشرة اشياء بعضها
اشد في القدح من بعض خمسة منها تتعلق بالعدالة وخمسة
تتعلق بالضبط ولم يحصل الاعتناء بتمييز احد القسمين من الاخر لمصلحة
اقتضت ذلك وهي ترتيبها على الاشد فالاشد في موجب
الرد على سبيل التدلي لان الطعن اما ان يكون لكذب الراوي في
الحديث النبوي بان يروي عنه صلى الله عليه وسلم ما لم يقله متعمدا
لذلك او تهمته بذلك بان لا يروي ذلك الحديث الا من جهته

ويكون مخالفا للقواعد المعلومة وكذا من [illegible]
كلامه وان لم يظهر منه وقوع ذلك في الحديث النبوي وهذا دون
الاول وفحش غلطه اي كثرته او غفلته عن الاتقان او فسقه
اي بالفعل والقول مما لا يبلغ الكفر وبينه وبين الاول عموم وانما
افرد الاول لكون القدح به اشد في هذا الفن واما الفسق
بالمعتقد فسيأتي بيانه او وهمه بان يروي على سبيل التوهم
او مخالفته اي للثقات او جهالته بان لا يعرف فيه تعديل ولا
تجريج معين او بدعته وهي اعتقاد ما احدث على خلاف المعروف
عن النبي صلى الله عليه وسلم لا بمعاندة بل بنوع شبهة او
سوء حفظه وهي عبارة عمن يكون غلطه اقل من اصابته فالقسم الاول
وهو الطعن بكذب الراوي في الحديث النبوي هو الموضوع
والحكم عليه بالوضع انما هو بطريق الظن الغالب لا بالقطع اذ قد
يصدق الكذوب لكن لاهل العلم بالحديث ملكة قوية يميزون بها
ذلك وانما يقوم بذلك منهم من يكون اطلاعه تاما وذهنه ثاقبا
وفهمه قويا ومعرفته بالقرائن الدالة على ذلك متمكنة وقد يعرف
الوضع باقرار واضعه قال ابن دقيق العيد رحمه الله تعالى لكن لا
يقطع بذلك لاحتمال ان يكون كذب في ذلك الاقرار انتهى وفهم
منه بعضهم انه لا يعمل بذلك الاقرار اصلا وليس ذلك مراده و
انما نفي القطع بذلك ولا يلزم من نفي القطع نفي الحكم لان الحكم يقع
بالظن الغالب وهو هنا كذلك ولولا ذلك لما ساغ قتل المقر
بالقتل ولا رجم المعترف بالزنا لاحتمال ان يكون كاذبين فيما اعترفا به

اعترفا به ومن القرائن التي يدرك بها الوضع ما يؤخذ من حال الرا
وي كما وقع لمامون بن احمد انه ذكر بحضرته الخلاف في كون الحسن
سمع من ابي هريرة اولا فساق في الحال اسنادا الى النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال سمع الحسن من ابي هريرة رضي الله عنه وكما وقع لغياث
بن ابراهيم حيث دخل على المهدي فوجده يلعب بالحمام فساق في
الحال اسنادا الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا سبق الا في نصل
او خف او حافر او جناح فزاد في الحديث او جناح فعرف المهدي
انه كذب لاجله فامر بذبح الحمام ومنها ما يؤخذ من حال المروي
كان يكون مناقضا لنص القرآن او السنة المتواترة او الاجماع
القطعي او صريح العقل حيث لا يقبل شيء من ذلك التاويل ثم
المروي تارة يخترعه الواضع وتارة يأخذ كلام غيره كبعض السلف
الصالح او قدماء الحكماء او الاسرائيليات او يأخذ حديثا ضعيف
الاسناد فيركب له اسنادا صحيحا ليروج والحامل للواضع على
الوضع اما عدم الدين كالزنادقة او غلبة الجهل كبعض المتعبدين
او فرط العصبية كبعض المقلدين او اتباع هوى كبعض الرؤساء
او الاغراب لقصد الاشتهار وكل ذلك حرام باجماع من يعتد به
الا ان بعض الكرامية وبعض المتصوفة قد نقل عنهم اباحة الوضع
في الترغيب والترهيب وهو خطأ من فاعله نشأ عن جهل لان التر
غيب والترهيب من جملة الاحكام الشرعية واتفقوا على ان تعمد
الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم واتفقوا على تحريم رواية الموضو
ع الا مقرونا ببيانه لقوله صلى الله عليه وسلم من حدث عني بحديث

[illegible] الكذب على النبي صلى الله عليه [illegible]

ع ض

يروي انه كذب فهو احد الكاذبين اخرجه مسلم والقسم الثاني
من اقسام المردود وهو ما يكون بسبب تهمة الراوي بالكذب
هو المتروك والثالث المنكر على راي من لا يشترط في المنكر
قيد المخالفة وكذا الرابع والخامس فمن فحش غلطه او كثرة غفلته او
ظهر فسقه فحديثه منكر ثم الوهم وهو القسم السادس وانما افصح
لطول الفصل ان اطلع عليه اي على الوهم بالقراين الدالة على و
هم راويه من وصل مرسل او منقطع او ادخال حديث في حديث او نحو
ذلك من الاشياء القادحة وتحصل معرفة ذلك بكثرة التتبع
وجمع الطرق فهذا هو المعلل وهو من اغمض انواع علوم الحديث وا
دقها ولا يقوم به الا من رزقه الله فهما ثاقبا وحفظا واسعا ومعرفة
تامة بمراتب الرواة وملكة قوية بالاسانيد والمتون ولهذا لم
يتكلم فيه الا القليل من اهل هذا الشان كعلي بن المديني واحمد بن
حنبل والبخاري ويعقوب ابن شيبة وابي حاتم وابي زرعة
والدارقطني وقد تقصر عبارة المعلل عن اقامة الحجة على دعواه
كالصيرفي في نقد الدينار والدرهم ثم المخالفة وهي القسم السابع ان
كانت واقعة بسبب تغيير السياق اي سياق الاسناد فالواقع
فيه ذلك التغيير هو مدرج الاسناد وهو اقسام الاول ان يروي
جماعة الحديث باسانيد مختلفة فيرويه عنهم راو فيجمع الكل على اسناد
واحد من تلك الاسانيد ولا يبين الاختلاف الثاني ان يكون
المتن عند راو الا طرفا منه فانه عنده باسناد اخر فيرويه
راو عنه تاما بالاسناد الاول ومنه ان يسمع الحديث من شيخه

من شيخه الا طرفا منه فيسمعه عن شيخه بواسطة فيرويه راو عنه
تاما بحذف الواسطة الثالث ان يكون عند الراوي متنان
مختلفان باسنادين مختلفين فيرويهما راو عنه مقتصرا على احد
الاسنادين او يروي احد الحديثين باسناده الخاص به لكن
يزيد فيه من المتن الاخر ما ليس في الاول الرابع ان يسوق الا
سناد فقط فيعرض له عارض فيقول كلاما من قبل نفسه فيظن
بعض من سمعه ان ذلك الكلام هو متن ذلك الاسناد فيرويه
عنه كذلك هذه اقسام مدرج الاسناد واما مدرج المتن
فهو ان يقع في المتن كلام ليس منه فتارة يكون في اوله وتارة
في اثنائه وتارة في اخره وهو الاكثر لانه يقع بعطف جملة على جملة
او بدمج موقوف من كلام الصحابي او من بعدهم بمرفوع من كلام
النبي صلى الله عليه وسلم من غير فصل فهذا هو مدرج المتن و
يدرك الادراج بورود رواية مفصلة للقدر المدرج مما ادرج
فيه او بالتنصيص على ذلك من الراوي او من بعض الائمة المطلعين
او باستحالة كون النبي صلى الله عليه وسلم يقول ذلك وقد صنف
الخطيب في المدرج كتابا ولخصته وزدت عليه قدر ما ذكر مرتين
او اكثر ولله الحمد او ان كانت المخالفة بتقديم وتاخير اي في الاسماء
كمرة بن كعب وكعب بن مرة لان اسم احدهما اسم اب الاخر
فهذا هو المقلوب وللخطيب فيه كتاب رافع الارتياب وقد يقع
القلب في المتن ايضا كحديث ابي هريرة رضي الله عنه عند مسلم في السبعة
الذين يظلهم الله تعالى في عرشه ففيه رجل تصدق بصدقة اخفاها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بحيث لا يعلم يمينه ما تنفق شماله فهذا انما انقلب على احد الرواة وانما
هو حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه كما في الصحيحين او ان كانت
المخالفة بزيادة راوٍ في اثناء الاسناد ومن لم يزدها اتقن ممن
زادها فهذا هو المزيد في متصل الاسانيد وشرطه ان يقع التصريح
بالسماع في موضع الزيادة والا فمتى كان معنعنًا مثلًا ترجحت الزيا
دة او ان كانت المخالفة بابداله اي الراوي ولا مرجح لاحدى الروايتين
على الاخرى فهذا هو المضطرب وهو يقع في الاسناد غالبًا وقد
يقع في المتن لكن قلّ ان يحكم المحدث على الحديث بالاضطراب بالنسبة
الى الاختلاف في المتن دون الاسناد وقد يقع الابدال عمدًا
لمن يراد اختبار حفظه امتحانًا من فاعله كما وقع للبخاري والعقيلي
وغيرهما وشرطه ان لا يستمر عليه بل ينتهي بانتهاء الحاجة فلو وقع
الابدال عمدًا لا لمصلحة بل للاغراب مثلًا فهو من اقسام الموضوع
ولو وقع غلطًا فهو من المقلوب او المعلل او ان كانت المخالفة بتغيير
حرف او حروف مع بقاء صورة الخط في السياق فان كان ذلك
بالنسبة الى النقط فالمصحف وان كان بالنسبة الى الشكل فالمحرف
ومعرفة هذا النوع مهمة وقد صنف فيه العسكري والدارقطني و
غيرهما واكثر ما يقع في المتون وقد يقع في الاسماء التي في الاسانيد
ولا يجوز تعمد تغيير صورة المتن مطلقًا ولا الاختصار منه بالنقص
ولا ابدال اللفظ المرادف باللفظ المرادف له الا لعالم بمدلو
لات الالفاظ بما يحيل المعاني على الصحيح في المسألتين اما اختصا
ر الحديث فالاكثرون على جوازه بشرط ان يكون الذي يختصره عالمًا

عالمًا لان العالم لا ينقص من الحديث الا ما تعلق له بما يبقيه منه
بحيث لا تختلف الدلالة ولا يختل البيان حتى يكون المذكور و
المحذوف بمنزلة خبرين او يدل ما ذكره على ما حذفه بخلاف الجاهل
فانه قد ينقص ما له تعلق كترك الاستثناء واما الرواية بالمعنى
فالخلاف فيه شهير والاكثر فيها على الجواز ايضًا ومن اقوى حججهم الاجماع
على جواز شرح الشريعة للعجم بلسانهم للعارف به فاذا جاز الابدال
بلغة اخرى فجوازه باللغة العربية اولى وقيل انما يجوز في المفردات
دون المركبات وقيل انما يجوز لمن يستحضر اللفظ ليتمكن من التصرف
فيه وقيل انما يجوز لمن كان يحفظ الحديث فنسي لفظه وبقي معناه مر
تسمًا في ذهنه فله ان يرويه بالمعنى لمصلحة تحصيل الحكم منه بخلاف من
كان يستحضر اللفظ وجميع ما تقدم يتعلق بالجواز وعدمه ولا شك
ان الاولى ايراد الحديث بالفاظه دون التصرف فيه قال القاضي
عياض ينبغي سد باب الرواية بالمعنى لئلا يتسلط من لا يحسن
ممن يظن انه يحسن كما وقع لكثير من الرواة قديمًا وحديثًا والله الموفق
فان خفي المعنى بان كان اللفظ مستعملًا بقلة احتيج الى الكتب المصنفة
في شرح الغريب ككتاب ابي عبيد القاسم بن سلام وهو غير مرتب
وقد رتبه الشيخ موفق الدين بن قدامة على الحروف واجمع منه
كتاب ابي عبيد الهروي وقد اعتنى به الحافظ ابو موسى المديني
فنقب عليه واستدرك وللزمخشري كتاب اسمه الفائق حسن
الترتيب ثم جمع الجميع ابن الاثير في النهاية وكتابه اسهل الكتب
تناولًا مع اعواز قليل فيه وان كان اللفظ مستعملًا بكثرة لكن

افتقار

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في مدلوله دقة فقد احتيج الى الكتب المصنفة في شرح معاني الاخبار
وبيان المشكل منها وقد اكثر الائمة من التصانيف في ذلك كا
لطحاوي والخطابي وابن عبد البر وغيرهم ثم الجهالة بالراوي وهو
السبب الثامن في الطعن وسببها امران احدهما ان الراوي
قد تكثر نعوته من اسم او كنية او لقب او صفة او حرفة او نسب فيشتهر
بشيء منها فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض من الاغراض فيظن انه
اخر فيحصل الجهل بحاله وصنفوا فيه اي في هذا النوع الموضح لاوهام
الجمع والتفريق اجاد فيه الخطيب وسبقه اليه عبد الغني ثم الصوري
ومن امثلته محمد بن السايب بن بشر الكلبي نسبه بعضهم الى جده
فقال محمد بن بشر وسماه بعضهم حماد بن السايب وكناه بعضهم ابا
النضر وبعضهم ابا سعيد وبعضهم ابا هشام فصار يظن انه جماعة
وهو واحد ومن لا يعرف حقيقة الامر فيه لا يعرف شيئا من ذلك
والامر الثاني ان الراوي قد يكون مقلا من الحديث فلا يكثر الاخذ عنه
وقد صنفوا فيه الوحدان وهو من لم يرو عنه الا واحد ولو سمي فمن جمعه
مسلم والحسن بن سفيان وغيرهما او لا يسمى الراوي اختصارا من
الراوي عنه كقوله اخبرني فلان او شيخ او رجل او بعضهم او ابن
فلان ويستدل على معرفة اسم المبهم بوروده من طريق اخرى مسمى و
صنفوا فيه المبهمات ولا يقبل حديث المبهم ما لم يسم لان شرط قبول
الخبر عدالة رواته ومن ابهم اسمه لا تعرف عينه فكيف عدالته وكذا
لا يقبل خبره ولو ابهم بلفظ التعديل كان يقول الراوي عنه اخبرني
الثقة لانه قد يكون ثقة عنده مجروحا عند غيره وهذا على الاصح

في المسئلة ولهذه النكتة لم يقبل المرسل ولو ارسله العدل
جازما به لهذا الاحتمال بعينه وقيل يقبل تمسكا بالظاهر اذ الجرح
على خلاف الاصل وقيل ان كان القائل عالما اجزا ذلك في حق
من يوافقه في مذهبه وهذا ليس من مباحث علوم الحديث والله الموفق
فان سمي الراوي وانفرد راو واحد بالرواية عنه فهو مجهول العين
كالمبهم الا ان يوثقه غير من ينفرد عنه على الاصح وكذا من ينفرد عنه
اذا كان متاهلا لذلك او ان روى عنه اثنان فصاعدا ولم
يوثق فهو مجهول الحال وهو المستور وقد قبل روايته جماعة بغير
قيد وردها الجمهور والتحقيق ان رواية المستور ونحوه مما فيه
الاحتمال لا يطلق القول بردها ولا بقبولها بل يقال هي موقوفة
الى استبانة حاله كما جزم به امام الحرمين ونحوه قول ابن الصلاح
فيمن جرح بجرح غير مفسر ثم البدعة وهو السبب التاسع من اسباب
الطعن في الراوي وهي اما ان تكون بمكفر كان يعتقد ما يستلزم
الكفر او بمفسق فالاول لا يقبل صاحبها الجمهور وقيل يقبل مطلقا
وقيل ان لا يعتقد حل الكذب لنصرة مقالته قبل والتحقيق انه لا يرد
كل مكفر ببدعة لان كل طائفة تدعي ان مخالفيها مبتدعة وقد تبالغ
فتكفر مخالفيها فلو اخذ ذلك على الاطلاق لاستلزم تكفير جميع
الطوايف فالمعتمد ان الذي ترد روايته من انكر امرا متواترا
من الشرع معلوما من الدين بالضرورة وكذا من اعتقد عكسه
فاما من لم يكن بهذه الصفة وانضم الى ذلك ضبطه لما يرويه مع
ورعه وتقواه فلا مانع من قبوله اصلا والثاني وهو من لا تقتضي

بدعته التكفير اصلا وقد اختلف ايضا في قبوله ورده فقيل
يرد مطلقا وهو بعيد واكثر ما علل به ان في الرواية عنه ترويجا
لامره وتنويها بذكره وعلى هذا فينبغي ان لا يروى عن مبتدع
شيء يشاركه فيه غير مبتدع وقيل يقبل مطلقا الا ان اعتقد حل
الكذب كما تقدم وقيل يقبل من لم يكن داعية الى بدعته لان
تزيين بدعته قد يحمله على تحريف الروايات وتسويتها على ما يقتضيه
مذهبه وهذا في الاصح واغرب ابن حبان فادعى الاتفاق
على قبول غير الداعية من غير تفصيل نعم الاكثر على قبول غير الدا
عية الا ان يروي ما يقوي بدعته فيرد على المذهب المختار وبه صرح
الحافظ ابو اسحق ابراهيم ابن يعقوب الجوزجاني شيخ ابي داود
والنسائي في كتابه معرفة الرجال فقال في وصف الرواة ومنهم
زائغ عن الحق اي عن السنة صادق اللهجة فليس فيه حيلة الا ان يوخذ
من حديثه ما لا يكون منكرا اذا لم يقو به بدعته انتهى وما قاله
متجه لان العلة التي لها رد حديث الداعية واردة فيما اذا كان
ظاهر المروي يوافق مذهب المبتدع ولو لم يكن داعية والله اعلم
ثم سوء الحفظ وهو السبب العاشر من اسباب الطعن والمراد
به من لم يرجح جانب اصابته على جانب خطائه وهو على قسمين
ان كان لازما للراوي في جميع حالاته فهو الشاذ على رأي بعض
اهل الحديث او ان كان سوء الحفظ طاريا على الراوي اما لكبره
او لذهاب بصره او لاحتراق كتبه او عدمها بان كان يعتمدها
فرجع الى حفظه فساء فهذا هو المختلط والحكم فيه ان ما حدث به

به قبل الاختلاط اذا تميز قبل واذا لم يتميز توقف فيه وكذا من
اشتبه الامر فيه وانما يعرف ذلك باعتبار الاخذين عنه ومتى تو
بع السيء الحفظ بمعتبر كان يكون فوقه او مثله لا دونه وكذا المختلط
الذي لم يتميز والمستور والاسناد المرسل وكذا المدلس اذا لم
يعرف المحذوف منه صار حديثهم حسنا لا لذاته بل وصفه بذلك
باعتبار المجموع من المتابع والمتابع لان كل واحد منهم احتمال كون
روايته صوابا او غير صواب على حد سواء فاذا جاءت من المعتبرين
رواية موافقة لاحدهم رجح احد الجانبين من الاحتمالين المذكورين
ودل ذلك ان الحديث محفوظ فارتقى من درجة التوقف الى درجة
القبول والله اعلم ومع ارتقائه الى درجة القبول فهو منحط عن
رتبة الحسن لذاته وربما توقف بعضهم عن اطلاق اسم الحسن عليه
وقد انقضى ما يتعلق بالمتن من حيث القبول والرد ثم الاسناد
وهو الطريق الموصلة الى المتن والمتن هو غاية ما ينتهي اليه الاسناد
من الكلام وهو اما ان ينتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم ويقتضي
لفظه اما تصريحا او حكما ان المنقول بذلك الاسناد من قوله
صلى الله عليه وسلم او من فعله او من تقريره مثال المرفوع من
القول تصريحا ان يقول الصحابي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول كذا او حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا او يقول
هو او غيره قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او عن رسو
ل الله صلى الله عليه وسلم انه قال ونحو ذلك ومثال المرفوع من
الفعل تصريحا ان يقول الصحابي رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فعل كذا او يقول هو او غيره كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يفعل كذا ومثال المرفوع من التقرير ان يقول الصحابي فعلت
بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم كذا او يقول هو او غيره فعل فلان
بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم كذا ولا يذكر انكاره لذلك و
مثال المرفوع من القول حكما لا تصريحا ما يقول الصحابي الذي لم يأخذ
عن الاسرائيليات ما لا مجال للاجتهاد فيه ولا له تعلق ببيان
لغة او شرح غريب كالاخبار عن الامور الماضية من بدء الخلق
واخبار الانبياء او الآتية كالملاحم والفتن واحوال يوم القيامة
وكذا عن ما يحصل بفعله ثواب مخصوص او عقاب مخصوص وانما
كان له حكم المرفوع لان اخباره بذلك يقتضي مخبرا له وما لا مجال
للاجتهاد فيه يقتضي موقفا للقائل به ولا موقف للصحابة الا النبي
صلى الله عليه وسلم او بعض من يخبر عن الكتب القديمة فلهذا وقع
الاحتراز عن القسم الثاني واذا كان كذلك فله حكم ما لو قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو مرفوع سواء كان مما سمعه منه او
عنه بواسطة ومثال المرفوع من الفعل حكما ان يفعل الصحابي ما لا
مجال للاجتهاد فيه فينزل على ان ذلك عنده عن النبي صلى الله عليه
كما قال الشافعي رحمه الله عليه في صلاة علي في الكسوف في كل ركعة
اكثر من ركوعين ومثال المرفوع من التقرير حكما ان يخبر الصحابي انهم
كانوا يفعلون في زمان النبي صلى الله عليه وسلم كذا فانه يكون له
حكم الرفع من جهة ان الظاهر اطلاعه صلى الله عليه وسلم على ذلك
لتوفر دواعيهم على سؤاله عن امور دينهم ولان ذلك الزمان

الزمان زمان نزول الوحي فلا يقع من الصحابة فعل شيء ويستمرون
عليه الا وهو غير ممنوع الفعل وقد استدل جابر وابو سعيد
رضي الله عنهما على جواز العزل بانهم كانوا يفعلونه والقران ينزل
ولو كان مما ينهى عنه لنهى عنه القران ويلتحق بقولي حكما ما ورد
بصيغة الكناية في موضع الصيغ الصريحة بالنسبة اليه صلى الله
عليه وسلم كقول التابعي عن الصحابي يرفع الحديث او يرويه او
ينميه او يبلغ به او رواية وقد يقتصرون على القول مع حذف القائل
ويريدون به النبي صلى الله عليه وسلم كقول ابن سيرين عن
ابي هريرة قال قال تقاتلون قوما الحديث وفي كلام الخطيب انه
اصطلاح خاص باهل البصرة ومن الصيغ المحتملة قول الصحابي من
السنة كذا فالاكثر على ان ذلك مرفوع ونقل ابن عبد البر
فيه الاتفاق وقال واذا قالها غير الصحابي فكذلك ما لم يضفها
الى صاحبها كسنة العمرين وفي نقل الاتفاق نظر فعن الشافعي في
اصل المسألة قولان وذهب الى انه غير مرفوع ابو بكر الصيرفي من
الشافعية وابو بكر الرازي من الحنفية وابن حزم من اهل الظاهر
واحتجوا بان السنة تتردد بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين
غيره واجيبوا بان احتمال ارادة غير النبي صلى الله عليه وسلم
بعيد وقد روى البخاري في صحيحه في حديث ابن شهاب
عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه في قصته مع الحجاج حين
قال له ان كنت تريد السنة فهجر بالصلاة قال ابن شهاب
فقلت لسالم افعله رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال وهل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يعنون بذلك الا سنته فقد قال سالم وهو احد الفقهاء السبعة
من اهل المدينة واحد الحفاظ من التابعين عن الصحابة انهم اذا
اطلقوا السنة لا يريدون بذلك الا سنة النبي صلى الله عليه و
سلم واما قول بعضهم ان كان مرفوعا فلم لا يقولون فيه قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فجوابه انهم تركوا الجزم بذلك تورعا
واحتياطا ومن هذا قول ابي قلابة عن انس من السنة اذا تزوج ح ه
البكر على الثيب اقام عندها سبعا اخرجاه في الصحيح قال ابو قلابة
لو شئت لقلت ان انسا رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم اي لو
قلت لم اكذب لان قوله من السنة هذا معناه لكن ايراده بالصيغة
التي ذكرها الصحابي اولى ومن ذلك قول الصحابي امرنا بكذا او نهينا
عن كذا فالخلاف فيه كالخلاف في الذي قبله لان مطلق ذلك
ينصرف بظاهره الى من له الامر والنهي وهو الرسول صلى الله عليه
وسلم وخالف في ذلك طائفة تمسكوا باحتمال ان يكون المراد غيره
كامر القران او الاجماع او بعض الخلفاء او الاستنباط واجيبوا بان
الاصل هو الاول وما عداه محتمل لكنه بالنسبة اليه مرجوح وايضا
فمن كان في طاعة رئيس اذا قال امرت لا يفهم عنه ان آمره الا
رئيسه واما قول من قال يحتمل ان يظن ما ليس بامر امرا فلا اختصاص ص ه
له بهذه المسئلة بل هو مذكور فيما لو صرح فقال امرنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بكذا وهو احتمال ضعيف لان الصحابي عدل
عارف باللسان فلا يطلق ذلك الا بعد التحقيق ومن ذلك قوله
كنا نفعل كذا فله حكم الرفع ايضا كما تقدم ومن ذلك ان يحكم الصحا

الصحابي على فعل من الافعال بانه طاعة لله او لرسوله او معصيته
كقول عمار من صام يوم الذي يشك فيه فقد عصى ابا القاسم
صلى الله عليه وسلم فلهذا حكم الرفع ايضا لان الظاهر ان ذلك
مما تلقاه عنه صلى الله عليه وسلم او تنتهي غاية الاسناد الى الصحابي بتي ه
كذلك اي مثل ما تقدم في كون اللفظ يقتضي التصريح بان المنقول
هو قول الصحابي او من فعله او من تقريره ولا يجيء فيه جميع ما تقدم
بل معظمه والتشبيه لا يشترط فيه المساواة من كل جهة ولما ان
كان هذا المختصر شاملا لجميع انواع علوم الحديث استطردت منه
الى تعريف الصحابي ما هو فقلت وهو من لقي النبي صلى الله عليه
وسلم مؤمنا به ومات على الاسلام ولو تخللت ردة في الاصح
والمراد باللقاء ما هو اعم من المجالسة والمماشاة ووصول
احدهما الى الآخر وان لم يكالمه ويدخل فيه رؤية احدهما الآخر
سواء كان ذلك بنفسه او بغيره والتعبير باللقي اولى من قول بعضهم
الصحابي من رأى النبي صلى الله عليه وسلم لانه يخرج ابن ام
مكتوم ونحوه من العميان وهم صحابة بلا تردد واللقي في هذا التعريف
كالجنس وقولي مؤمنا كالفصل يخرج من حصل له اللقاء المذكور
لكن في حال كونه كافرا وقولي به فصل ثان يخرج من لقيه مؤمنا
لكن بغيره من الانبياء عليهم الصلوة والسلام لكن هل يخرج من
لقيه مؤمنا بانه سيبعث ولا يدرك البعثة فيه نظر وقولي ومات
على الاسلام فصل ثالث يخرج من ارتد بعد ان لقيه مؤمنا ومات
على الردة كعبيد الله بن جحش وابن خطل وقولي ولو تخللت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رؤية اي بين لقيه له مؤمنا به وبين موته على الاسلام فان اسم
الصحبة باق له سواءٌ رجع الى الاسلام في حياته صلى الله عليه
وسلم ام بعده وسواء لقيه ثانيا ام لا وقولي في الاصح اشارة
الى الخلاف في المسئلة ويدل على رجحان الاول قصة الاشعث
بن قيس فانه كان ممن ارتد واتي به الى ابي بكر الصديق رضي الله
عنه اسيرا فعاد الى الاسلام فقبل منه ذلك وزوجه اخته و
لم يتخلف احد عن ذكره في الصحابة ولا عن تخريج احاديثه في
المسانيد تنبيه ان لا خفاء برجحان رتبة من لازمه صلى الله عليه
وسلم وقاتل معه او قتل تحت رايته على من لم يلازمه او لم يحضر معه
مشهدا او على من كلمه يسيرا او ماشاه قليلا او راه على بعد
او في حال الطفولية وان كان شرف الصحبة حاصلا للجميع ومن
ليس له منهم سماع منه فحديثه مرسل من حيث الرواية وهم مع ذلك
معدودون في الصحابة لما نالوه من شرف الرؤية ثانيها يعرف
كونه صحابيا بالتواتر او الاستفاضة او الشهرة او باخبار
بعض الصحابة او بعض ثقات التابعين او باخباره عن نفسه
بانه صحابي اذا كان دعواه ذلك تدخل تحت الامكان وقد
استشكل هذا الاخير جماعة من حيث ان دعواه ذلك نظير من قال
انا عدل ويحتاج الى تامل او تنتهي غاية الاسناد الى التابعي
وهو من لقي الصحابي كذلك وهذا متعلق باللقي وما ذكر معه الا
قيد الايمان به فذلك خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم وهذا
هو المختار خلافا لمن اشترط في التابعي طول الملازمة او صحة

او صحة السماع او التمييز وبقي بين الصحابة والتابعين طبقة اختلف
في الحاقهم باي القسمين وهم المخضرمون الذين ادركوا الجاهلية
والاسلام ولم يروا النبي صلى الله عليه وسلم فعدهم ابن عبد البر
في الصحابة وادعى عياض وغيره ان ابن عبد البر يقول انهم صحابة
وفيه نظر لانه افصح في خطبة كتابه بانه انما اوردهم ليكون كتابه جامعا
مستوعبا لاهل القرن الاول والصحيح انهم معدودون في كبار
التابعين سواء عرف ان الواحد منهم كان مسلما في زمن النبي
صلى الله عليه وسلم كالنجاشي ام لا لكن ان ثبت ان النبي صلى الله
عليه وسلم ليلة الاسراء كشف له عن جميع من في الارض فراهم فينبغي
ان يعد من كان مؤمنا به في حياته اذ ذاك وان لم يلاقه في الصحابة لحصول ل.
الرؤية من جانبه صلى الله عليه وسلم فالقسم الاول مما تقدم ذكره
من الاقسام الثلاثة وهو ما ينتهي اليه غاية الاسناد هو المرفوع
سواء كان ذلك الانتهاء باسناد متصل ام لا والثاني الموقوف
وهو ما ينتهي الى الصحابة والثالث المقطوع وهو ما ينتهي الى التا
بعي ومن دون التابعي من اتباع التابعين فمن بعدهم فيه اي
في التسمية مثله اي مثل ما ينتهي الى التابعي في تسمية جميع ذلك مقطوعا
وان شئت قلت موقوف على فلان فحصلت التفرقة في الاصطلاح
بين المقطوع والمنقطع فالمنقطع من مباحث الاسناد كما تقدم
والمقطوع من مباحث المتن كما ترى وقد اطلق بعضهم هذا في مو
ضع هذا وبالعكس تجوزا عن الاصطلاح ويقال للاخيرين اي
المقطوع والموقوف الاثر والمسند في قول اهل الحديث هذا حديث

سنده مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال فقولي مرفوع
كالجنس وقولي صحابي كالفصل يخرج به ما رفعه التابعي فانه مرسل
او من دونه فانه معضل او معلق وقولي ظاهره الاتصال
يخرج ما ظاهره الانقطاع ويدخل ما فيه الاحتمال وما يوجد فيه
حقيقة الاتصال من باب اولى ويفهم من التقييد بالظهور ان الانقطاع
الخفي كعنعنة المدلس والمعاصر الذي لم يثبت لقيه لا يخرج الحديث
عن كونه مسندا لاطباق الائمة الذين خرجوا المسانيد على ذلك
وهذا التعريف موافق لقول الحاكم المسند ما رواه المحدث عن
شيخ يظهر سماعه منه وكذا شيخه عن شيخه متصلا الى الصحابي الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم واما الخطيب فقال المسند المتصل فعلى هذا
الموقوف اذا جاء بسند متصل يسمى عنده مسندا لكن قال
ان ذلك قد يأتي لكن بقلة وابعد ابن عبد البر حيث قال المسند
المرفوع ولم يتعرض للاسناد فانه يصدق على المرسل والمعضل و
المنقطع اذا كان المتن مرفوعا ولا قائل به فان قل عدده اي
عدد رجال السند فاما ان ينتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم
بذلك العدد القليل بالنسبة الى سند اخر يرد به ذلك الحديث
بعينه بعدد كثير او ينتهي الى امام من ائمة الحديث ذي صفة علية
كالحفظ والفقه والضبط والتصنيف وغير ذلك من الصفات
المقتضية للترجيح كشعبة ومالك والثوري والشافعي والبخاري
ومسلم ونحوهم فالاول وهو ما ينتهي الى النبي صلى الله عليه
وسلم العلو المطلق فان اتفق ان يكون سنده صحيحا كان

كان الغاية القصوى والا فصورة العلو فيه موجودة ما لم يكن
موضوعا فهو كالعدم والثاني العلو النسبي وهو ما يقل العدد فيه
الى ذلك الامام ولو كان العدد من ذلك الامام الى منتهاه
كثيرا وقد عظمت رغبة المتأخرين فيه حتى غلب ذلك على كثير منهم
بحيث اهملوا الاشتغال بما هو اهم منه وانما كان العلو مرغوبا
فيه لكونه اقرب الى الصحة وقلة الخطأ لانه ما من راو من رجال
الاسناد الا والخطأ جائز عليه فكلما كثرت الوسائط وطال
السند كثرت مظان التجويز وكلما قلت قلت فان كان في
النزول مزية ليست في العلو كان يكون رجاله اوثق منه او احفظ
او افقه او الاتصال فيه اظهر فلا تردد في ان النزول ح اولى و
اما من رجح النزول مطلقا واحتج بان كثرة البحث تقتضي المشقة
فيعظم الاجر فذلك ترجيح بامر اجنبي عما يتعلق بالتصحيح والتضعيف
وفيه اي العلو النسبي الموافقة وهي الوصول الى شيخ احد المصنفين
من غير طريقه اي الطريق التي تصل الى ذلك المصنف المعين
مثاله روى البخاري عن قتيبة عن مالك حديثا فلو رويناه من
طريقه كان بيننا وبين قتيبة ثمانية ولو روينا ذلك الحديث بعينه
من طريق ابي العباس السراج عن قتيبة مثلا لكان بيننا وبين
قتيبة فيه سبعة فقد حصلت لنا الموافقة مع البخاري في شيخه
بعينه مع علو الاسناد على الاسناد اليه وفيه اي العلو النسبي
البدل وهو الوصول الى شيخ شيخه كذلك كان يقع لنا ذلك
الاسناد بعينه من طريق اخرى الى القعنبي عن مالك فيكون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

القعنبي بدلا فيه من قتيبة واكثر ما يعتبرون الموافقة والبدل اذا
قارنا العلو والا فاسم الموافقة والبدل واقع بدونه وفيه
اي العلو النسبي المساواة وهي استواء عدد الاسناد من
الراوي الى آخره اي الاسناد مع اسناد احد المصنفين كان
يروي النسائي مثلا حديثا يقع بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم
فيه احد عشر نفسا فيقع لنا ذلك الحديث بعينه باسناد آخر الى
النبي صلى الله عليه وسلم يقع بيننا فيه وبين النبي صلى الله عليه و
سلم احد عشر نفسا فنساوي النسائي من حيث العدد مع قطع النظر
عن ملاحظة ذلك الاسناد الخاص وفيه اي العلو النسبي ايضا
المصافحة وهي الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف على الوجه المشروح
اولا وسميت مصافحة لان العادة جرت في الغالب بالمصافحة
بين من تلاقيا ونحن في هذه الصورة كانا لقينا النسائي فكانا
صافحناه ويقابل العلو باقسامه المذكورة النزول فيكون كل قسم
من اقسام العلو يقابله قسم من اقسام النزول خلافا لمن زعم ان
العلو قد يقع غير تابع لنزول فان تشارك الراوي ومن روى عنه
في امر من الامور المتعلقة بالرواية مثل السن واللقي والاخذ عن
المشايخ فهو النوع الذي يقال له رواية الاقران لانه حينئذ
يكون راويا عن قرينه وان روى كل منهما اي القرينين عن الآخر
فهو المدبج وهو اخص من الاول فكل مدبج اقران وليس كل اقران
مدبجا وقد صنف الدارقطني في ذلك وصنف ابو الشيخ الاصبهاني
في الذي قبله واذا روى الشيخ عن تلميذه صدق ان كلا منهما

منهما يروي عن الآخر فهل يسمى مدبجا فيه بحث والظاهر لا لانه من
رواية الاكابر عن الاصاغر والتدبيج مأخوذ من ديباجتي الوجه
فيقتضي ان يكون ذلك مستويا من الجانبين فلا يجيء فيه هذا
وان روى الراوي عن من هو دونه في السن او في اللقي او
في المقدار فهذا النوع هو رواية الاكابر عن الاصاغر ومنه اي ومن
جملة هذا النوع وهو اخص من مطلقه رواية الآباء عن الابناء والصحابة
عن التابعين والشيخ عن تلميذه ونحو ذلك وفي عكسه كثرة لانه
هو الجادة المسلوكة الغالبة وفائدة معرفة ذلك التمييز بين مراتبهم و
تنزيل الناس منازلهم وقد صنف الخطيب في رواية الآباء عن الابناء
تصنيفا وافرد جزءا لطيفا في رواية الصحابة عن التابعين وجمع
الحافظ صلاح الدين العلائي من المتاخرين مجلدا كبيرا في معرفة من
روى عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم وقسمه اقساما
فمنه ما يعود الضمير في قوله عن جده على الراوي ومنه ما يعود الضمير
فيه على ابيه وبين ذلك وحققه وخرج في كل ترجمة حديثا من مر
ويه وقد لخصت كتابه المذكور وزدت عليه تراجم كثيرة جدا و
اكثر ما وقع فيه ما تسلسلت فيه الرواية عن الآباء باربعة عشر ابا
وان اشترك اثنان عن شيخ وتقدم موت احدهما على الآخر
فهو السابق واللاحق واكثر ما وقفنا عليه من ذلك ما بين الراو
يين فيه في الوفاة مائة وخمسون سنة وذلك ان الحافظ السلفي
سمع منه ابو علي البرداني احد مشايخه حديثا ورواه عنه ومات
على رأس الخمسمائة ثم كان آخر اصحاب السلفي بالسماع سبطه

ابو القاسم عبد الرحمن ابن مكي وكانت وفاته سنة خمسين و
ستمائة ومن قديم ذلك ان البخاري حدث عن تلميذه ابي العباس
السراج اشياء في التاريخ وغيره ومات سنة ست وخمسين
ومائتين وآخر من حدث عن السراج بالسماع ابو الحسين الخفاف
ومات سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة وغالب ما يقع من ذلك
ان المسموع منه قد يتأخر بعد زمانا حتى يسمع منه بعض الاحداث
ويعيش بعد السماع منه دهرا طويلا فيحصل من مجموع ذلك نحو هذه المدة
والله الموفق وان روى الراوي عن اثنين متفقي الاسم او مع اسم
الاب او مع اسم الجد او مع النسبة ولم يتميزا بما يخص كلا منهما فان
كانا ثقتين لم يضر ومن ذلك ما وقع في البخاري في روايته عن احمد
بن عيسى او عن محمد غير منسوب عن اهل العراق فانه اما محمد بن سلام
او محمد بن يحيى الذهلي وقد استوعبت ذلك في مقدمة شرح البخاري
ومن اراد لذلك ضابطا كليا يمتاز به احدهما عن الآخر فبا
ختصاصه اي الراوي باحدهما يتبين المهمل ومتى لم يتبين ذلك
او كان مختصا بهما معا فاشكاله شديد فيرجع فيه الى القرائن و
الظن الغالب وان روى عن شيخ حديثا فجحد الشيخ مرويه فان
كان جزما كان يقول كذب علي او ما رويت هذا ونحو ذلك فان
وقع منه ذلك رد ذلك الخبر لكذب واحد منهما لا بعينه ولا يكون
ذلك قادحا في واحد منهما للتعارض او كان جحده احتمالا كان
يقول ما اذكر هذا او لا اعرفه قبل ذلك الحديث في الاصح لان
ذلك يحمل على نسيان الشيخ وقيل لا يقبل لان الفرع تبع للاصل في

في اثبات الحديث بحيث اذا ثبت الاصل الحديث ثبتت رواية
الفرع فكذلك ينبغي ان يكون فرعا عليه وتبعا له في التحقيق وهذا
متعقب فان عدالة الفرع تقتضي صدقه وعدم علم الاصل لا ينافيه
فالمثبت مقدم على النافي واما قياس ذلك بالشهادة ففاسد
لان شهادة الفرع لا تسمع مع القدرة على شهادة الاصل بخلاف
الرواية فافترقا وفيه اي في هذا النوع صنف الدارقطني كتاب
من حدث ونسي وفيه ما يدل على تقوية المذهب الصحيح لكون
كثير منهم حدثوا باحاديث فلما عرضت عليهم لم يتذكروها لكنهم لا
عتمادهم على الرواة عنهم صاروا يروونها عن الذين رووها
عنهم عن انفسهم كحديث سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة
مرفوعا في قصة الشاهد واليمين قال عبد العزيز بن محمد الدراور
دي حدثني به ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن سهيل قال فلقيت
سهيلا فسألته عنه فلم يعرفه فقلت له ان ربيعة حدثني عنك
بكذا فكان سهيل بعد ذلك يقول حدثني ربيعة عني انه حدثه عن
ابي به ونظائره كثيرة وان اتفق الرواة في اسناد من الاسانيد
في صيغ الاداء كسمعت فلانا قال سمعت فلانا او حدثنا فلان
قال حدثنا فلان وغير ذلك من الصيغ او غيرها من الحالات القولية
كسمعت فلانا يقول اشهد بالله لقد حدثني فلان الى آخره والفعلية
كقوله دخلنا على فلان فاطعمنا تمرا الى آخره او القولية والفعلية
معا كقوله حدثني فلان وهو آخذ بلحيته قال آمنت بالقدر الى آخره
فهو المسلسل وهو من صفات الاسناد وقد يقع التسلسل في

معظم الاسناد كحديث المسلسل بالاولية فان السلسلة تنتهي فيه الى سفيان بن عيينة فقط ومن رواه مسلسلا الى منتهاه فقد وهم وصيغ الاداء المشار اليها على ثمان مراتب الاولى سمعت وحدثني ثم اخبرني وقرأت عليه وهي المرتبة الثانية ثم قرئ عليه وانا اسمع وهي الثالثة ثم انبأني وهي الرابعة ثم ناولني وهي الخامسة ثم شافهني اي بالاجازة وهي السادسة ثم كتب الي اي بالاجازة وهي السابعة ثم عن ونحوها من الصيغ المحتملة للسماع والاجازة ولعدم السماع ايضا وهكذا امثل قال وذكر وروى فاللفظان الاولان من صيغ الاداء وهما سمعت وحدثني صالحان لمن سمع وحده من لفظ الشيخ وتخصيص التحديث بما سمع من لفظ الشيخ هو الشائع بين اهل الحديث اصطلاحا ولا فرق بين التحديث والاخبار من حيث اللغة وفي ادعاء الفرق بينهما تكلف شديد لانه لما تقرر الاصطلاح صار ذلك حقيقة عرفية فيقدم على الحقيقة اللغوية مع ان هذا الاصطلاح انما شاع عند المشارقة ومن تبعهم واما غالب المغاربة فلم يستعملوا هذا الاصطلاح بل الاخبار والتحديث عندهم بمعنى واحد فان جمع الراوي اي اتى بصيغة الجمع في الصيغة الاولى كان يقول حدثنا فلان او سمعنا فلانا فهو دليل على انه سمع منه مع غيره وقد تكون النون للعظمة لكن بقلة واولها اي المراتب اصرحها اي اصرح صيغ الاداء في سماع قائلها لانها لا تحتمل الواسطة لكن حدثني قد تطلق في الاجازة تدليسا وارفعها مقدارا ما يقع في الاملاء لما فيه من التثبت والتحفظ

والتحفظ والثالث وهو اخبرني والرابع وهو قرأت لمن قرأ بنفسه على الشيخ فان جمع كان يقول اخبرنا او قرأنا عليه فهو كالخامس وهو قرئ عليه وانا اسمع وعرف من هذا ان التعبير بقرأت لمن قرأ خير من التعبير بالاخبار لانه افصح بصورة الحال تنبيه القراءة على الشيخ احد وجوه التحمل عند الجمهور وابعد من ابى ذلك من اهل العراق وقد انكر الامام مالك وغيره من المدنيين عليهم في ذلك حتى بالغ بعضهم فرجحها على السماع من لفظ الشيخ وذهب جمع جم منهم البخاري وحكاه في اوائل صحيحه عن جماعة من الائمة الى الى ان السماع من لفظ الشيخ والقراءة عليه يعني في القوة والصحة سواء والله اعلم والانباء من حيث اللغة واصطلاح المتقدمين بمعنى الاخبار الا في عرف المتأخرين فهو للاجازة كعن لان عن في عرف المتأخرين للاجازة وعنعنة المعاصر محمولة على السماع بخلاف غير المعاصر فانها تكون مرسلة او منقطعة وشرط حملها على السماع ثبوت المعاصرة الا من المدلس فانها ليست محمولة على السماع وقيل يشترط في حمل عنعنة المعاصر على السماع ثبوت لقائهما اي الشيخ والراوي عنه ولو ولو مرة واحدة ليحصل الامن من باقي معنعنه عن كونه المرسل الخفي وهو المختار تبعا لعلي ابن المديني والبخاري وغيرهما من النقاد و اطلقوا المشافهة في الاجازة المتلفظ بها وكذا المكاتبة في الاجازة المكتوب بها وهو الموجود في عبارة كثير من المتأخرين بخلاف المتقدمين فانهم يطلقونها فيما كتب به الشيخ من الحديث الى الطالب سواء اذن له في روايته ام لا لا فيما اذا كتب اليه بالاجازة فقط

شبكة الألوكة
www.alukah.net

واشترطوا في صحة الرواية بالمناولة اقترانها بالاذن بالرواية
وهي اذا حصل هذا الشرط ارفع انواع الاجازة لما فيها من
التعيين والتشخيص وصورتها ان يدفع الشيخ اصله او ما قام
مقامه للطالب او يحضر الطالب الاصل للشيخ ويقول له في الصو
رتين هذا روايتي عن فلان فاروه عني وشرطها ايضا ان يمكنه
منه اما بالتمليك واما بالعارية لينقل منه ويقابل عليه والا ان
ناوله واسترد في الحال فلا تتبين له زيادة مزية على الاجازة
المعينة وهي ان يجيزه الشيخ برواية كتاب معين ويعين له
كيفية روايته له واذا خلت المناولة عن الاذن لم يعتبر بها عند
الجمهور وجنح من اعتبرها الى ان مناولته اياه تقوم مقام ارساله
اليه بالكتاب من بلد الى بلد وقد ذهب الى صحة الرواية بالمكا
تبة المجردة جماعة من الائمة ولو لم يقترن ذلك بالاذن بالرواية
كانهم اكتفوا في ذلك بالقرينة ولم يظهر لي فرق قوي بين مناولة
الشيخ الكتاب من يده للطالب وبين ارساله اليه بالكتاب من
موضع الى اخر اذا خلا كل منهما عن الاذن وكذا اشترطوا الاذن
في الوجادة وهي ان يجد بخط يعرف كاتبه فيقول وجدت بخط
فلان ولا يسوغ فيه اطلاق اخبرني بمجرد ذلك الا ان كان له منه
اذن بالرواية عنه واطلق قوم ذلك فغلطوا وكذا الوصية بالكتاب
وهو ان يوصي عند موته او سفره لشخص معين باصله او باصوله
فقد قال قوم من الائمة المتقدمين يجوز له ان يروي تلك الاصول
عنه بمجرد هذه الوصية وابى ذلك الجمهور الا ان كان له منه اجازة

اجازة وكذلك اشترطوا الاذن بالرواية في الاعلام وهو ان
يعلم الشيخ احد الطلبة بانني اروي الكتاب الفلاني عن فلان
فان كان له منه اجازة والا فلا عبرة بذلك كالاجازة العامة في
المجاز له لا في المجاز به كان يقول اجزت لجميع المسلمين او لمن ادرك
حياتي او لاهل الاقليم الفلاني او لاهل البلد الفلانية وهو اقرب
الى الصحة لقرب الانحصار وكذا الاجازة للمجهول كان يكون مبهما
او مهملا وكذا الاجازة للمعدوم كان يقول لك ولمن سيولد
لفلان وقيل ان عطفه على موجود صح كان يقول اجزت لك
ولمن سيولد لك والاقرب عدم الصحة ايضا وكذا الاجازة او
معدوم علقت بشرط مشيئة الغير كان يقول اجزت لك ان
شاء فلان او اجزت لمن شاء فلان لا ان يقول اجزت لك
ان شئت وهذا على الاصح في جميع ذلك وقد جوز الرواية بجميع
ذلك سوى المجهول ما لم يتبين المراد منه الخطيب وحكاه عن جماعة
من مشايخه واستعمل الاجازة للمعدوم من القدماء ابو بكر
بن ابي داود وابو عبد الله بن منده واستعمل المعلقة منهم ايضا
ابو بكر بن ابي خيثمة وروى بالاجازة العامة جمع كثير جمعهم
بعض الحفاظ في كتاب ورتبهم على حروف المعجم لكثرتهم وكل ذلك
كما قال ابن الصلاح توسع غير مرضي لان الاجازة الخاصة المعينة
مختلف في صحتها اختلافا قويا عند القدماء وان كان العمل استقر
على اعتبارها عند المتاخرين فهي دون السماع بالاتفاق فكيف
اذا حصل الاسترسال المذكور فانها تزداد ضعفا لكنها في الجملة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

خبر من ايراد الحديث معضلا والله اعلم والى ههنا انتهى الكلام
في اقسام صيغ الاداء ثم الرواة ان اتفقت اسماؤهم واسماء
ابائهم فصاعدا واختلفت اشخاصهم سواء اتفق في ذلك اثنان
منهم ام اكثر وكذلك اذا اتفق اثنان فصاعدا في الكنية والنسبة
فهو النوع الذي يقال له المتفق والمفترق وفائدة معرفته خشية
ان يظن الشخصان شخصا واحدا وقد صنف فيه الخطيب كتابا
جامعا وقد لخصته وزدت عليه شيئا كثيرا وهذا عكس ما تقدم
من النوع المسمى بالمهمل لانه يخشى ان يظن الواحد اثنين وهذا يخشى
منه ان يظن الاثنان واحد وان اتفقت الاسماء خطا واختلفت
نطقا سواء كان مرجع الاختلاف النقط ام الشكل فهو المؤتلف
والمختلف ومعرفته من مهمات هذا الفن حتى قال علي بن المديني
اشد التصحيف ما يقع في الاسماء ووجهه بعضهم بانه شيء لا يدخله
القياس ولا قبله شيء يدل عليه ولا بعده وقد صنف فيه ابو احمد
العسكري لكنه اضافه الى كتاب التصحيف له ثم افرده بالتاليف
عبد الغني بن سعيد فجمع فيه كتابين كتابا في مشتبه الاسماء وكتابا
في مشتبه النسبة وجمع شيخه الدارقطني في ذلك كتابا حافلا
ثم جمع الخطيب ذيلا ثم جمع الجميع ابو نصر بن ماكولا في كتابه الاكمال
واستدرك عليهم في كتاب اخر جمع فيه اوهامهم وبينها و
كتابه من اجمع ما جمع في ذلك وهو عمدة كل محدث بعده وقد
استدرك عليه ابو بكر بن نقطة ما فاته او تجدد بعده في مجلد
ضخم ثم ذيل عليه منصور بن سليم بفتح السين في مجلد لطيف

لطيف وكذلك ابو حامد بن الصابوني وجمع الذهبي في ذلك
كتابا مختصرا جدا اعتمد فيه على الضبط بالقلم فكثر فيه الغلط والتصحيف
المباين لموضوع الكتاب وقد يسر الله تعالى بتوضيحه في كتاب سميته
تبصير المنتبه بتحرير المشتبه وهو مجلد واحد فضبطته بالحروف على
الطريقة المرضية وزدت عليه شيئا كثيرا مما اهمله او لم يقف عليه
ولله الحمد على ذلك وان اتفقت الاسماء خطا ونطقا واختلفت
الاباء نطقا مع ائتلافهما خطا كمحمد بن عقيل بفتح العين ومحمد بن عقيل
بضمها الاول نيسابوري والثاني فريابي وهما مشهوران و
طبقتهما متقاربة او بالعكس كان تختلف الاسماء نطقا وتأتلف خطا
وتتفق الاباء خطا ونطقا كشريح بن النعمان وسريج بن النعمان
الاول بالشين المعجمة والحاء المهملة وهو تابعي يروي عن علي والثاني
بالسين المهملة والجيم وهو من شيوخ البخاري فهو النوع الذي
يقال له المتشابه وكذا ان وقع ذلك الاتفاق في الاسم واسم
الاب والاختلاف في النسبة مثال ذلك يحيى بن ابي عمرو ا
الشيباني ويحيى بن ابي عمرو السيباني الاول بالشين المعجمة وا
لثاني بالسين المهملة وقد صنف فيه الخطيب كتابا جليلا سماه
تلخيص المتشابه ثم ذيل عليه ايضا بما فاته اولا وهو كثير الفائدة
ويتركب منه ومما قبله انواع منها ان يحصل الاتفاق والاشتباه
في الاسم واسم الاب مثلا الا في حرف او حرفين فاكثر من احدهما
او منهما وهو على قسمين اما ان يكون الاختلاف بالتغيير مع ان عدد
الحروف ثابتة في الجهتين او يكون الاختلاف بالتغيير مع نقصان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بعض الأسماء عن بعض فمن أمثلة الأول محمد بن سنان بكسر السين المهملة ونونين بينهما ألف وهم جماعة منهم العوقي بفتح العين والواو ثم القاف شيخ البخاري ومحمد بن سيار بفتح السين المهملة وتشديد الياء التحتية وبعد الألف راء وهم جماعة أيضاً منهم اليمامي شيخ عمر بن يونس ومنهم محمد بن حنين بالحاء المهملة ونونين الأولى مفتوحة بينهما ياء التحتية وهو تابعي يروي عن ابن عباس وغيره ومحمد بن جبير بالجيم منها وآخره راء وهو محمد بن جبير بن مطعم تابعي مشهور أيضاً ومن ذلك معرف بن واصل كوفي مشهور ومطرف بن واصل بالطاء بدل العين شيخ آخر يروي عنه أبو حذيفة النهدي ومنه أيضاً أحمد بن الحسين صاحب إبراهيم بن سعد وآخرون وأحيد بن الحسين مثله لكن بدل الميم ياء تحتية وهو شيخ بخاري يروي عنه عبد الله بن محمد البيكندي ومن ذلك أيضاً حفص بن ميسرة شيخ مشهور من طبقة مالك وجعفر بن ميسرة شيخ لعبيد الله بن موسى الكوفي الأول بالحاء المهملة والفاء وبعدها صاد مهملة والثاني بالجيم والعين المهملة بعدها فاء ثم راء ومن أمثلة الثاني عبد الله بن زيد جماعة منهم في الصحابة صاحب الأذان واسم جده عبد ربه وراوي حديث الوضوء واسم جده عاصم وهما أنصاريان وعبد الله بن يزيد بزيادة الياء في أول اسم الأب والزاي مكسورة وهم أيضاً جماعة منهم في الصحابة الخطمي يكنى أبا موسى وحديثه في الصحيحين والقاري له ذكر في حديث عائشة وقد زعم بعضهم أنه الخطمي وفيه نظر ومنها عبد الله بن نجي وهم جماعة

وهم جماعة وعبد الله بن نجي بضم النون وفتح الجيم وتشديد الياء تابعي معروف يروي عن علي أو يحصل الاتفاق في الخط والنطق لكن يحصل الاختلاف أو الاشتباه بالتقديم والتأخير إما في الاسمين جملة أو نحو ذلك كأن يقع التقديم والتأخير في الاسم الواحد في بعض حروفه بالنسبة إلى ما يشتبه به مثال الأول الأسود بن يزيد ويزيد بن الأسود وهو ظاهر ومنه عبد الله بن يزيد ويزيد بن عبد الله ومثال الثاني أيوب بن سيار وأيوب بن يسار الأول مدني مشهور ليس بالقوي والثاني مجهول **خاتمة** ومن المهم عند المحدثين معرفة طبقات الرواة وفائدته الأمن من تداخل المشتبهين وإمكان الاطلاع على تبيين التدليس والوقوف على حقيقة المراد من العنعنة والطبقة في اصطلاحهم عبارة عن جماعة اشتركوا في السن ولقاء المشايخ وقد يكون الشخص الواحد من طبقتين باعتبارين كأنس بن مالك فإنه من حيث ثبوت صحبته للنبي صلى الله عليه وسلم يعد في طبقة العشرة مثلاً ومن حيث صغر السن يعد في طبقة بعدهم فمن نظر إلى الصحابة باعتبار الصحبة جعل الجميع طبقة واحدة كما صنع ابن حبان وغيره ومن نظر إليهم باعتبار قدر زائد كالسبق إلى الإسلام أو شهود المشاهد الفاضلة جعلهم طبقات وإلى ذلك جنح صاحب الطبقات أبو عبد الله بن سعد البغدادي وكتابه أجمع ما جمع في ذلك وكذلك من جاء بعد الصحابة وهم التابعون من نظر إليهم باعتبار الأخذ عن بعض الصحابة فقط جعل الجميع طبقة واحدة كما صنع ابن حبان أيضاً ومن نظر إليهم باعتبار اللقاء قسمهم كما فعل محمد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بن سعد والكل منهما وجه ومن المهم ايضا معرفة مواليدهم و
وفاتهم لان بمعرفتها يحصل الامن من دعوى المدعي للقاء بعضهم
وهو في نفس الامر ليس كذلك ومن المهم ايضا معرفة بلدانهم واوطا
نهم وفائدته الامن من تداخل الاسمين اذا اتفقا لكن افترقا في
النسبة ومن المهم ايضا معرفة احوالهم تعديلا وتجريحا وجهالة
لان الراوي اما ان يعرف عدالته او يعرف فسقه او لا يعرف
فيه شيء من ذلك ومن اهم ذلك بعد الاطلاع معرفة مراتب الجرح
والتعديل لانهم قد يجرحون الشخص بما لا يستلزم رد حديثه كله
وقد بينا اسباب ذلك فيما مضى وحصرناها في عشرة وتقدم
شرحها مفصلا والغرض هنا ذكر الالفاظ الدالة في اصطلاحهم
على تلك المراتب وللجرح مراتب اسواها الوصف بما دل على المبالغة
فيه واصرح ذلك التعبير بافعل كاكذب الناس وكذا قولهم اليه
المنتهى في الوضع وهو ركن الكذب ونحو ذلك ثم دجال او وضاع
او كذاب لانها وان كان فيها نوع مبالغة لكنها دون التي قبلها
واسهلها اي الالفاظ الدالة على الجرح قولهم فلان لين او سيء
الحفظ او فيه ادنى مقال وبين اسوا الجرح واسهله مراتب لا تخفى
فقولهم متروك او ساقط او فاحش الغلط او منكر الحديث اشد
من قولهم ضعيف او ليس بالقوي او فيه مقال ومن المهم ايضا
معرفة مراتب التعديل وارفعها الوصف ايضا بما دل على المبالغة
فيه واصرح ذلك التعبير بافعل كاوثق الناس او اثبت الناس
او اليه المنتهى في التثبت ثم ما تأكد بصفة من الصفات الدالة

الدالة على التعديل او صفتين كثقة ثقة او ثبت ثبت او ثقة
حافظ او عدل ضابط او نحو ذلك وادناها ما اشعر بالقرب
من اسهل التجريح كشيخ ويروى حديثه ويعتبر به ونحو ذلك وبين
ذلك مراتب لا تخفى وهذه احكام تتعلق بذلك ذكرتها هنا
لتكملة الفائدة فاقول تقبل التزكية من عارف باسبابها لا
من غير عارف لئلا يزكي بمجرد ما يظهر له ابتداء من غير ممارسة
واختبار ولو كانت التزكية صادرة من مزك واحد على الاصح خلافا
لمن شرط انها لا تقبل الا من اثنين الحاقا لها بالشهادة في الاصح
ايضا والفرق بينهما ان التزكية تنزل منزلة الحكم فافترقا ولو قيل يفصل
فيما اذا كانت التزكية في الراوي مستندا من المزكي الى اجتهاده او
الى النقل عن غيره لكان متجها لانه ان كان الاول فلا يشترط العدد
اصلا لانه ح يكون بمنزلة الحاكم وان كان الثاني فيجري فيه الخلاف
ويتبين انه ايضا لا يشترط فيه العدد لان اصل النقل لا يشترط
فيه العدد فكذا ما تفرع منه والله اعلم وينبغي ان لا يقبل الجرح والتعديل
الا من عدل متيقظ فلا يقبل جرح من افرط فجرح بما لا يقتضي رد
حديث المحدث كما لا يقبل تزكية من اخذ بمجرد الظاهر فاطلق التزكية
وقال الذهبي وهو من اهل الاستقراء التام في نقد الرجال لم يجتمع
اثنان من علماء هذا الشان قط على توثيق ضعيف ولا على تضعيف
ثقة انتهى ولهذا كان مذهب النسائي ان لا يترك حديث الرجل
حتى يجتمع الجميع على تركه وليحذر المتكلم في هذا الفن من التساهل
في الجرح والتعديل فانه ان عدل بغير تثبت كان كالمثبت حكما ليس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ليس بثابت فيجتنبي عليه ان يدخل في زمرة من روى حديثا وهو
يظن انه كذب وان خرج بغير تحرز اقدم على الطعن في مسلم
بري من ذلك ووسمه بميسم سوء يبقى عليه عاره ابدا والآفة
تدخل في هذا تارة من الهوى والغرض الفاسد وكلام المتقدمين
سالم من هذا غالبا وتارة من المخالفة في العقائد وهو موجود
كثيرا قديما وحديثا ولا ينبغي اطلاق الجرح بذلك فقد قدمنا تحقيق
الحال في العمل برواية المبتدعة والجرح مقدم على التعديل واطلق ذلك
جماعة ولكن محله ان صدر مبينا من عارف باسبابه لانه ان
كان غير مفسر لم يقدح فيمن ثبتت عدالته وان صدر من غير عارف بالا
سباب لم يعتبر به ايضا فان خلا المجروح عن تعديل قبل الجرح فيه
مجملا غير مبين السبب اذا صدر من عارف على المختار لانه اذا
لم يكن فيه تعديل فهو في حيز المجهول واعمال قول المجرح اولى من اهماله
ومال ابن الصلاح في مثل هذا الى التوقف فيه **فصل** ومن المهم
في هذا الفن معرفة كنى المسمين ممن اشتهر باسمه وله كنية لا يؤمن
ان يؤتى بها في بعض الروايات مكنيا لئلا يظن انه آخر ومعرفة اسماء
المكنين وهو عكس الذي قبله ومعرفة من كثرت كناه كابن جريج له
كنيتان ابو الوليد وابو خالد او كثرت نعوته والقابه ومعرفة
من وافقت كنيته اسم ابيه كابي اسحق ابراهيم بن اسحق المدني احد
اتباع التابعين وفائدة معرفته نفي الغلط عمن نسبه الى ابيه فقال
انا ابن اسحق فنسب الى التصحيف وان الصواب انا ابو اسحق او
بالعكس كاسحق بن ابي اسحق السبيعي او وافقت كنيته كنية زوجته

لتقدمه

زوجته كابي ايوب الانصاري وام ايوب صحابيان مشهوران
او وافق اسم شيخه اسم ابيه كالربيع بن انس عن انس هكذا
ياتي في الروايات فيظن انه يروي عن ابيه كما وقع عن عامر بن
سعد عن سعد وهو ابوه وليس انس شيخ الربيع ووالده بل ابوه
بكري وشيخه انصاري وهو انس ابن مالك الصحابي المشهور
وليس الربيع المذكور من اولاده ومعرفة من نسب الى غير ابيه كالمقداد
بن الاسود نسب الى الاسود الزهري لكونه تبناه وانما هو المقداد
بن عمرو او الى امه كابن علية هو اسماعيل بن ابراهيم بن مقسم
احد الثقات وعلية اسم امه اشتهر بها وكان لا يحب ان يقال له ابن
علية ولهذا كان يقول الشافعي اخبرنا اسماعيل الذي يقال
له ابن علية او نسب الى غير ما يسبق الى الفهم كالحذاء ظاهره
انه نسب الى صناعتها او بيعها وليس كذلك وانما كان يجالسهم
فنسب اليهم وكسليمان التيمي لم يكن من بني التيم ولكن نزل
فيهم وكذلك من نسب الى جده فلا يؤمن التباسه بمن وافق اسمه
اسمه واسم ابيه اسم الجد المذكور ومعرفة من اتفق اسمه واسم ابيه
وجده كالحسن بن الحسن بن علي بن ابي طالب وقد يقع
اكثر من ذلك وهو من فروع المسلسل وقد يتفق الاسم واسم الاب
فصاعدا كابي اليمن الكندي هو زيد بن الحسن بن زيد بن الحسن
بن زيد بن الحسن او يتفق اسم الراوي واسم شيخه وشيخ شيخه
فصاعدا كعمران عن عمران عن عمران الاول يعرف بالقصير والثاني
ابو رجا العطاردي والثالث ابن حصين الصحابي وكسليمان

عن سليمان عن سليمان الاول احمد بن ايوب الطبراني والثاني
ابن احمد الواسطي والثالث ابن عبد الرحمن الدمشقي المعروف
بابن بنت شرحبيل وقد يقع ذلك للراوي ولشيخه معًا كابي العلا
الهمداني العطار مشهور بالرواية عن ابي علي الاصبهاني الحداد
وكل منهما اسمه الحسن بن احمد بن الحسن بن احمد بن الحسن بن احمد
فاتفقا في ذلك وافترقا في الكنية والنسبة الى البلد والصناعة
وصنف فيه ابو موسى المديني جزءا حافلا ومعرفة من اتفق اسم شيخه
والراوي عنه وهو نوع لطيف لم يتعرض له ابن الصلاح وفائدته
رفع اللبس عمن يظن ان فيه تكرارا او انقلابا فمن امثلته البخاري
روى عن مسلم وروى عنه مسلم فشيخه مسلم بن ابراهيم الفراديسي
البصري والراوي عنه مسلم ابن الحجاج القشيري صاحب الصحيح وكذا
وقع ذلك لعبد بن حميد ايضا روى عن مسلم ابن ابراهيم وروى عنه
مسلم ابن الحجاج في صحيحه حديثا بهذه الترجمة بعينها ومنها يحيى بن
ابي كثير روى عن هشام وروى عنه هشام فشيخه هشام بن
عروة وهو من اقرانه والراوي عنه هشام بن ابي عبد الله الدستوائي
ومنها ابن جريج روى عن هشام وروى عنه هشام فالاعلى ابن
عروة والادنى ابن يوسف الصنعاني ومنها الحكم ابن عتيبة روى
عن ابن ابي ليلى وروى عنه ابن ابي ليلى فالاعلى عبد الرحمن والادنى
محمد بن عبد الرحمن المذكور وامثلته كثيرة ومن المهم في هذا الفن
معرفة الاسماء المجردة وقد جمعها جماعة من الائمة فمنهم من جمعها بغير قيد
كابن سعد في الطبقات وابن ابي خيثمة والبخاري في تاريخهما وابن

وابن ابي حاتم في الجرح والتعديل ومنهم من افرد الثقات كالعجلي
وابن حبان وابن شاهين ومنهم من افرد المجروحين كابن عدي بياه
وابن حبان ايضا ومنهم من تقيد بكتاب مخصوص كرجال البخاري
لابن نصر الكلاباذي ورجال مسلم لابي بكر بن منجويه ورجالهما معا
لابي الفضل ابن طاهر ورجال ابي داود لابن علي الجياني وكذا رجال
الترمذي ورجال النسائي لجماعة من المغاربة ورجال الستة
الصحيحين وابي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه لعبد
الغني المقدسي في كتابه الكمال ثم هذبه المزي في تهذيب الكمال و
قد لخصته وزدت عليه اشياء كثيرة وسميته تهذيب التهذيب
وجاء مع ما اشتمل عليه من الزيادات قدر ثلث الاصل ومن المهم
ايضا معرفة الاسماء المفردة وقد صنف فيها الحافظ ابو بكر
احمد بن هارون البرديجي فذكر اشياء تعقبوا عليه بعضها من
ذلك قوله صغدي بن سنان احد الضعفاء وهو بضم المهملة
وقد تبدل سينا مهملة وسكون الغين المعجمة بعدها دال مهملة
ثم ياء النسب وهو اسم علم بلفظ النسب وليس هو فردا ففي
الجرح والتعديل لابن ابي حاتم صغدي الكوفي وثقه ابن معين
وفرق بينه وبين الذي قبله فضعفه وفي تاريخ العقيلي صغدي
ابن عبد الله يروي عن قتادة قال العقيلي حديثه غير محفوظ انتهى
واظنه هو الذي ذكره ابن ابي حاتم واما كون العقيلي ذكره في
الضعفاء فانما هو للحديث الذي ذكره وليست الافة منه بل هي
من الراوي عنه عنبسة ابن عبد الرحمن والله اعلم ومن ذلك

سندر بالمهملة والنون بوزن جعفر وهو مولى زنباع الجذامي
له صحبة ورواية والمشهور انه يكنى ابا عبدالله وهو اسم فرد
لم يتسم به غيره فيما نعلم لكن ذكر ابو موسى في الذيل على معرفة الصحابة
لابن منده سندر ابو الاسود وروى له حديثا وتعقب عليه
ذلك فانه هو الذي ذكر ابن منده وقد ذكر الحديث المذكور
محمد بن الربيع الجيزي في تاريخ الصحابة الذين دخلوا مصر في
ترجمة سندر مولى زنباع وقد حررت في كتابي في الصحابة وكذا
معرفة الكنى المجردة والالقاب وهي تارة تكون بلفظ الاسم وتارة
تكون بلفظ الكنية وتقع نسبة عاهة او حرفة وكذا الانساب وهي
تارة تقع الى القبائل وهو في المتقدمين كثير وتارة الى الاوطان
وهذا في المتأخرين اكثر بالنسبة الى المتقدمين والنسبة الى الو
طن اعم من ان تكون بلادا او ضياعا او سككا او مجاورة وتقع
الى الصنائع كالخياط والحرف كالبزاز وتقع فيها الاتفاق والاشتباه
كالاسماء وقد تقع الانساب القابا كخالد بن مخلد القطواني كان
كوفيا ويلقب بالقطواني وكان يغضب منها ومن المهم ايضا معرفة
اسباب ذلك اي الالقاب ومعرفة الموالي من اعلى ومن اسفل بالرق
او بالحلف او بالاسلام لان كل ذلك يطلق عليه مولى ولا يعرف تمييز
ذلك الا بالتنصيص عليه ومعرفة الاخوة والاخوات وقد صنف فيه
القدماء كعلي ابن المديني ومن المهم ايضا معرفة ادب الشيخ والطالب
ويشتركان في تصحيح النية والتطهر من اغراض الدنيا وتحسين الخلق
وتفرد الشيخ بان يسمع اذا احتيج اليه ولا يحدث ببلد فيه اولى منه

منه بل يرشد اليه ولا يترك اسماع احد لنية فاسدة وان يتطهر
ويجلس بوقار ولا يحدث قائما ولا عجلا ولا في الطريق الا ان اضطر
الى ذلك وان يمسك عن التحديث اذا خشي التغير او النسيان لمر
ض او هرم واذا اتخذ مجلس الاملاء ان يكون له مستمل يقظ و
ينفرد الطالب بان يوقر الشيخ ولا يضجره ويرشد غيره لما سمعه
ولا يدع الاستفادة لحياء او تكبر ويكتب ما سمعه تاما ويعتني بالتقييد
والضبط ويذاكر بمحفوظه ليرسخ في ذهنه ومن المهم معرفة سن التحمل
والاداء والاصح اعتبار سن التحمل بالتمييز هذا في السماع وقد جرت
عادة المحدثين باحضارهم الاطفال مجالس الحديث ويكتبون لهم انهم
حضروا ولا بد في مثل ذلك من اجازة المسمع والاصح في سن الطلب
بنفسه ان يتأهل لذلك ويصح تحمل الكافر ايضا اذا اداه بعد اسلامه
وكذا الفاسق من باب الاولى اذا اداه بعد توبته وثبوت عدالته
واما الاداء فقد تقدم انه لا اختصاص له بزمن معين بل يقيد بالا
حتياج والتأهل لذلك وهو يختلف باختلاف الاشخاص وقال
ابن خلاد اذا بلغ الخمسين ولا ينكر عند الاربعين وتعقب بمن حدث
قبلها كمالك ومن المهم معرفة كتابة الحديث وهو ان يكتبه مبينا
مفسرا ويشكل المشكل منه وينقطه ويكتب الساقط في الحاشية
اليمنى ما دام في السطر بقية والا ففي اليسرى وصفة عرضه وهو مقا
بلته مع الشيخ المسمع او مع ثقة غيره او مع نفسه شيئا فشيئا و
صفة سماعه بان لا يتشاغل بما يخل به من نسخ او حديث او نعا
س وصفة اسماعه كذلك وان يكون ذلك من اصله الذي سمع فيه

او من فرع قوبل على اصله فان تعذر فليجبره بالاجازة لما خالف
ان خالف وصفة الرحلة فيه حيث يبتدي بحديث اهل بلده فيستوعبه
ثم يرحل فيحصل في الرحلة ما ليس عنده ويكون اعتناؤه بتكثير
المسموع اولى من اعتنائه بتكثير الشيوخ وصفة تصنيفه وذلك
اما على المسانيد بان يجمع مسند كل صحابي على حدة وان شاء رتبه
على سوابقهم وان شاء رتبه على حروف المعجم وهو اسهل تناولا
او تصنيفه على الابواب الفقهية او غيرها بان يجمع في كل باب
ما ورد فيه مما يدل على حكمه نفيا او اثباتا والاولى ان يقتصر على
ما صح او حسن وان جمع الجميع فليبين علة الضعف او تصنيفه
على العلل فيذكر المتن وطرقه وبيان اختلاف نقلته والاحسن
ان يرتبها على الابواب ليسهل تناولها او يجمعه على الاطراف
فيذكر طرف الحديث الدال على بقيته ويجمع اسانيده اما مستوعبا
واما متقيدا بكتب مخصوصة ومن المهم معرفة سبب الحديث وقد صنف
فيه بعض شيوخ القاضي ابو يعلى بن الفراء الحنبلي وهو ابو حفص
العكبري وقد ذكر الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد ان بعض اهل
عصره شرع في جمع ذلك وكانه ما راى تصنيف العكبري المذكور
وصنفوا في غالب هذه الانواع ما اشرنا اليه غالبا وهي اي هذه
الانواع المذكورة في هذه الخاتمة نقل محض ظاهرة التعريف مستغنية
عن التمثيل وحصرها متعسر فليراجع لها مبسوطاتها ليحصل الوقوف
على حقائقها والله الموفق والهادي لا اله الا هو عليه توكلت واليه انيب
وحسبنا الله ونعم الوكيل وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم تمت

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي لم يزل عالما قديرا ۞ وصلى الله على سيدنا محمد
الذي ارسله الى الناس بشيرا ونذيرا ۞ وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا
اما بعد فان التصانيف في اصطلاح اهل الحديث قد كثرت و
بسطت واختصرت فسالني بعض الاخوان ان الخص لهم المهم
من ذلك فاجبته الى سؤاله رجاء الاندراج في تلك المسالك فاقول
الخبر اما ان يكون له طرق بلا عدد معين او مع حصر بما فوق الاثنين
او بهما او بواحد فالاول المتواتر المفيد للعلم اليقيني بشروطه والثاني
المشهور وهو المستفيض على راي والثالث العزيز وليس شرطا
للصحيح خلافا لمن زعمه والرابع الغريب وكلها سوى الاول احاد
وفيها المقبول والمردود لتوقف الاستدلال بها على البحث عن
احوال رواتها دون الاول وقد يقع فيها ما يفيد العلم النظري
بالقرائن على المختار ثم الغرابة اما ان تكون في اصل السند او لا فالا
ول الفرد المطلق والثاني الفرد النسبي ويقل اطلاق الفردية عليه
وخبر الاحاد بنقل عدل تام الضبط متصل السند غير معلل ولا شاذ
هو الصحيح لذاته وتتفاوت رتبه بتفاوت هذه الاوصاف
ومن ثم قدم صحيح البخاري ثم مسلم ثم شرطهما فان خف الضبط
فالحسن لذاته وبكثرة طرقه يصحح فان جمعا فللتردد في الناقل حيث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

التفرد والاعتبار اسنادين وزيادة راويهما مقبولة ما لم
تقع منافية لمن هو اوثق فان خولف بارجح فالراجح المحفوظ و
مقابله الشاذ ومع الضعف الراجح المعروف ومقابله المنكر و
الفرد النسبي ان وافقه غيره فهو المتابع وان وجد متن يشبهه
فهو الشاهد وتتبع الطرق لذلك هو الاعتبار ثم المقبول ان
سلم من المعارضة فهو المحكم وان عورض بمثله فان امكن الجمع
فهو مختلف الحديث او ثبت المتاخر فهو الناسخ والاخر المنسوخ والا
فالترجيح ثم التوقف ثم المردود اما ان يكون لسقط او طعن فا
لسقط اما ان يكون من مبادي السند من مصنف او من
اخره بعد التابعي او غير ذلك فالاول المعلق والثاني المرسل
والثالث ان كان باثنين فصاعدا مع التوالي فهو المعضل والا
فالمنقطع ثم قد يكون واضحا او خفيا فالاول يدرك بعدم التلاقي
ومن ثمه احتيج الى التاريخ والثاني المدلس ويرد بصيغة تحتمل
اللقي كعن وقال وكذا المرسل الخفي من معاصر لم يلق ثم الطعن اما
ان يكون لكذب الراوي او تهمته بذلك او فحش غلطه او غفلته
او فسقه او وهمه او مخالفته او جهالته او بدعته او سوء حفظه فالاول
الموضوع والثاني المتروك والثالث المنكر على راي وكذا الرا
بع والخامس ثم الوهم ان اطلع عليه بالقراين وجمع الطرق
فالمعلل ثم المخالفة ان كانت بتغيير السياق فمدرج الاسناد او
بدمج موقوف بمرفوع فمدرج المتن او بتقديم وتاخير فالمقلوب
او بزيادة راو فالمزيد في متصل الاسانيد او بابداله ولا مرجح

ولا مرجح فالمضطرب وقد يقع الابدال عمدا امتحانا او بتغيير حروف
مع بقاء السياق فالمصحف والمحرف ولا يجوز تعمد تغيير المتن بالنقص
والمرادف الا لعالم بما يحيل المعاني فان خفي المعنى احتيج الى شرح الغريب
وبيان المشكل ثم الجهالة وسببها ان الراوي قد تكثر نعوته فيذكر بغير
ما اشتهر به لغرض وصنفوا فيه الموضح وقد يكون مقلا فلا يكثر الاخذ
عنه وفيه الوحدان او لا يسمى اختصارا وفيه المبهمات ولا يقبل المبهم
ولو ابهم بلفظ التعديل على الاصح فان سمي وانفرد واحد عنه فمجهول
العين او اثنان فصاعدا ولم يوثق فمجهول الحال وهو المستور ثم
البدعة اما بمكفر او بمفسق فالاول لا يقبل صاحبها الجمهور والثاني
يقبل ما لم يكن داعية في الاصح الا ان روى ما يقوي بدعته فيرد
على المختار وبه صرح الجوزجاني شيخ النسائي ثم سوء الحفظ ان كان لازما
فالشاذ على راي او طاريا فالمختلط ومتى توبع السيء الحفظ بمعتبر
وكذا المستور والمرسل والمدلس صار حديثهم حسنا لا لذاته بل
بالمجموع ثم الاسناد اما ان ينتهي الى النبي صلى الله عليه وسلم تصريحا او
حكما من قوله او فعله او تقريره او الى الصحابي كذلك وهو من لقي
النبي عم مؤمنا به ومات على الاسلام ولو تخللت ردة في الاصح او
الى التابعي وهو من لقي الصحابي كذلك فالاول المرفوع والثاني الموقوف
والثالث المقطوع ومن دون التابعي فيه مثله ويقال للاخيرين الاثر
والمسند مرفوع صحابي بسند ظاهره الاتصال فان قل عدده فاما
ان يكون الى النبي عم او الى امام ذي صفة علية كشعبة فالاول العلو
المطلق والثاني العلو النسبي وفيه الموافقة وهي الوصول الى شيخ

احد المصنفين من غير طريقه والبدل وهو الوصول الى شيخ شيخه كذلك و
المساواة وهي استواء عدد الاسناد من الراوي الى آخره مع اسناد احد
المصنفين والمصافحة وهي الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف ويقابل العلو
باقسامه النزول فان اشترك الراوي ومن روى عنه في السن واللقي
فهو الاقران وان روى كل منهما عن الاخر فالمدبج وان روى عمن دونه
فالاكابر عن الاصاغر ومنه الاباء عن الابناء وفي عكسه كثرة ومنه من روى
عن ابيه عن جده وان اشترك اثنان عن شيخ وتقدم موت احدهما
فهو السابق واللاحق وان روى عن اثنين متفقي الاسم ولم يتميزا فبا
ختصاصه باحدهما يتبين المهمل وان جحد الشيخ مرويه جزما رد او
احتمالا قبل ذلك في الاصح وفيه من حدث ونسي وان اتفق الرواة
في صيغ الاداء او غيرها من الحالات فهو المسلسل وصيغ الاداء سمعت
وحدثني ثم اخبرني وقرأت عليه ثم قرئ عليه وانا اسمع ثم انبأني ثم
ناولني ثم شافهني ثم كتب الي ثم عن ونحوها فالاولان لمن سمع وحده
من لفظ الشيخ فان جمع فمع غيره واولها اصرحها وارفعها في الاملاء و
الثالث والرابع لمن قرأ بنفسه فان جمع فهو كالخامس والانباء بمعنى الاخبار
الا في عرف المتأخرين فهو للاجازة كعن وعنعنة المعاصر محمولة على السماع الا
من المدلس وقيل يشترط ثبوت لقائهما ولو مرة وهو المختار واطلقوا المشافهة
في الاجازة المتلفظ بها والمكاتبة في الاجازة المكتوب بها واشترطوا في صحة
المناولة اقترانها بالاذن بالرواية وهي ارفع انواع الاجازة وكذا ا
شترطوا الاذن في الوجادة والوصية بالكتاب والاعلام والا فلا عبرة
بذلك كالاجازة العامة للمجهول وللمعدوم على الاصح في جميع ذلك ثم الرواة

الرواة ان اتفقت اسماؤهم واسماء ابائهم فصاعدا واختلفت اشخاصهم
فهو المتفق والمفترق وان اتفقت الاسماء خطا واختلفت نطقا فهو
المؤتلف والمختلف وان اختلف الاباء او بالعكس فهو المتشابه
وكذا ان وقع الاتفاق في الاسم واسم الاب والاختلاف في النسبة
ويتركب منه ومما قبله انواع منها ان يحصل الاتفاق والاشتباه الا في
حرف او حرفين او بالتقديم والتاخير ونحو ذلك خاتمة ومن المهم معرفة
طبقات الرواة ومواليدهم ووفياتهم وبلدانهم واحوالهم تعديلا و
تجريحا وجهالة ومراتب الجرح واسوأها الوصف بافعل كاكذب الناس
ثم دجال او كذاب او وضاع واسهلها لين او سيء الحفظ او فيه
ادنى مقال ومراتب التعديل وارفعها الوصف بافعل كاوثق الناس
ثم ما تأكد بصفة او صفتين كثقة ثقة او ثقة حافظ وادناها ما اشعر بالقرب
من اسهل التجريح كشيخ وتقبل التزكية من عارف باسبابها
ولو من واحد على الاصح والجرح مقدم على التعديل ان صدر مبينا
من عارف باسبابه فان خلا عن تعديل مجملا على المختار ومعرفة كنى
المسمين واسماء المكنين ومن اسمه كنيته ومن كثرت كناه او نعوته و
من وافقت كنيته اسم ابيه او العكس او كنيته كنية زوجته ومن نسب
الى غير ابيه او الى غير ما يسبق الى الفهم ومن اتفق اسمه واسم ابيه وجده او
اسم شيخه وشيخ شيخه ومن اتفق اسم شيخه والراوي عنه ومعرفة
الاسماء المجردة والمفردة وكذا الكنى والالقاب والانساب وتقع
الى القبائل والاوطان بلادا او ضياعا او سككا او مجاورة والى
الصنائع والحرف ويقع فيها الاتفاق والاشتباه كالاسماء وقد تقع

القابا ومعرفة اسباب ذلك ومعرفة الموالي من اعلى ومن اسفل
بالرق او بالحلف ومعرفة الاخوة والاخوات ومعرفة ادب
الشيخ والطالب ومعرفة التحمل والاداء وصفة الضبط بالحفظ و
كتابة الحديث وعرضه وسماعه واسماعه والرحلة فيه وتصنيفه على المسا
نيد او الابواب او الشيوخ العلل او الاطراف ومعرفة سبب الحديث
وقد صنف فيه بعض شيوخ القاضي ابو يعلى الفرا الحنبلي وصنفوا في
غالب هذه الانواع وهي نقل محض ظاهر التعريف مستغنية عن التمثيل و
حصرها متعسر فلتراجع لها مبسوطاتها والله الموفق والهادي لا اله الا
هو عليه توكلت واليه انيب وهو حسبنا وكفى وصلى الله على سيدنا محمد
المصطفى وعلى اله وصحبه اهل الصفا المقتدى بهم في الوفاء ما انتهى الى
مقاصدهم اهل الانتهاء وسلم تسليما كثيرا ٥ تمت بعون الله
الملك المعبود على يد اضعف الطلاب واحقر العباد محمد بن الحاج
شعبان عفى الله عنهما قد فرغت من تحريره وقت الضحوة الكبرى يوم الاثنين
يوم العاشر من شهر رمضان المبارك لسنة خمس وتسعين
والف من هجرة من له العزة والشرف تم تم تم تم

علم اصول الحديث علم يعرف به احوال المتن والسند وبهما موضوعه وغايته معرفة المقبول وغيره

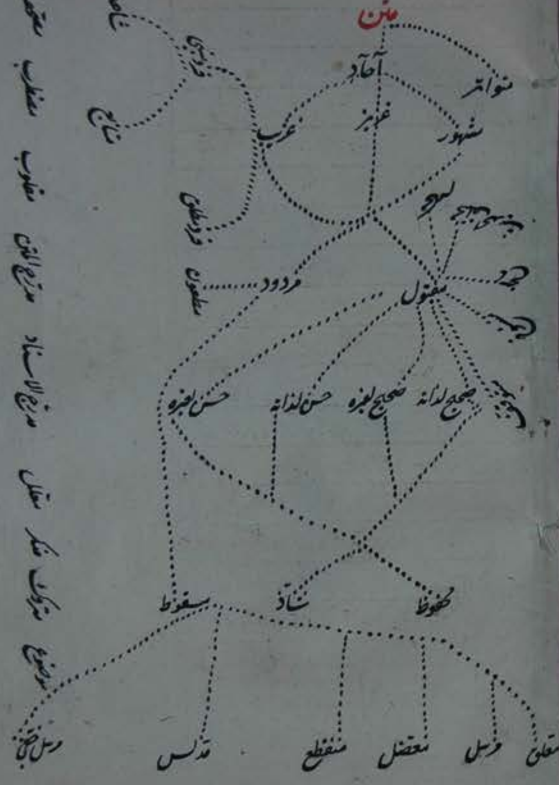

رسالة في وضع اليد اليمنى

١٥٦

١٥٥

١٨٦

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله مالك رقاب الامم واضع الايدي بعضها فوق
بعض في العلم والكرم والصلوة والسلام على من ارسله الله
الى العرب والعجم وعلى اله واصحابه نجوم الاهتداء والاقتداء
في بيداء الظلم وبعد فيقول افقر عباد الله الغني علي بن
سلطان محمد الهروي قد وقعت مباحثة بيني وبين بعض
الفضلاء المكرمين من اعيان العلماء المحترمين فقال ورد
في صحيح مسلم انه صلى الله عليه وسلم وضع يده اليمنى على اليسرى
وفي البخاري كان الناس يؤمرون ان يضع الرجل اليد اليمنى
على ذراعه اليسرى في الصلوة فالحديثان حجة على مالك في
مخالفته لذلك فقلت له المجتهد اسير الدليل في المطلب
فلا يتصور خلافه بلا سبب في المذهب كيف وهو امام
المحدثين وامام المخرجين وفضائله لا تعد وشمائله لا تحد و
ناهيك ان البخاري اخذ عن الامام احمد وهو من الشافعي
وهو عن مالك بلا واسطة اخذ وقال في حقه بشر الحافي وهو
من طبقة العليا حدثنا مالك من زينة الدنيا وقال بعضهم
الامام مالك بين العلماء كالنجم فالطاعن فيه يستحق الشتم
والرجم فاظهر الاصرار وابى عن الاستغفار وقال لم يرد
قط عنه صلى الله تعالى عليه وسلم الارسال فمع هذا قال
بكراهة الوضع فكيف الحال فسألت عن بعض العلماء

المالكية

المالكية عن ماخذ المسألة عن الادلة الحديثية فلم يظهر من
احد منهم الجواب على وفق الصواب فاتاني احد من
فضلائهم بل اوحدي من كبرائهم بشرح مسلم للقرطبي
متضمن لما يدفع به الغبي ونصه اختلف فيه على ثلاثة اقوال
فروى مطرف وابن الماجشون عن مالك انه يقبض
اليمنى على المعصم والكوع من يده اليسرى تحت صدره
تمسكا بهذا الحديث وروى ابن القاسم انه يسدلهما و
كره له ما تقدم وراى انه من الاعتماد على اليد في الصلوه
المنهي عنه في كتاب ابي داود وروى اشهب التخيير فيهما
والاباحة انتهى ولكل وجهة وكل يريد وجهه فاقول وبالله
التوفيق وبيده ازمة التحقيق ان وجه الوضع ظاهر مؤيد
بالحديث الصحيح وبما ينبئ عن الادب الصريح وهو قول
الجمهور من المجتهدين ونقل المشهور من المحدثين ولا
يعارضه حديث ابي داود من وجهين اما اولا فلا لصحته
حديث الصحيحين واما ثانيا فلعدم صحة المعارضة بين
الحديثين لاختلاف الوضعين في المحلين فالوضع الوارد
في الصحيح محله القيام على ما فيه التصريح والاعتماد المنهي
الوارد في ابي داود محله غير المحل المعهود لان لفظه نهى
رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان يجلس الرجل في
الصلوة وهو معتمد على يده وفي نسخة على يديه فقيل في معناه
وهو ان يجلس الرجل في الصلوة ويرسل اليدين الى الارض

من فخذيه وقيل هو ان يضع علي الارض قبل الركبتين في
الهوي وفي رواية لابي داود نهي ان يعتمد الرجل علي يديه
اذا نهض في الصلوة فمعناه ان المصلي لا يعتمد عند قيامه
علي يديه بل يعتمد علي ظهور قدميه وهو مذهب الامام الاعظم
والهمام الاقدم ابو حنيفة لما رواه ابو داود ايضا كان رسول
الله صلي الله تعالي عليه وسلم نهض في الصلوة علي صدور
قدميه فالرواية الاولي لابي داود لا تصلح حجة للامام مالك
وكذا الثانية علي ما بيّنا هنالك واما وجه الارسال انه
اقام المعارضة بين الحديثين فان رواية الصحيح تدل علي
الوضع ورواية ابي داود اعني الثانية تدل علي المنع لان
النهوض بمعني القيام المطلق علي ما في كتب اللغة محقق و
من قواعد الاصول المقررة عند ارباب الحصول انه
اذا تعارض المأمور والمحظور روعي جانب المحظور ويترجح
علي فعل المأمور فان قلت كيف يعارض ابو داود
الشيخين وكتابهما اصح الكتب بعد الاتفاق فيما بين الصحاح
قلت هذا بالنسبة الي امثالنا من المقلدين والتابعين
للادلة النقلية من المخرجين لا بالنسبة الي المجتهد المقدم
عليهما لان الحديثين اذا ثبتا عنده فله الترجيح بينهما علي انه
ذكر الامام ابن الهمام ان قول الاصوليين اصح الاحاديث
ما في الصحيحين ثم ما انفرد به البخاري ثم ما انفرد به مسلم ثم
ما اشتمل علي شرطهما تحكم لا يجوز التقليد به اذ الاصحية

ليست

ليست الا لاشتمال رواتهما علي الشروط التي اعتبراها
فاذا فرض وجود تلك الشروط في رواة حديث
في غير الكتابين افلا يكون الحكم باصحية ما في الكتابين
عين التحكم نعم تسكن نفس غير المجتهد ومن لم يخبر امر الراوي
بنفسه الي ما اجتمع عليه الاكثر اما المجتهد في اعتبار الشرط
وعدمه والذي خبر الراوي فلا يرجع الا الي راي نفسه
فاذا صح الحديث في غير الكتابين يعارض ما في الكتابين
انتهي بل اقول اخذ المجتهد بتلك الرواية تدل علي
صحتها وعدالة رواتها فلا يضر قول صاحب الازهار
ان الرواية الثانية لابي داود ضعيفة لان خالد بن اياس
الراوي لها ضعيف فانا ندفعه بان نقول هو ضعيف
عند القائل وهو عدل عند الامام الفاضل او نقول الضعف
انما حدث في رجال الحديث بعد تقدم الاجتهاد وبه
تعلق التحديث لكن الامام مالك ينكر عليه مجئ الحديث
بلفظ نهي ان يعتمد الرجل علي يديه ولعله يثبت عنده
الاعتماد علي اليد بلفظ الافراد فله اليد الطولي في العقل
والرواية الفضلي في النقل والجواب عن جانب
الجمهور بامكان الجمع المشهور لرفع المعارضة ودفع
المناقضة بان الوضع في حقيقة القيام والمنع عند
ارادة القيام او الوضع في قيام شرع فيه ذكر وقراءة
والمنع في قيام يكون بخلافه كالقومة وكما بين تكبيرات

شبكة الألوكة
www.alukah.net

العيدين ومابين التكبيرة الرابعة في الجنازة واما وجه
التخيير والاباحة فهو مأخوذ من عدم الترجيح عند المعارضة
فانهما اذا تعارضا تساقطا فالتخيير والاباحة بهما
ترابطا والله اعلم بالصواب واليه المرجع والمآب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

موضوعات

١٦٨

٥

١٦٧

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى وبعد
فيقول افقر عباد الله الباري علي بن سلطان محمد القاري
لما رأيت جماعة من الحفاظ جمعوا الاحاديث المشهورة على
السنة وبينوا الصحيح والحسن والضعيف والموضوع على
الطريقة الحسنة سنح بالبال الفاتر اختصار تلك الدفاتر
بالاقتصار على ما قيل فيه لا اصل له او موضوع ليكون سببًا
لضبطها على احسن مصنوع فان الاحاديث الثابتة ليس
لها حد بل ولا عد ثم ما اختلفوا فيه انه موضوع او غيره تركت
ذكره حذرا من الخطر لاحتمال ان يكون الحديث موضوعًا
من طريق وصحيحًا من اخر لان هذا كله بحسب ما ظهر للمحدثين
من حيث النظر الى الاسناد والا فلا مطمع للقطع في
الاسناد لتجويز العقل ان يكون الصحيح في نفس الامر موضوعًا
والموضوع صحيحًا الا الحديث المتواتر فانه في افادة العلم
اليقيني يكون قطعيًا صريحًا ولذا قال الزركشي بين قولنا
لم يصح وقولنا موضوع بون واضح فان الوضع اثبات
الكذب وقولنا لم يصح لا يلزم منه اثبات العدم وانما هو
اخبار عن عدم الثبوت والله اسأله التوفيق على دلالة

سنح له رأي في كذا اي عرض وبابه
خضع وهو من الباب الثالث وهو لازم
كذا في المختار ه ه ه ه ه

التحقيق وهو الهادي الى سواء الطريق حرف الهمزة
حديث اخر الطب الكي كلام وليس بحديث قاله ابن الديبع
حديث اية من كتاب الله خير من محمد صلى الله عليه وسلم
واله قال العسقلاني لم اقف عليه • حديث الابناء قادة
والفقهاء سادة ومجالستهم زيادة موضوع على ما في
الخلاصة • حديث ابى الله الا ان يصح كتابه قال السخاوي
لا اعرفه • حديث اتقوا ذوي العاهات قال السخاوي
لا اصل له • حديث اتق شر من احسنت اليه قال السخاوي
لا اعرفه • حديث اجتماع الخضر والالياس عليهما السلام
في كل عام في الموسم قال العسقلاني لا يثبت فيه شيء
حديث اجمعوا وارفعوا ايديكم فاجتمعنا ورفعنا ايدينا
ثم قال اللهم اغفر للمعلمين ثلاثا كي لا يذهب القران و
اعز العلماء كيلا يذهب الدين موضوع وكذا اللهم اغفر
للمعلمين واطل اعمارهم وبارك لهم في كسبهم
موضوع كذا في اللآلي • حديث اخفوا الختان واعلنوا
النكاح قال السخاوي لا اصل للاول • حديث قال
الله تعالى اذا اردت ان اخرب الدنيا بدأت
ببيتي فخربته ثم اخربت الدنيا قال العراقي لا اصل له •
اذا اراد الله تعالى ان ينزل الى السماء الدنيا نزل
عن عرشه بذاته فحدثه دجال • حديث اذا جئت يا
معاذ ارض الحبيب فهرول فان فيها الحور العين

قوله الكي بالغاري داغ اصله كوي ثم ادغمت
لاجتماع الواو والياء في كلمة واحدة ه

اتق فراسة المؤمن فانه ينظر بنور الله
تعالى موضوع كما في الصغاني

اتقوا اليهود والمهود ولو بسبعين
بطنا موضوع كما في الصغاني

قوله في الموسم يعني في العرفات بموضع يقال
له منى ه ه ه ه ه ه

الدنيا قنطرة فاعبروها ولا تعمروها
في الصغاني موضوع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والاحاديث المكذوبة على رسول الله
صلى الله عليه وسلم وضعها المقابرية عليه
كحديث اذا تحيرتم في الامور فاستعينوا
من اصحاب القبور وحديث لو حسن
احدكم ظنه بحجر لنفعه وامثال ذلك فكل
ذلك الاحاديث موضوعة ومخالفة للقرآن
والاحاديث الصحيحة وقد علمنا الله تعالى
في كتابه المبين نقول في الصلوة وغيرها
اياك نعبد واياك نستعين على طريق الحصر
والقصر فكيف نستعين من غيره بعد ما قلنا
ذلك من كتاب اغاثة اللهفان عن
مكايد الشيطان

[illegible]

يعني من اليمين قال السخاوي لا اعرفه • حديث اذا جلس
المتعلم بين يدي العالم فتح الله عليه سبعين بابا من
الرحمة ولا يقوم من عنده الا كيوم ولدته امه واعطاه
الله بكل حرف ثواب ستين شهيدا وكتب الله بكل
حديث عبادة سنة في الدين انه موضوع • حديث
اذا حضر العشاء والعشاء فابدؤا بالعشاء قال العراقي
لا اصل له في كتب الحديث بهذا اللفظ • حديث اذا رأيت
القاري يلوذ بالسلطان فاعلم انه لص فاذا رأيته
يلوذ بالاغنياء فاعلم انه مراء واياك ان تخدع ويقال
ترد مظلمة وتدفع عن مظلوم فان هذه خدعة ابليس
اتخذها القراء سلما من قول الثوري وكذا قوله انني
لالقى الرجل ابغضه فيقول لي كيف اصبحت فيلين له قلبي
فكيف بمن اكل ثريدهم ووطئ بساطهم ومن ثمه ورد
اللهم لا تجعل لفاجر عندي نعمة يرعاه قلبي وقيل ما اقبح
ان يطلب العالم فيقال هو بباب الامير • حديث اذا
كان الغي ذراعا ونصفا الى ذراعين فصلوا الظهر باطل •
حديث اذا وقع الذباب في اناء احدكم فامقلوه صحيح
واما فامقلوه ثم انقلوه مصنوع وموضوع كذا في المغرب •
حديث اذا صدقت المحبة سقطت شروط الادب قال
ابن الديبع ليس بحديث • حديث اذا صليتم علي فعمموا
قال السخاوي لم اقف عليه بهذا اللفظ • حديث اذا

كتب

[illegible] يلوذ [illegible]

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تكثر الاحاديث من بعدي فاذا روي لكم حديث
فاعرضوه على كتاب الله تعالى فما وافقه فاقبلوه وما خالفه فردوه
رواه البخاري
وغيره وعليه المجتهدون
من ارشاد العقول

كتب احدكم فلا يكتب عليه بلغ فانه اسم شيطان و
لكن يكتب عليه لله موضوع كما في اللآلي • حديث اذا
كنت على الماء فلا تبخل بالماء قال السخاوي لم اقف
عليه • حديث اربع لم يشبعن من اربع ارض من مطر
وانثى من ذكر وعين من نظر وعالم من علم ذكره ابن
الجوزي في الموضوعات • حديث الارز ليس بثابت
ذكره ابن الديبع • حديث اصل كل داء البردة عن النفس
من كلام السلف وليس بحديث ذكره ابن الديبع •
حديث الارض في البحر كالاصطبل في الارض لم يوجد
حديث اصف النية ونم في البرية ليس بحديث ذكره
ابن الديبع • حديث اعينوا الشاري لا اصل له بهذا
اللفظ • وكذا قولهم المشتري معان ذكره ابن الديبع
حديث اعوذ بالله من عمامة صماء قال السيوطي لا اصل
له • حديث افضل العبادات احمزها اي اصعبها و
اشقها قال الزركشي لا يعرف وقال ابن القيم في شرح
المنازل لا اصل له • حديث اهل الجنة البله فيه سلامة
لين وفسر السهل التستري بانهم الذين ولهت
قلوبهم وشغلت بالله وقيل الابله في دنياه والفقيه
في دينه وفي المقاصد اي البله في امور الدنيا وهو للبزار
مضعفا والقرطبي مصححا وروي بزيادة وعليون لذوي
الالباب ولم يوجد له اصل • حديث اكرموا الظهور كم

قوله الارز مني وانا من الارز ضعيف

قوله اصف او حاضر وكذا نم وهو من
الصفوة وهو الخلوص

الاحمز بالزاء المعجمة الاقوى والامتن كذا في الحديث
افضل الاعمال احمزها اي امتنها واقواها
كذا في الاختيار

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المستحي محروم — حديث موضوع في الصغاني

قال ابن تيمية موضوع وفي الذيل هو كما قال• حديث
الالسنة الخلق اقلام الحق لا اصل له ذكره ابن الديبع
حديث اللهم اصلح الراعي والرعية قال العراقي لا اصل له
حديث اللهم ايد الاسلام باحد العمرين لا اصل له بهذا اللفظ
حديث امرت ان احكم بالظاهر والله يتولى السرائر جزم
العراقي وغيره انه لا اصل له• حديث ازينا بتصغير اللقمة
وترقيق المضغة قال النووي لا يصح• حديث امان العبد
امان قال ابن الهمام لا يعرف له اصل• حديث افصح من
نطق بالضاد معناه صحيح ولا اصل له كما قاله ابن كثير و
الجزري• وحديث انا افصح العرب بيد اني من قريش قال
السيوطي لا نعلم من خرجه ولا اسناده• حديث انصف
من بالحق اعترف قال السخاوي لم اعرفه هكذا• حديث
ان اهل الجنة ليحتاجون الى العلماء في الجنة وذلك انهم
يزورون الله في كل جمعة فيقول على ما شئتم فيلتفتون
الى العلماء في الجنة فيقولون ماذا نتمنى على ربنا فيقولون
تمنوا كذا وكذا الخ ذكر في الميزان انه موضوع• حديث ان
الارض لتنجس من بول الاقلف اربعين يوما فيه داود
الوضاع• حديث ان العالم والمتعلم اذا مرا على قرية فان
الله تعالى يرفع العذاب عن مقبرة تلك القرية اربعين يوما
قال الحافظ الجلالي لا اصل له• حديث ان بلالا كان
يبدل الشين في الاذان سينا ليس له اصل•

حديث

ان في الهند اوراقا مثل اذن الخيل فكلوا منها فان فيها منفعة — موضوعات الصغاني

حديث ان شيطانا بين السماء والارض يقال له الولهان
معه ثمانية امثال ولد ادم من الجنود وله خليفة يقال له
خنزب قال ابن الجوزي موضوع• حديث ان القصيرة
قد تطيل اي تلد طويلا قال صاحب القاموس انه شيء
ليس بحديث كما وهم فيه الجوهري• حديث ان لابراهيم
الخليل ولابي بكر الصديق لحية في الجنة لم يصح وكذا ما قيل
في حق موسى وهرون وادم عليهم السلام• حديث ان
الله تعالى اخذ الميثاق على كل مؤمن ان يبغض كل منا
فق وعلى كل منافق ان يبغض كل مؤمن لم يوجد••
حديث ان الله تعالى لما خلق العقل قال له اقبل
فاقبل ثم قال ادبر فادبر فقال وعزتي وجلالي ما
خلقت خلقا اشرف منك فبك آخذ وبك اعطي
قالوا انه كذب موضوع اتفاقا كذا في المقاصد• حديث
ان الله وعد هذا البيت ان يحجه في كل سنة ستمائة
الف فان نقصوا اكملهم الله تعالى بالملائكة وان الكعبة
تحشر كالعروس المزفوفة كل من حجها يتعلق باستارها
يسعون حولها حتى تدخل الجنة فيدخلوا قال العراقي
لم اجد له اصلا• حديث ان الله تعالى لا يقبل دعاء
ملحون لا يعرف له اصل• حديث ان الله تعالى نقل لذة
طعام الاغنياء الى طعام الفقراء قال السيوطي انه
موضوع• حديث ان الله يكره الرجل البطال قال

الزركشي لم اجده حديث ان لله ملائكة تنقل الاموات
قال السخاوي لم اقف عليه حديث ان لله ملكا ما بين
شفري عينيه مسيرة خمسمائة عام لم يوجد له اصل حديث
ان المسجد لينزوي من النخامة لم يوجد حديث انكم
في زمان الهمتم فيه العمل وسيأتي قوم يلهمون الجدل
ذكر في الاحياء وقال العراقي لم اجده حديث ان من
اقل ما اوتيتم اليقين وعزيمة الصبر ومن اعطي حظه منهما
لم يبال ما فاته من قيام الليل وصيام النهار في الاحياء
قال العراقي لم اقف له على اصل وروى ابن عبد البر
من حديث معاذ ما انزل الله شيئا اقل من اليقين
حديث ان من الذنوب ذنوبا لا يكفرها الا الوقوف
بعرفة قال العراقي لم اجد له اصلا حديث ان من العصمة
ان لا تقدر من كلام السادة الصوفية حديث ان
من تمام ايمان العبد ان يستثني في كل حديثه منكر
حديث ان الميت يرى النار في بيته سبعة ايام قال
احمد وغيره باطل لا اصل له وهو بدعة حديث ان الورد
خلق من عرق النبي عليه السلام ومن عرق البراق
قال النووي لا يصح وقال العسقلاني وغيره موضوع
حديث ان كان الكلام من فضة فالسكوت من ذهب
هو قول سليمان او لقمان لابنه ذكر ابن الديبع حديث
انكم في زمان الهمتم فيه العمل وسيأتي قوم يلهمون

حديث الناس كلهم موتى الا العالمون
والعالمون كلهم هلكى الا العاملون و
العاملون كلهم غرقى الا المخلصون و
المخلصون على خطر عظيم من الصغاني موضوع

الملك والدين توأمان صغاني

اول ما خلق الله تعالى العقل وقال اقبل
فاقبل الحديث بطوله موضوع
من الصغاني

الجدل لم اجد كذا في المختصر حديث ان لم يكن العلماء اولياء
الله فليس لله ولي ليس بحديث بل من كلام ابي حنيفة
رحمه الله تعالى والشافعي رحمه حديث الايمان عقد بالقلب
واقرار باللسان وعمل بالاركان حكم ابن الجوزي بوضعه
قال السخاوي وهو من حديث عبد السلام بن صالح
عند ابن ماجه حديث ان العبد لينشر له من الثناء ما
بين المشرق والمغرب وما يزن عند الله جناح بعوضة كذا
في الاحياء وقال العراقي لم اجده هكذا وفي الصحيحين من
حديث ابي هريرة انه ليأتي الرجل العظيم السمين يوم القيمة
لا يزن عند الله جناح بعوضة حديث اني لاجد نفس الرحمن
من قبل اليمن او من جانب اليمن قال العراقي لم اجد
له اصلا حديث ايتي تجي قال ما لا يكون قال العسقلاني
لا اعرف له اصلا حديث اياك والتسجع يا ابن رواحة
كذا في الاحياء قال العراقي لم اجده هكذا وفي كتاب
الرياضة لابن السني وابي نعيم في الحلية من حديث
عائشة رضي الله عنها باسناد صحيح انها قالت للسائب
اياك والسجع فان النبي عليه السلام واصحابه كانوا لا
يسجعون ولابن حبان واجتنب السجع وفي البخاري
نحوه من قول ابن عباس رضي الله عنه حرف الباء
الموحدة حديث الباذنجان لما اكل له باطل لا اصل له
صرح به الحفاظ حديث الباقلاء ليس شابات حديث

الولد سر ابيه موضوع الصغاني

الايمان عريان ولباسه التقوى و
زينته الحياء وثمرته العلم موضوع

انا ولدت في زمان ملك عادل
كذا الامام الصغاني

بجلاء امتي الخياطون قال السخاوي لم اقف عليه
حديث البخيل عدو الله ولو كان عابدًا لا اصل له حديث
البرد عدو الدين ليس بحديث بل من كلام بعض العلماء
حديث بركة الشرك لا تغور ليس بحديث
حديث البركة في صغر القرص كذب كما نقل عن الكسائي
حديث البنت آيسة خير من القوي قال السخاوي لا
اعرفه حديث بشر القاتل بالقتل قال السخاوي لا اعرفه
حديث البطنة تذهب الفطنة ليس بحديث وانما هو
من كلام ابن العاص وغيره حديث البطيخ وفضائله
قال الزركشي لا يثبت حديث بني الدين على النظافة
في الاحياء قال العراقي لم اجده هكذا وفي الضعفاء
لابن حبان من حديث عائشة تنظفوا فان الاسلام
نظيف وللطبراني في الاوسط بسند ضعيف جدًا من
حديث ابن مسعود النظافة تدعو الى الايمان حديث
بيت المقدس طست من ذهب مملو عقارب ليس
بحديث بل هو مما ينسب الى التوراتية حروف التاء
المثناة من فوق حديث تحية البيت الطواف
قال السخاوي لم اره بهذا اللفظ حديث تختموا بالزبرجد
فانه يسر لا عسر فيه قال العسقلاني موضوع حديث
ترك العادة عداوة لا اصل له حديث تسليم
الغزالة اشتهر على الالسنة وفي المدائح النبوية

قال

بيت المقدس حج المساكين
موضوع

البلاء موكل بالمنطق او بالقول
موضوع

تزوجوا ولا تطلقوا فان الطلاق
بمنزلة الوش موضوع الصغاني

قال ابن كثير وليس له اصل ومن نسبه الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقد كذب حديث تفكر ساعة
خير من عبادة سنة ليس بحديث انما هو من كلام
السري السقطي حديث تفترق امتي على سبعين
فرقة كلهم في الجنة الا فرقة واحدة قالوا يا رسول الله من
هم قال الزنادقة وهم القدرية لا اصل له كذا في اللآلي
حديث تفقهوا قبل ان تسودوا من قول عمر
رضي الله عنه قيل معناه ان تزوجوا فتصيروا ارباب
بيوت ولذا قيل ضاع العلم في افخاذ النساء وقال
الثوري من اسرع الرياسة اضر بكثير من العلوم ومن
لم يسرع كتب ثم كتب وهذا المعنى اعم والله
اعلم حديث التكبير جزم من قول النخعي حديث
تمكث احدكن شطر عمرها لا تصلي قال الحفاظ لا اصل
له بهذا اللفظ ومعناه في الصحيح حديث التهنئة با
لشهور والاعياد مما اعتاده الناس لم يرد فيه شيء
حروف الثاء المثلثة حديث الثقة بكل احد عجز قال
السخاوي لا اعرفه بهذا اللفظ حديث ثلاث لا
يركن اليها الدنيا والسلطان والمراة كلام صحيح
وليس بحديث حرف الجيم حديث الجزاء
من جنس العمل قال السخاوي لم اقف عليه بهذا
اللفظ حديث جور الترك ولا عدل العرب قال

تآلفوا وتحابوا موضوع صغاني

التعظيم لامر الله والشفقة على خلق الله
موضوع كما في الصغاني

الجمعة حج المساكين موضوع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابن الدبيع كلام ساقط لا حديث قلت بل كفر صريح
حديث الجوع كافر وقاتله من اهل الجنة لا اصل له
حديث الجنيزه روضة من رياض الجنة ومصر
خزائن الله في ارضه قال العسقلاني في هذا كذب مو
ضوع **حرف الحاء المهملة** حديث الحبيب لا يعذب
حبيبه قال السخاوي ما علمته في المرفوع حديث
حب الوطن من الايمان لا اصل له عند الحفاظ
حديث حب الهرة من الايمان موضوع قاله الصغاني
حديث حبذا المتخللون من امتي قال الصغاني وضعه
ظاهر وفسره بتخليل الاصابع في الوضوء او بتخليل
بعد الطعام حديث حببت من دنياكم النساء والطيب
وجعلت قرة عيني في الصلوة رواه النسائي في سننه
والطبراني في الاوسط واما زيادة ثلث الواقعة في
كلام الغزالي وغيره فلا اصل لها كما قال الحفاظ وان
تكلف الامام ابن حورك في توجيهها والله اعلم
حديث الحجون والبقيع يؤخذ باطرافهما وينثران في
الجنة وهما مقبرتا مكة والمدينة لا يعرف له اصل حديث
الحديث في المسجد يأكل الحسنات كما تأكل البهيمة الحشيش
لم يوجد كذا في المختصر حديث حسنات الابرار
سيئات المقربين من كلام ابي سعيد الخراز حديث
حسنوا نوافلكم فبها تكمل فرائضكم لا اصل له بهذا اللفظ

مذكور في الجامع الصغير لكن الصغاني اورده
في الموضوعات

حب الدنيا رأس كل خطيئة خرج
البيهقي عن الحسن مرسلا وفيه ضعف
لكن له شواهد على من حكم بوضعه المناوي

ووجدت في حاشية جامع الصغير قيل هو
من قول عيسى عليه السلام وقيل من
قول مالك بن دينار وقيل من قول سعد
وقيل من قول جندب البجلي وقيل انه موضوع
وانما هو قول واحد ممن تقدم ه

وينثران بالثاء المثلثة والشين
المعجمة

حديث

حديث الحسن مرحوم من كلام ابي حازم التابعي
حديث الحسود لا يسود من كلام بعض السلف
حديث ابي ذر حضور مجلس عالم افضل من صلوة
الف ركعة الخ كذا في الاحياء قال العراقي ذكره ابن
الجوزي في الموضوعات من حديث عمر رضي الله
عنه ولم اجده من طريق ابي ذر حديث حكمي على
الواحد كحكمي على الجماعة لا اصل له قال العراقي وغيره
حديث الحمد لله رداء الرحمن لم يوجد له اصل
حديث حين تخلى تدري لبس بحديث **حرف**
الخاء المعجمة حديث خاب قوم لا سفيه لهم قول
مكحول حديث خازن القوت مغبوط ليس بحديث
حديث خذوا شطر دينكم عن الحميراء لا يعرف له اصل
حديث خالفوا اليهود فلا تعمموا فان تعميم العمائم من
زي اليهود لا اصل له على ما ذكره السيوطي حديث
خصي حاكمي كلام لا حديث حديث الخمول نعمة
وكل يأباها من كلام بعض السلف حديث خير خير
حين يسمع الغراب او نحوه ليس بحديث حديث
الخبز في وفي امتي الى يوم القيمة قال العسقلاني لا اعرفه
حديث خيرة الله للعبد خير من خيرته لنفسه ليس
بحديث **حرف الدال المهملة** حديث دار الظالم
خراب ولو بعد حين قال السخاوي لم اقف عليه

الحياء يمنع الرزق موضوع الصغاني

الحق بعدي مع عمر رضي الله عنه حيث
كان موضوع من الصغاني

خادم القرآن كخير الانبياء عليهم السلام
موضوع كما في الصغاني

خلقهم من سبع ورزقهم من سبع فاعبدوه
على سبع موضوع من الصغاني

خير فلكم خل خمركم موضوع قاله
الصغاني

خير الناس بعد المائتين الخفيف الحاذ
الذي لا اهل له ولا ولد له من موضوعات
الصغاني
في اللآلئ انه حديث ذكره ابن الازرق بلفظه

خلقت الارز من بقية نفسي من
موضوعات الصغاني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حديث دار رحم ما دامت في دار هم قال السخاوي
ما علمته حديثاً حديث داروا سفهائكم تثلث
اموالكم لا يعرف له اصل حديث داود في قرع باب
الجنة قاله لعائشة قالت بماذا قال بالجوع قال العراقي
لم اجد له اصلاً حديث دخوله صلى الله عليه وسلم
الحمام لا يصح حديث الدرجة الرفيعة فيما يقال بعد
الاذان قال السخاوي لم اره في شيء من الروايات
حديث الدم مقدار الدرهم يغسل وتعاد منه الصلوة
فيه نوح كذاب كذا في اللآلي حديث الدنيا ساعة
فاجعلها طاعة لا يصح لفظه مرفوعا حديث الدنيا مزرعة
الاخرة قال السخاوي لم اقف عليه حديث الدين
ولو درهم والعائلة ولو بنت والسؤال ولو كيف
الطريق قال السخاوي لا استحضره في المرفوع
حرف الراء المهملة رأيت ربي يوم النفر على جمل
اورق عليه جبة صوف امام الناس موضوع لا
اصل له كذا في الذيل وفي اللآلي ابن عباس رفعه
رأيت ربي في صورة شاب له وفرة وروي
في صورة شاب امرد قال ابن صدقة عن ابي
زرعة حديث ابن عباس صحيح لا ينكره الا معتزلي
وروي في بعضها بفواده والحديث ان حمل على
روية المنام فلا اشكال وان حمل على اليقظة فاجاب

المحقق

الدنيا جيفة وطالبها كلاب موضوع قاله الامام الصغاني

المحقق ابن الهمام بان هذا حجاب الصورة حديث
التراويح في الشهر خاشر من كلام الحكماء حديث رحم
الله اخي الخضر لو كان حيا لزارني قال العسقلاني
لا يثبت حديث رحم الله من زارني وزمام ناقته
بيده قال العسقلاني لا اصل له بهذا اللفظ حديث
رد دانق على اهله خير من عبادة سبعين سنة
قال العسقلاني ما عرفت اصله حديث رسول
المرء دال على عقله قول يحيى بن خالد حديث
رهبانية امتي القعود في المسجد لم يوجد حديث
ريق المومن شفاء وكذا سؤر المومن شفاء ليس له
اصل مرفوع حرف الزاء حديث الزحمة رحمة ليس
بحديث حديث زام الحي لا يطرب ليس بحديث
حديث ليس في الحلي زكوة قال البيهقي باطل
لا اصل له حديث زكوة الجاه اغاثة اللهفان
لا يعرف بهذا اللفظ حديث زكوة الارض يبسها
قال السخاوي احتج به ابو حنيفة ولا اصل له في
المرفوع بل موقوف على محمد بن علي الباقر ومن
ابي حنيفة وابي قلابة اذا جفت الارض فقد زكت
وروي قول ابي قلابة بلفظ جفوف الارض طهورها
ويعارضه حديث انس في الامر بصب الماء على بول
الاعرابي بل ورد فيه الحصر انتهى وفيه ان المراد ان

وزم الموضوعات المومن حلو يحب الحلو الصغاني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الجفوف احدي طاق التطهر لا حصر هافيه حديث
الزبيدية مجوس هذه الآمة موضوع وفي المقاصد
لم اره ولكن عند جماعة بلفظ القدرية لكن قال
القزويني حديث القدرية مجوس هذه الآمة ان مرضوا
فلا تعودوهم وان ماتوا فلا تشهدوهم موضوع
من حديث المصابيح وكذا صنفان من امتي
ليس لهما في الاسلام نصيب القدرية والمرجئة
حرف السين المهملة حديث سؤر المؤمن شفاء قال
العراقي هكذا اشتهر على الالسنة ولا اصل له بهذا
اللفظ حديث سب اصحابي ذنب لا يغفر قال
ابن تيمية هذا كذب حديث سبابة النبي صلى الله
عليه وسلم كانت اطول من الوسطى قال ابن حجر
غلط من قال به وانما كان في اصابع رجليه
حديث السر عند الاحرار وكذا صدور الاحرار
قبور الاسرار كلام لبعض الابرار حديث السفر
يسفر عن اخلاق الرجال ليس بحديث حديث
سفهاء مكة حشو الجنة قال العسقلاني لم اقف عليه
حديث السلامة في العزلة ليس بحديث
حديث السواك يزيد الرجل فصاحة قال الصغاني
وضعه ظاهر حديث سيروا على سير اضعفكم
قال السخاوي لا اعرفه بهذا اللفظ حديث

سلموا على اليهود والنصارى ولا تسلموا على يهود امتي قالوا يا رسول الله من يهود امتك قال تارك الصلوة ذكره الصغاني انه موضوع

سين بلال عند الله شين قال ابن كثير ليس له
اصل حرف الشين المعجمة حديث شاوروهن و
خالفوهن لا يثبت بهذا اللفظ حديث شر الحيات
والممات من كلام الحكماء قاله ابن حجر حديث
شراركم معلموا صبيانكم اقلهم رحمة على اليتيم واغلظهم
على المسكين موضوع ذكره في اللآلي حديث الشفقة
على خلق الله والتعظيم لامر الله قال السخاوي لا
اعرفه بهذا اللفظ حديث الشكر في الوجه مذمة
ليس بحديث قاله ابن الديبع حديث شهادة
المرء على نفسه بشهادتين ليس بحديث
حديث شهادة المسلمين بعضهم على بعض جائزة
ولا يجوز شهادة العلماء بعضهم على بعض لانهم حسد
ليس من الحديث واسناده فاسد من وجوه
كثيرة كذا في اللآلي حديث الشهرة في قصر الثياب
لا يصح حديثا حديث شياطين الانس تغلب
شياطين الجن من كلام ابن دينار حديث الشيخ
في قومه كالنبي في امته لابن حبان والديلمي ضعيف
جدا وفي المقاصد جزم شيخنا وغيره بانه موضوع
وانما هو من كلام بعض السلف وربما ورد بلفظ
الشيخ في جماعة كالنبي في قومه يتعلمون من علمه و
يتأدبون من ادبه وكله باطل حرف الصاد المهملة

شرف المؤمن قيامه بالليل وعزه استغناؤه عن الناس موضوع كذا في الصغاني

وهذا الحديث مذكور في باب التاء

الشفقة في الروم والبركة في الشام موضوع قاله الصغاني

شرار امتي عزابها من الموضوعات

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حديث صاحب الحاجة اعمى قال السخاوي لا اعرفه
• حديث الصبر كنز من كنوز الجنة قال العراقي لم اجده
• حديث صدقة القليل تدفع البلاء الكثير ليس بحديث
• حديث صرير الاقلام عند الاحاديث يعدل
عند الله التكبير الذي يكبر في رباط عسقلان و
عبادات ومن كتب اربعين حديثا اعطي ثواب
الشهداء الذين قتلوا بعبادان وعسقلان في الميزان
هذا خبر باطل • حديث صغار قوم كبار قوم اخرين
من قول بعض الصحابة ترغيب في تعليم العلوم ••
حديث صغروا الخبز واكثروا عدده يبارك لكم فيه رواه
وقد ذكره ابن الجوزي في الموضوعات • حديث
صلوة بخاتم تعدل سبعين بغير خاتم موضوع كما قاله
العسقلاني وكذا صلوة بعمامة تعدل بخمس وعشرين
وجمعة بعمامة سبعين جمعة والصلوة في العمامة بعشرة
الآف سنة قال المنوفي فذلك كله باطل • حديث
الصلوة خلف العالم باربعة الآف واربعمائة واربعين
صلوة باطل كذا في المختصر • حديث صلوة المدل لا
تصعد فوق راسه لم يوجد • حديث صلوة النهار
عجماء قال الدارقطني والنووي باطل لا اصل له
وكذا الصلوات التي ذكروها في الايام المكرمة والليالي
المعظمة **حروف الضاد المعجمة** حديث ضاع العلم في

القيحة تمنع الرزق موضوع كما قاله الصغاني

صاحب الورد ملعون وتارك الورد ملعون موضوع قاله الصغاني

صاحب العيص لا يجد حلاوة العبادة او حلاوة الايمان موضوع كما قاله الصغاني

صوموا تصحوا في الصغاني موضوع كما ذكره في الاحياء في باب الجوع

في اتخاذ

افخاذ النساء من كلام بشر الحافي • حديث الضرورات
تبيح المحظورات ليس بحديث • حديث ضعيفان
يغلبان قويا ليس بحديث **حروف الطاء المهملة**
حديث الطلاق ولو دارت والبكر ولو بارت
ليس بحديث • حديث الطلاق بين الفساق قال
السخاوي لم اقف عليه **حروف الظاء المعجمة** حديث ظهر
المومن قبلة قال السخاوي لا اعرفه **حروف العين
المهملة** حديث العداوة في الاهل والحسد في الجيران
والمنفعة في الاخوان قال السخاوي لم اقف عليه
• حديث عداوة العاقل ولا صحبة المجنون ليس
بحديث • حديث العرب دات العجم لا اصل له
حديث عدو المراء من يعمل بعمله ليس بحديث ••
حديث عذره اشد من ذنبه ليس بحديث • حديث
عرضت على اعمال امتي فوجدت منها المقبول والمردود
الا الصلوة علي لم اقف له على سند ذكره السيوطي •
حديث عظموا مقداركم بالتغافل ليس بحديث
حديث علامة الاذان التبشر لا يعرف • حديث علماء
امتي كانبياء بني اسرائيل لا اصل له كما قاله الدميري
والزركشي والعسقلاني • حديث العلم علمان علم
الاديان وعلم الابدان موضوع كذا في الخلاصة وفي
الذيل روي مسلسلا عن الحسن عن حذيفة ثلاث

عجلوا بالصلوة قبل الفوت وعجلوا بالتوبة قبل الموت موضوع ذكره الامام الصغاني

عمر رضي الله عنه سراج اهل الجنة و ابو حنيفة سراج امتي عند الصغاني في الموضوعات

اقول لكن الموضوع منه لفظ ابو حنيفة سراج امتي وعمر رضي الله عنه سراج اهل الجنة حديث كما في الجامع الصغير

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عش ما شئت فانك ميت واحبب من احببت فانك مفارقه واعمل ما شئت فانك مجزي به
موضوع كما في الصغاني

عظموا ضحاياكم فانها مطاياكم على الصراط ولفظ اعظموا موضوعة

وفي الجامع الصغير للسيوطي استفرهوا ضحاياكم فانها مطاياكم على الصراط خرجه الديلمي في الفردوس عن ابي هريرة رضي الله عنه

النبي صلى الله عليه وسلم عن علم الباطن ما هو فقال سئلت جبرئيل عنه فقال هو سر بيني وبين احبائي واوليائي واصفيائي اودعه في قلوبهم لا يطلع عليه ملك مقرب ولا نبي مرسل قال العسقلاني هو موضوع والحسن ما لقي حذيفة • حديث والعلم يؤتى ولا يأتي وفي رواية العلم يسعى اليه ولا يسعى اوردي او الى ان يوقر ويؤتى من قول مالك للمهدي حين دعاه بسماع ولديه منه وقيل لهارون حين التمس منه خلوة للقراءة • حديث على كل خير مانع ليس بحديث • حديث عليكم بدين العجائز قال السخاوي لا اصل له بهذا اللفظ قال الصغاني • وحديث اذا كان اخر الزمان واختلف الاهواء فعليكم بدين اهل البادية والنساء موضوع • علي

حديث العنب دو دو يعني ثنتين ثنتين والتمر يك يك يعني واحدة واحدة لا اصل له • حديث عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة من قول سفيان بن عيينة • حديث عن اللوح سمعت الله من فوق العرش يقول للشيء كن فلا تبلغ الكاف النون الا يكون الذي يكون موضوع بلا شك •

حرف الغين المعجمة

حديث الغناء رقية الزنا من كلام الفضيل

حرف الفاء

حديث

العلماء يحشرون مع الانبياء عليهم السلام والعصاة يحشرون مع السلاطين من الموضوعات

عليكم بحسن الخط فانه من مفاتيح الرزق ذكره الصغاني انه موضوع

الغيبة اشد من الزنا موضوع كما في الصغاني

الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل قال النووي لا يصح كما في اللآلي

الفاتحة

وفي الصغاني موت البنات من المكرمات • موضوع لكنه خرج الخطيب من ابن عمر رضي الله عنهما دفن البنات من المكرمات كما في جامع الصغير

الفاتحة لما قرئت له لا اصل له بهذا اللفظ وكذا غالب فضائل السور التي ذكرها بعض المفسرين • حديث فاز باللذة الجسور قال السخاوي ليس لا اعرفه • حديث فضل شهر رجب على الشهور كفضل القرآن على سائر الكلام وفضل شهر شعبان على الشهور كفضلي على سائر الانبياء عليه التحية والسلام • وفضل شهر رمضان على الشهور كفضل الله على سائر العباد قال ابن حجر انه موضوع • حديث الفقر فخري وبه افتخر قال العسقلاني وغيره انه باطل موضوع • حديث قم ساكت رب كافر ونحوه الله ولي من سكت قال ابن الديبع ليس بحديث ومعناه صحيح قلت ظاهر التركيب الاول كفر الا ان يقدر العاطف • حديث في اخر الزمان ينتقل برد الروم الى الشام وبرد الشام الى مصر لا اصل له كما نقله السخاوي عن شيخه العسقلاني • حديث في الحركات البركات من كلام بعض السلف

حرف القاف

حديث قال لجبرئيل هل زالت الشمس قال لا نعم قال كيف قلت لا نعم فقال من حين قلت لا الى ان قلت نعم سارت الشمس مسيرة خمسمائة عام لم يوجد له اصل • حديث قدس العدس على لسان سبعين نبيا اخرهم عيسى باطل نص عليه جماعة من الحفاظ • حديث

الفقر سواد الوجه في الدارين موضوع قاله الصغاني

في القيمة انا اكرم على الله من ان يتركني في التراب الف عام من الموضوعات

هم م

شبكة الألوكة
www.alukah.net

القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق فمن قال بغير هذا
فقد كفر قال الصغاني هذا موضوع وقال السخاوي
هذا الحديث من جميع طرقه باطل واورده ابن الجوزي
في الموضوعات • حديث قراءة سورة القلاقل
امان من الفقر قال السخاوي لا اصل له • حديث قص
الاظفار لم يثبت في كيفيته ولا تعيين يوم له عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال السخاوي وما يعزى من
النظم لعلي بن ابي طالب رضه وشيخنا فباطل عنهما
• حديث قصة عثمان انه لما خطب في اول جمعة ولي
الخلافة صعد المنبر فقال الحمد لله فارتج عليه فقال ان
ابا بكر وعمر كانا يعدان لهذا المقام مقالا وانتم الى
امام فعال احوج منكم الى امام قوال وستأتيكم
الخطب بعد واستغفروا الله لي ولكم ونزل وصلى بهم
قال ابن الهمام انها لم تعرف في كتب الحديث بل في
كتب الفقه • حديث القلب بيت الرب قال
الزركشي وغيره لا اصل له وقال ابن تيمية موضوع
وفي الذيل هو كما قال • حديث قليل من التوفيق
خير من كثير العلم ذكر في الاحياء قال العراقي لم اجد له
اصلا وقد ذكره صاحب الفردوس من حديث ابي الدر
داء وقال العقل بدل العلم ولم يخرجه ولده في مسنده
قلت وتعقبه بركات الخطاب بان ما ذكر في الفرد

القلاقل تضم الكافرين سورة
الاخلاص والمعوذتين كذا في
الاختري

القاص ينتظر المقت والمحتكر ينتظر
اللعنة
قاله الصغاني موضوع

حديث
قلب المؤمن عرش الله
موضوع كما في الصغاني

الفردوكرواه ابن

وس رواه ابن عساكر عن ابي الدرداء وروى
الطبراني عن ابن عمر رضه وقليل الفقه خير من كثير
العبادة **حرف الكاف** حديث كانك بالدنيا
ولم تكن وبالآخرة ولم تزل من كلام عمر بن عبد العزيز
• حديث كان الله ولا شيء معه وفي رواية ولا شيء
غيره وفي رواية ولم يكن شيء قبله ثابت ولكن
الزيادة وهي قولهم وهو الآن على ما عليه كان من
كلام الصوفية • حديث الكريم حبيب الله ولو كان
فاسقا لا اصل له • حديث كف الله عن عطشك لا يعرف
له اصل • حديث الكلام صفة المتكلم ليس بحديث
وليس على اطلاقه • حديث الكلام على المائدة و
قال السخاوي ولا اعلم فيه شيئا لا نفيا ولا
اثباتا • حديث كلمة يسمعها الرجل خير له من عبادة
سنة وجلوس ساعة عند مذاكرة العلم خير من عتق
رقبة هو من كتاب العروس على ما في الذيل • حديث
كلكم حادث وكلكم همام ليس بحديث • حديث
كل اناء يترشح بما فيه من كلام الصوفية • حديث
كل بدعة ضلالة الا بدعة في عبادة في سنده كذاب
ومتهم • حديث كل ثان لا بد له من ثالث وقول
الناس الشيء ما يثنى الا وقد يثلث لا اصل له •
حديث كل عام ترذلون من كلام الحسن البصري

كل ص

بل معناه في التجارب بلفظ لا يأتي عليكم زمان الا
والذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم وروي ذلك
من قول ابن مسعود ولا اعني اميرا خيرا من امير و
لا عاما خيرا من عام ولكن علماؤكم وفقهاؤكم يذهبون
ثم لا تجدون منهم خلفاء ويجيء قوم يفتون برأيهم
وفي لفظ وما ذلك بكثرة الامطار وقلتها ولكن
بذهاب العلماء وبمثله فسر ابن عباس قوله تعالى
اولم يروا انا نأتي الارض ننقصها من اطرافها حيث قال
موت علمائها وفقهائها وعن ابي جعفر موت
عالم احب الى ابليس من موت سبعين عابدا •
حديث كل ممنوع حلو ليس بحديث • حديث كنت
نبيا وادم بين الماء والطين قال الزركشي لا اصل له
بهذا اللفظ • حديث كنت كنزا لا اعرف فاحببت
ان اعرف فخلقت خلقا فعرفتهم بي فعرفوني نقل
الحفاظ كابن تيمية والزركشي والسخاوي على انه
لا اصل له • حديث كن ذنبا ولا تكن رأسا فان
الرأس يهلك والذنب يسلم من كلام ابراهيم بن
ادهم حرف اللام حديث لبس الخرقة الصوفية
وكون الحسن البصري لبسها من علي اطبق المحدثون
على انه لا اصل له • حديث لسعت حية الهوى
كبدي البيتين قال ابن تيمية مما اشتهر ان ابا

ننقصها

ن

وفي الجامع الصغير المذكور مصحح كنت نبيا وادم بين الروح والجسد خرجه ابو نعيم في الحلية عن ابن سعد وغيره

لان يؤدب الرجل ولده خير له من ان يتصدق بصاع موضوع الصغاني

محذوره

محذوره انشده بين يديه عليه السلام وانه تواجد
عليه السلام حتى وقعت البردة الشريفة على كتفه
فتقاسمها اصحاب الصفة وجعلوها رقعا في ثيا
بهم كذب باتفاق اهل العلم بالحديث • حديث
اللعب بالحمام فجلبة للفقر من كلام ابراهيم النخعي
• حديث لعن الله الداخل فينا بغير سبب و
الخارج منا بغير سبب لا يعرف له اصل بهذا اللفظ
• حديث لعن الله المغني والمغنى له قال النووي
وغيره لا يصح • حديث لعن الله الكذاب ولو كا
ن مازحا قال السخاوي ما علمته مرفوعا • حديث
لكل بلوى عون ليس بحديث • حديث لكل
هجرة اجرة لا اصل له • حديث لكل ساقطة لاقطة
من كلام بعض السلف • حديث لكل مجتهد نصيب
من كلام بعضهم وفي معناه من جد وجد ومن
لج ولج • حديث للبيت رب يحميه قاله عبد المطلب
لابرهة صاحب الفيل • حديث علي لما غسلت
النبي صلى الله عليه وسلم امتصصت ماء محاجر
عينيه فشربته فورثت علم الاولين والاخرين
قال النووي لا يصح • حديث لهدم الكعبة حجرا حجرا
اهون من قتل المسلم قال السخاوي لم اقف
عليه بهذا اللفظ • حديث لو حسن احدكم ظنه

ولو كان الارز حيوانا لكان انسانا ولو كان انسانا
لكان رجلا ولو كان رجلا لكان صالحا ولو
كان صالحا لكان وليا ولو كان وليا لكان
مرسلا ولو كان مرسلا لكنت انا من موضوعات

بجر لنفعه الله به قال السخاوي لا اصل له • حديث
لو اغتسل اللوطي بماء البحر لم يجئ يوم القيمة الا جنبا باطل
لا اصل له • حديث لو كشف الغطاء ما ازددت
يقينا قال القشيري في رسالته هو قول عامر بن عبد الله
بن قيس قلت والمشهور انه من كلام علي رضي الله
عنه • حديث لو كانت الدنيا دما عبيطا لكان
قوت المؤمن منها حلالا قال الزركشي لا اصل له •
حديث لو كان الارز رجلا لكان حليما موضوع قاله
ابن القيم وتبعه العسقلاني • حديث لولاك لما خلقت
الافلاك قال الصغاني موضوع • حديث لو منع
عن فت البعر لفتوه وقالوا ما نهينا عنه الا وفيه
شيئ في الاحياء وقال العراقي لم اجده • حديث لو
وزن خوف المؤمن ورجاؤه لاعتدلا لا اصل له
مرفوعا وانما هو عن بعض السلف كذا في المقاصد
وقيل هو من كلام ثابت البناني • حديث لو يعلم
الناس ما في الحلبة اشتروها ولو بوزنها ذهبا
قال السيوطي هو موضوع • حديث اللواء يحمله علي
يوم القيمة ذكره ابن الجوزي في الموضوعات •
حديث اللهم اني اعوذ بك من ان اقول في الدين
بغير علم لم يوجد • حديث لي مع الله وقت لا يسعني
فيه ملك مقرب ولا نبي مرسل من كلام بعض الصوفية

من اكل الارز اربعين يوما ظهرت
ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه
من موضوعات الصغاني
هو مذكور في باب الحكمة في باب اللام

لو لم ابعث لبعث عمر من الموضوعات

مسئلة هل يجوز ان يقال لولا نبينا محمد
صلى الله عليه وسلم لما خلق الله تعالى
ادم عليه السلام قيل لا ولي ان يحترز
عن مثل هذا وان كان هذا شيئا يذكره
الوعاظ على روس المنابر يريدون به
تعظيم محمد صلى الله عليه وسلم سلامة كاملة
كما في التاتارخانية والمهذبة المهذبيب

وليس بحديث

وليس بحديث حرف الميم حديث ما اعلم ما خلف
جداري هذا قال ابن حجر لا اصل له • حديث
ما افلح سمين من كلام الشافعي وقال الا محمد بن حسن
لانه لا يخلو العاقل من ان يهتم لاخرته او لدنياه و
الشحم مع الهم لا ينعقد واذا خلا منهما صار في حد
البهائم وفيه قصة الملك المثقل وتطبيبه بخبر الموت
• حديث ما اوتي قوم المنطق الا منعوا العمل في الا
حياء وقال العراقي لم اجد له اصلا • حديث ما
انصف القارئ المصلي قال ابن حجر لا اعرفه • حديث
ما اتخذ الله وليا جاهلا ولو اتخذه لعلمه قال السخاوي
ليس بثابت ولكن معناه صحيح اي لو اراد اتخاذه
وليا لعلمه ثم اتخذه وليا • حديث استرذل الله
عبدا الا حظر عليه العلم والادب في القرآن وهو
باطل • حديث ما اوتي احد المنطق الا منعوا العمل
لم يوجد كذا في المختصر • حديث ما بدئ يوم الاربعاء
الا تم قال السخاوي لم اقف له على اصل • حديث
ما بعد طريق ادى الى صديق من كلام ذي النون
المصري • حديث ما ترك القاتل على المقتول من
ذنب قال ابن كثير لا يعرف له اصل بهذا اللفظ
• حديث ما تعاظم علي احد مرتين من كلام السلف
قلت ومعناه يؤخذ من حديث لا يلدغ المؤمن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من مجروتين • حديث ما خلا جسد من حسد قال
السخاوي لم اقف عليه بلفظه • حديث ما خلا قصير
من حكمة قال السخاوي لم اقف عليه • حديث ما
رفع احد احدا فوق مقداره الا واتضع عنده
من قدره بازيد من كلام الشافعي • حديث ما عند
الله بشيء اعظم من جبر القلوب قال السخاوي لا اعرفه
مرفوعا • حديث ما عل من ولي ولده لا اصل له كما
قاله السخاوي • حديث ما عزت النية في الحديث
الا لشرفه قال الخطيب لا يحفظ مرفوعا وانما هو قول
ابن هارون • حديث ما فضلكم ابو بكر بفضل صوم
ولا صلوة ولكن بشيء وقر في قلبه قال العراقي لم اجد
لم اجده مرفوعا • حديث ما كل مرة تسلم الجرة ليس
بحديث • حديث ما من مدينة بكثرة اذانها الا قل
بردها موضوع كما في اللآلي • حديث ما من ليلة الا
ينادي مناد يا اهل القبور من تغبطون فيقولون
اهل المساجد لم يوجد • حديث ما من جماعة اجتمعت
الا وفيهم ولي الله لاهم يدرون به ولا هو يدري
بنفسه لا اصل له وهو كلام باطل فان الجماعة قد
يكونوا كفارا وقد يكونون فجارا يموتون على الكفر
والفجور • حديث ما من نبي نبئ الا بعد الاربعين
قال ابن الجوزي انه موضوع • حديث ما النار

في اليبس باسرع من الغيبة في حسنات العبد
قال العراقي لم اجد له اصلا • حديث ما وسعني
ارضي ولا سمائي ولكن وسعني قلب عبدي المؤمن
لا يعرف له اسناد مرفوع وقال ابن تيمية هو موضوع
وفي الذيل وهو كما قال ومعناه وسع قلبه الايمان
بي ومحبتي والا فالقول بالحلول كفر وقال الزركشي
وضعه الملاحدة • حديث المؤمن ليس بحقود
قال العراقي لم اقف له على اصل • حديث ما لا يجيء
من القلب عنايته صعبة ليس بحديث • حديث
قلب المؤمن مؤتمن على نسبه من قول مالك او غيره
حديث المؤمن يغبط والمنافق يحسد من كلام
الفضيل • حديث المؤمن سير المؤنة فقال الصغاني
موضوع • حديث المؤمن غر كريم والمنافق خب
لئيم موضوع من حديث المصابيح • حديث مت
مسلما ولا تبال قال السخاوي لا اعلمه بهذا اللفظ
• حديث المحبة مكتبة لا اصل له بهذا اللفظ
حديث محبة الاباء صلة في الابناء قال السخاوي
لم اقف عليه بهذا اللفظ • حديث المحسود مرزوق
غير معروف • حديث المرء يسعده لا بابيه وجده
ليس بحديث • حديث المريض انينه تسبيح
وصياحه تكبير ونفسه صدقة ونومه عبادة و

نقله من جنب الى جنب جهاد في سبيل الله
قال العسقلاني انه ليس بثابت • حديث
مسح العينين بباطن انملتي المسبحتين بعد
تقبيلها عند سماع قول المؤذن اشهد ان محمدا رسو
ل الله مع قوله اشهد ان محمدا عبده ورسوله
رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه
وسلم نبيا لا يصح رفعه على ما قاله السخاوي •
حديث مصارعته صلى الله عليه وسلم اباجهل
لا اصل له ذكره الحلبي في حاشية الشفاء • حديث
المصائب مفاتيح الارزاق غير معروف • حديث
المضمضة والاستنشاق ثلثا فريضة للجنب موضوع
• حديث المعاصي تزيل النعم قال السخاوي لم اقف
عليه قال ابن الديبع يعني مرفوعا والا فهو من قبيل
السلف قال الشاعر اذا كنت في نعمة فارعها
فان المعاصي تزيل النعم قلت ومعناه في القرآن
ايضا قال الله تعالى ان الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا
ما بانفسهم وقال عز وجل وضرب الله مثلا قرية
كانت امنة مطمئنة يأتيها رزقها رغدا من كل مكان
فكفرت بانعم الله فاذاقها الله لباس الجوع والخوف
بما كانوا يصنعون هذا والحديث لا يشبه الا من
اللفظ والافقل ما يوجد • حديث ذكروا انه

لااصل له

انه لا اصل له او موضوع الا ويوجد له معنى في الكتاب
والسنة • حديث المعدة بيت الداء والحمية راس
الدواء من كلام بعض الاطباء • حديث معلم
الصبيان اذا لم يعدل بينهم كتب يوم القيمة مع الظلمة
من قول مكحول • حديث المغتاب والمستمع
شريكان في الاسم لا يعرف له اصل بهذا اللفظ •
حديث ملعون من زاد ولم يشتر قال السخاوي
لا اعرفه مرفوعا • حديث من اراد ان يؤتيه الله
علما بغير تعلم وهدى بغير هداية فليزهد في الدنيا لم يوجد
له اصل كذا في المختصر • حديث من احب كريمتيه
فلا يكتبن بعد العصر لا اصل له • حديث من اضحك
لشيء ملك عند القضاية ليس بحديث • حديث
من اذل عالما بغير حق اذله الله تعالى يوم القيمة على
رؤس الخلائق من نسخة سمعان المهدي المكذوبة
كذا في الذيل • حديث من اسلم على يديه رجل و
جبت له الجنة قال الصغاني موضوع • حديث من
استوى يوماه فهو مغبون ومن كان يومه شرا
من امسه فهو ملعون لا يعرف الا في منام لعبد العزيز
بن رواد قال اوصاني به في الرؤيا بزيادة في
اخره رواه البيهقي • حديث من امسك فليتم قال
العسقلاني انه باطل • حديث من اعان تارك

من احدث ولم يتوضأ فقد جفاني اه
قال الصغاني موضوع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من ترك صلاة الصبح بريء منه القران ومن ترك صلاة الظهر بريء منه الاسلام ومن ترك
صلاة العصر بريء منه الاحسان ومن ترك صلاة المغرب بريء منه محمد صلى الله عليه وسلم
ومن ترك صلاة العشاء بريء منه الرحمن حديث موضوع في الصغاني

القلوة بلقمة فكأنما قتل الانبياء كلهم موضوع رتن
كذا في الذيل • حديث من اغتسل من الجنابة حلالا
اعطاه الله تعالى مائة قصر من درة بيضاء وكتب
الله تعالى له بكل قطرة ثواب الف شهيد وضعه دينار
• حديث من افرد الاقامة فليس منا موضوع
كذا في اللآلي وكذا حديث جابر ثواب المؤذن بطوله
موضوع • حديث من استرضي فلم يرض فهو شيطان
من كلام الشافعي بزيادة ومن استغضب فلم يغضب
فهو حمار • حديث من اكتحل يوم عاشوراء بالاثمد لم
يرمد عيناه ابدا موضوع ابتدعه قتلة الحسين رضي
الله عنه • حديث من اكل طعام اخيه يسره لم يضره
من كلام ابي سليمان الداراني • حديث من اكل
مع مغفور غفر له قال العسقلاني كذب موضوع لا اصل
• حديث من انتهر صاحب بدعة ملأ الله قلبه امنا
وايمانا موضوع • حديث من بان عذره وجبت
الصدقة عليه قال السخاوي لا اصل له • حديث من
تزوج امراة لمالها احرمه الله مالها وجمالها قال
الزركشي لا يعرف • حديث من ترقي بغير رتبه فقتل
فدمه هدر ليس له اصل يعتمد وحكايات الجن المروية
في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يثبت منها
شيء • حديث من تكلم بكلام الدنيا في المسجد احبط الله

ومن الموضوعات
من اكل بالقدس فانه مبارك مقدس
فقد بارك فيه سبعون نبيا اخرهم عيسى
بن مريم عليهما السلام

ومنها
من اكل الارز اربعين يوما ظهرت ينابيع
الحكمة في قلبه على لسانه ومنها
من اخلص لله تعالى اربعين صباحا نور
الله تعالى قلبه ويجري ينابيع الحكمة في قلبه
على لسانه كلهم في الصغاني

من بشرني بخروج صفر بشرته بدخول
الجنة من موضوعات الصغاني

من تكلم عند الاذان خيف عليه زوال
الايمان من موضوعات الصغاني

اعماله

اعماله اربعين سنة قال الصغاني موضوع • حديث
من جالس عالما فكأنما جالس نبيا قال السخاوي
لا اعرفه في المرفوع • حديث من جهل شيئا عاداه ليس
بحديث قال الشاعر المرء لا يزال عدوا لما جهل
• حديث من حفر لاخيه قليبا اوقع الله فيه قريبا
قال العسقلاني لم اجد له اصلا • حديث من حلف
بالله صادقا كان كمن سبح الله وقدسه غير معروف
اصله • حديث من دعا لظالم بطول البقاء فقد
احب ان يعصى الله كلام لبعض السلف • حديث
من رفع يديه فلا صلوة له موضوع • حديث من
زارني وزار ابي ابراهيم في عام واحد دخل الجنة
قال ابن تيمية انه موضوع وقال النووي انه باطل
لا اصل له • حديث من زار العلماء فكأنما زارني و
من صافح العلماء فكأنما صافحني ومن جالس العلماء
فكأنما جالسني ومن جالسني في الدنيا اجلس الي يوم
القيمة فيه حفص كذاب كذا في الذيل • حديث من
زرع حصد ليس بحديث • حديث من سر فليوم لم
ليس بحديث • حديث من سر المؤمن فقد سرني ومن
سرني فقد سر الله تعالى قال ابن حبان سمعت جعفر بن
ابان ثنا ابن رمح بن الليث عن نافع عن ابن عمر
فقلت يا شيخ اتق الله ولا تكذب على رسول الله فقال

من استشفى بغير القران فلا شفاه الله تعالى
من موضوعات الصغاني

من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني
موضوع كما في الصغاني

ومن دعاني ولم اجبه فقد جفيته وليس
برب جاف موضوع

من صلى على قرة لم يبق ذنوبه ذرة
حديث موضوع كما في الصغاني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من شم الورد الاحمر ولم يصلي علي فقد جفاني موضوع كما في الصغاني

لست بتني في حل انتم تحسدوني لاسنادي فحوفته حتي خلف لا يحدث بمكة • حديث من ستر مؤمنا فكانما يستر الله ومن عظم مؤمنا فانما يعظم الله تعالى ومن اكرم مؤمنا فانما يكرم الله هو كذب بين كذا في الذيل • حديث من سمي في وضوئه لم تزل ملكاه يكتبان له الحسنات حتي يحدث من ذلك الوضوء فيه ابن علوان المشهور بالكذب • حديث من سمع المنادي بالصلوة له الفي الف درجة لا اصل له • حديث من شكي ضرورته وجبت مساعدته ويروي معاويته من كلام السلف • حديث من صلي خلف تقي فكانما صلي خلف نبي لا اصل له • حديث من طاف هذا البيت اسبوعا وصلي خلف المقام ركعتين وشرب من ماء زمزم غفرت له ذنوبه بالغة ما بلغت قال السخاوي لا يصح وقد ولع به العامة كثيرا لا سيما بمكة بحيث كتب علي بعض جدرها الملاصق لزمزم وتعقلوا بثبوته بمنام وشبهه مما لا تثبت الاحاديث النبوية بمثله • حديث من طاف حول البيت سبعا في يوم صائف شديد حره وحسر عن راسه وقارب بين خطاه وقلل التفاته وغض بصره وقلل كلامه الا بذكر الله تعالى واستلم الحجر في كل طواف من غير ان يوذي احدا كتب الله له بكل قدم يرفعها ويضعها سبعين الف حسنة ومحا عنه سبعين الف

قوله ومحا عنه سبعين الف سيئة اي ان الله تعالى يعفو سيئاته بلطفه وكرمه العميم

من صلي صلاة الصبح في الجماعة فكانما حج مع نوح عليه السلام اربعين حجة او ثلثين ومن صلي صلاة العصر فكانما حج مع يونس عليه السلام ومن صلي صلاة المغرب في الجماعة فكانما حج مع موسي عليه السلام ومن صلي صلاة العشاء في الجماعة فكانما حج مع عيسي عليه السلام موضوع ذكره الصغاني

سيئة ورفع له سبعين الف درجة ويعتق الله من المسلمين وان شاء في العاتة وان شاء عجلت له في الدنيا وان شاء اخرت له في الاخرة اخرجه الجندي في تاريخ مكة عن ابن عباس مرفوعا وفي رسالة الحسن البصري ومناسك ابن الحاج نحوه وهو باطل هذا كلام السخاوي ووافقه المتو ايضا والحق ان لوائح الوضع ظاهرة عليه فتامله • حديث من طلب الثلاثة سلم ليس بحديث • حديث من عرف نفسه فقد عرف ربه قال ابن تيمية موضوع • حديث من عرف ربه كل لسانه قال النووي ليس بثابت • حديث من عرف نفسه استراح يروي عن سفيان عيينة ليس يضر المدح من عرف نفسه • حديث من عصي في غربته رده الله خائبا لا يعرف له اصل • حديث من علم اخاه اية من كتاب الله فقد ملك رقبته قال ابن تيمية موضوع وفي الذيل هو كما قال • حديث من قدم لاخيه ابريقا يتوضا فكانما قدم جوادا قال ابن تيمية موضوع وفي الذيل هو كما قال • حديث من قرا البقرة وال عمران ولم يدع بالشيخ فقد ظلم قال السخاوي لا اصل له • حديث من قصدنا وجب حقه علينا قال السخاوي لم اقف عليه • حديث من قرا بالنجم الم نشرح والم تر

في ه

من عزي مصابا فله مثل اجره موضوع

من عير اخاه بذنب لم يمت حتي يعمله موضوع الصغاني وهذا حديث حسن لكنه مذكور في الجامع الصغير

ن ه

من قاد اعمي اربعين خطوة غفر الله ما تقدم من ذنبه موضوع كما في الصغاني

كيف ه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

لم يرمد قال السخاوي لا اصل له • حديث من قص
اظفاره مخالفا لم ير في عينيه رمدا قال السخاوي لم اجده
• حديث من قال في دينارنا بزايه فاقتلوه في الوجيز وضعه
اسحق الملطي • حديث من قضى صلوة من الفرائض في اخر
جمعة من شهر رمضان كان ذلك جابرا لكل صلوة فائتة
في عمره الى سبعين سنة باطل قطعا لانه مناقض للاجماع
على ان شيئا من العبادات لا يقوم مقام فائتة سنوات
ثم لا عبرة بنقل النهاية ولا شراح الهداية فانهم ليسوا
من المحدثين ولا اسندوا الحديث الى احد من المخرجين
• حديث من كتم سره ملك امره قال السخاوي ليس في
المرفوع • حديث من كثرت صلوته بالليل حسن وجهه
بالنهار لا اصل له وهو موضوع من غير قصد واتفق الحفاظ
على انه من قول شريك قاله لثابت لما دخل عليه • حديث
من لعب بالشطرنج فهو ملعون قال النووي لا يصح بل هو
كذب • حديث من لم يداوم على اربع قبل الظهر لم تنله
شفاعتي قال العسقلاني لا اصل له • حديث من لم يخف الله
خف منه ليس بحديث • حديث من لم يصلحه الخير يصلحه
الشر من كلام بعض السلف حديث من لم يكن عنده
صدقة فليلعن اليهود لا يصح • حديث من لانت كلمته و
جبت محبته من كلام السلف على ما قاله الخطيب • حديث
من يخطب الحسناء يعط مهرها ليس بحديث • حديث

من كتب بقلم معصور وتمشط بمشط
مكسور فتح الله سبعين بابا من الفقر
موضوع

من مات بين الحرمين بعث امنا يوم القيمة
ومن مات في طريق مكة حاجا لم يعارضه
الله تعالى ولم يحاسبه موضوع الصغاني

من لطم

من يضح جاهلا عاده جاد من بعض السلف وليس
في شيء من المسندات وفي المقاصد لا استحضره • حديث
من تمام الحج ضرب الجمال هو من كلام الاعمش قاله ابن الديبع
قلت صح ضرب الصديق جماله في الحج بحضرة النبي صلى الله
عليه وسلم فيدل على ان المراد منه اضافة المصدر الى
مفعوله وقيل اريد اضافته الى الفاعل والله اعلم
• حديث من حسن المرافقة الموافقة ليس بحديث
• حديث من علامة الساعة التدافع على الامامة ليس
بحديث • حديث من فتنة العالم ان يكون الكلام
احب اليه من الاستماع بحديث بطوله في الاحياء و
قال العراقي ابو نعيم وابن الجوزي ذكره في الموضوعات
وكذا في المختصر • حديث موتوا قبل ان تموتوا قال
العسقلاني انه غير ثابت • حديث المؤمن اذا قال
صدق واذا قيل صدق لا يعرف بهذا اللفظ • حديث
حلوي والكافر خمري قال العسقلاني باطل لا اصل له •
حديث المؤمن ليس بحقود في الاحياء قال العراقي لم
اقف له على اصل • حديث المؤمن ملبق والكافر موفق
ليس بحديث • حديث المؤمن مؤتمن على نسبه لا
اصل له • حديث المؤمن يجزع من كلام سعيد بن جبير
حرف النون حديث الناس بزمانهم اشبه منهم
بآبائهم من كلام علي رضه • حديث الناس على دين

الموت كفارة لكل مسلم موضوع كما في
الصغاني وضعيف كما في الجامع الصغير

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ملوكهم قال السخاوي لا اعرفه • حديث الناس بالناس
ليس بحديث • حديث الناس نيام فاذا ماتوا انتبهوا
من كلام علي رضي الله عنه • حديث البنتي لا يؤلف
تحت الارض باطل لا اصل له • حديث النساء يبغض
بعضهن بعضاً من قول عكرمة • حديث النسيان طبع
الانسان قال السخاوي لا اعرفه بهذا اللفظ • حديث
نصرة الله للعبد خير من نصرته لنفسه من كلام وهب ابن
الورد • حديث النظر الى الوجه الجميل عبادة قال
ابن تيمية باطل لا اصل له • حديث نعم العبد الصهر القبر
لا اصل له بهذا اللفظ • حديث نعم العبد صهيب لو لم
يخف الله لم يعصه لا اصل له كما صرح به الحفاظ • حديث
ناكح اليد ملعون لا اصل له صرح به الرهاوي • حديث
نقطة من دواة عالم احب الى الله من عرق مائة ثوب شهيد
موضوع رتن كذا في الذيل حرف الواو حديث ولد
الزنا لا يدخل الجنة لا اصل له • حديث ولدت في زمن
الملك العادل قال الحفاظ لا اصل له • حديث وصيي
وموضع سري وخليفتي في اهلي وخير من اخلف بعد
علي بن ابي طالب موضوع على ما قاله الصغاني في الدر
الملتقط • حديث الورد الابيض خلق من عرقي ليلة [illegible]
والسلام والاحمر من عرق جبرئيل والاصفر من عرق البراق
مذكور في مسند الفردوس وغيره فقال النووي لا

يصح

الناس كلهم موتى الا العالمون والعالمون كلهم هلكى الا العاملون والعاملون كلهم غرقى الا المخلصون والمخلصون على خطر عظيم وهذا الحديث تغير وملحون والصواب في اعرابه العالمين والعاملين والمخلصين والله اعلم ذكره الصغاني

النظر الى الخضرة يزيد في البصر والنظر الى المراة الحسناء يزيد في البصر موضوع

الولد ترابه موضوع

الوضوء قبل الطعام ينفي الفقر وبعده ينفي اللمم ويصحح البصر موضوع ذكره الصغاني

الوضوء على الوضوء نور على نور فقال الحافظ زكي الدين عبد العظيم المنذري لا يحضر له اصل من حديث النبي صلى الله عليه وسلم ولعله من كلام بعض السلف انتهى كما في النهاية المجلي في حل لفظ منية المصلي لاحمد الاندكيتي ذكره في اداب الوضوء

يصح وقال اخرون انه موضوع حرف الهاء حديث هلاك
امتي عالم فاجر وعابد جاهل لم يوجد كذا في المختصر •
حرف اللام حديث لا ادري نصف العلم من قول
الشعبي • حديث لا بأس ببول الحمار وكل ما اكل لحمه
موضوع كذا في اللآلي • حديث لا تتوضأوا في الكنيف الذي
تبولون فيه فان وضوء المؤمن يوضع مع حسناته
وضعه يحيى بن عنبسة • حديث لا تسيدوني في الصلوة
قال السخاوي لا اصل له • حديث لا تلد الحية الا حية
ليس بحديث • حديث لا تنظر الى من قال وانظر الى
ما قال من كلام علي رضي الله عنه • حديث لا دين لمن
لا عقل له قال النسائي باطل منكر • حديث لا سلام على
آكل لا اصل له • حديث لا عذر لمن اقر قال العسقلاني
لا اصل له • حديث لا تحل لمسلم جهل الفرض والسنن
وتحل له جهل ما سوى ذلك موضوع كذا في الذيل
حديث لا يستدير الرغيف ويوضع بين يديك حتى
يعمل فيه ثلثمائة وستون صانعاً اولهم ميكائيل قال
العراقي لم اجد له اصلاً • حديث لا يستحيي الشيخ ان يتعلم
العلم كما لا يستحيي ان ياكل الخبز لا يصح • حديث لا يعذب
الله بمثله اختلف فيها قال السخاوي اظنه من كلام
بعض السلف قلت وسمعت بعض مشايخي قال من
تبع عالماً لقي الله سالماً حرف الياء حديث يا ابا هريرة

لا تسافروا والقمر في العقرب قاله الصغاني انه موضوع

[illegible]

لا صلوة لجار المسجد الا في المسجد موضوع كما في الصغاني وضعيف كما في الجامع الصغير

لا غيبة لفاسق قال الحافظان الدارقطني والخطيب انه حديث باطل ذكره ابن الزركشي في اللآلي

لا هم الا هم الدين ولا وجع الا وجع العين موضوع ذكره الصغاني

لا تقطعوا الخبز واللحم بالسكين كما يقطع الاعاجم او كما يفعل الاعاجم ونحن انهشوه نهشاً موضوع قاله الصغاني

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اذا توضأت فقل بسم الله والحمد لله فان حفظتك
لا تستريح بكتب لك الحسنات حتى تحدث من ذلك الوضوء
منكر • حديث يا حميرا قال المزي كل حديث فيه يا حميرا
فهو موضوع • حديث يا شيخ ان اردت السلامة فا
طلبها في سلامة غيرك منك يروى عن الشيخ ابي اسحق
الشيرازي انه سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم مناما • حديث
يا علي اذا رددت فلا تنس البصل قال السخاوي هو — البصل
كذب بحت • حديث يا علي اتخذ لك نعلين من حديد — حديث يا علي
وافنهما في طلب العلم قال ابن تيمية موضوع وهو كما قال
ذكره في الذيل • حديث يا علي ادع بصحيفة ودواة فاملى
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكتب علي وشهد جبرئيل
ثم طويت الصحيفة قال الراوي فمن حدثكم انه يعلم ما في
الصحيفة الا الذي املاها وكتبها وشهدها فلا تصدقوه
فهذا في المرض الذي توفي فيه قال الصغاني في الدر
الملتقط انه موضوع وسيأتي ان وصايا علي المصدر
بيا علي كلها موضوعة غير قوله يا علي انت مني بمنزلة هارون — رون
من موسى عليهما السلام الا انه لا نبي بعدي • حديث
يؤم القوم احسنهم وجها موضوع كذا في اللآلي ••
حديث يدعوك اذا لم تقدر على قطعها فقبلها من كلام
المنصور • حديث يرقص للقرد في دولته ليس بحديث •
حديث يس لما قرئت قال السخاوي لا اصل له •

حديث يبقى

حديث يبقى الحر الذي يبقى البرد ليس بحديث • حديث
اليقين بلا يمان كله موضوع قاله الصغاني • حديث يوم
يوم صومكم يوم نحركم لا اصل له كما قال احمد وغيره قال
شيخ مشايخنا شمس الدين السخاوي قال ابن تيمية
ما اشتهر من ان الشافعي واحمد اجتمعا بشيبان
الراعي وساله فباطل باتفاق اهل المعرفة لانهما
لم يدركاه قال وكذلك ما ذكره من ان الشافعي — لم يجتمع الشافعي بابي يوسف رحمة الله عليه رحمة واسعة
اجتمع بابي يوسف عند الرشيد باطل فلم يجتمع الشافعي
بالرشيد الا بعد موت ابي يوسف رحمة الله عليه و
قال الحافظ ابن حجر وكذا الرحلة المنسوبة للشافعي
الى الرشيد وان محمد ابن الحسن حرضه على قتله و
ان اخرجه البيهقي في مناقب الشافعي وغيره فهي موضوعة
ومكذوبة وقال الميموني سمعت احمد بن حنبل يقول
ثلثة كتب ليس لها اصول المغازي والملاحم والتفسير
قال الخطيب في جامعه هذا محمول على كتب مخصوصة في
هذه المعاني الثلثة غير معتمد عليها لعدم عدالة ناقليها
وزيادة القصاص فيها واما كتب الملاحم فجميعها بهذه — في الكتب الملاحم
الصفة وليس يصح في ذكر الملاحم المرتقبة والفتن
المنتظرة غير احاديث يسيرة واما كتب التفسير فمن
اشهرها كتابا الكلبي ومقاتل بن سليمان وقال
احمد في تفسير الكلبي من اوله الى اخره كذب قيل له

يحتمل النقط فيه قال لا قلت قال الزركشي وكتاب
مقاتل قريب منه وقال شيخ مشايخنا الجلال السيوطي
ومنه كتب صحيحة ونسخ معتبرة بينت حالها في آخر كتاب
الاتقان في علوم القرآن وسطرتها كلها في تفسير المسند
انتهى وأما المغازي فمن اشهرها كتاب محمد بن اسحق
وكان يأخذ من اهل الكتاب وقد قال الشافعي كتب
الواقدي كذب وليس في المغازي اصح من مغازي
موسى بن عقبة انتهى وقالوا لا اصل له من القبور ما
يذكر بجبل لبنان من البقاع انه قبر نوح عليه السلام وانما
حدث في اثناء المائة السابعة والمشهد الذي ينسب
لابي كعب بالجانب الشرقي من دمشق مع اتفاق العلماء بن م
انه لم يقدمها فضلا من دفنه والمكان المنسوب لابن
عمر من الجبل الذي بالمغلاة لا يصح من وجه وان اتفقوا على
انه توفي بمكة والمكان الذي ينسب لعقبة بن عامر من
قرافة مصر انما هو منام رآه بعضهم مدة متطاولة و
المكان المنسوب لابي هريرة رضي الله عنه بعسقلان انما
هو قبر جيدرة بن خشنة كما جزم به بعض الحفاظ المتقنين
ولكن قد جزم ابن حبان وتبعه شيخنا بالاول والمكان
المعروف بالمشهد الحسيني من القاهرة ليس الحسين مدفونا
به بالاتفاق وانما فيه راسه فيما ذكره بعض المصريين ونفاه
بعضهم قال شيخنا واما التقي بن تيمية فقد رأيت له جوابا

في قبر نوح عليه التحية والسلام

بالغ في انكار ذلك واطال فيه والمكان المعروف
بالسيدة نفيسة ابنة الحسن بن زيد الحسن بن علي بن
ابي طالب فقد ذكر بعض اهل المعرفة ان خصوص هذا
المحل الذي يزار ليس هو قبرها ولكنها في تلك البقعة
بالاتفاق قلت وقال الشيخ محمد بن الجزري لا يصح تعيين
قبر نبي غير نبينا صلى الله عليه وسلم نعم سيدنا ابراهيم عليه
السلام في تلك القرية لا بخصوص تلك البقعة انتهى و
كأنه اشارة الى ان لا وجود لنور القمر والكواكب بعد
ظهور نور الشمس وإيماء الى نسخ سائر الاديان في
جميع الابدان والازمان وفي الخلاصة قال الشيخ قد صنف
كتب في الحديث وجميع ما احتوت عليه موضوع كما ان
من موضوعات القضاعي ومنها الاربعون الودعا نية م
ومنها وصايا يا علي كلها موضوعة سوى الحديث الاول
وهو انت بمنزلة هارون من موسى غير انه لا نبي بعدي مني م
قال ومنها وصايا يا علي كلها التي اولها يا علي لفلان ثلاث
علامات وفي آخرها النهي عن المجامعة في اوقات
مخصوصة كلها موضوعة وآخر هذه الوصايا يا علي أعطيتك
في هذه الوصية علم الاولين والآخرين وضعها حماد بن
عمرو النصيبي وقال السيوطي في اللآلي وكذا وصايا يا علي
موضوعة والمتهم حماد بن عمرو وكذا وصايا ه التي وضعها
عبد الله ابن زياد بن سمعان او شيخه قال الصغاني

واول هذه الودعانيات كان الموت فيها على غيرنا
كتب وقد ذكرناه مع غيره من موضوعات الشهاب
وآخرها ان ببيت الا وقد ملك يقف على بابه خمس مرات
فاذا وجد الانسان فقد نفذ اكله وانقطع اجله القى عليه
غم الموت فغشيته كرباته وغمرته سكراته وقال السيوطي
في الذيل ان الاربعين الودعانية لا يصح فيها حديث
مرفوع على هذا النسق فهذه الاسانيد وانما يصح منها
الالفاظ يسيرة وان كان كلامها حسنا وموعظة
فليس كل ما هو حق حديثا بل عكسه وهي مسروقة سرقها
ابن ودعان من واضعها زيد بن رفاعة ويقال ان الذي
وضع رسائل اخوان الصفا وكان من اجهل خلق الله في
الحديث واقلهم حياء واجرأهم على الكذب قال الصغاني
ومنها كتاب فضل العلماء للمحدث شرف البلخي واوله من تعلم
مسئلة من الفقه قلده كذا ومن الاحاديث الموضوعة باسناد
واحد احاديث الشيخ المعروف بابن ابي الدنيا وهو الذي
يزعمون انه ادرك عليا وعمر طويلا واخذ بركاب فرسه
واصابه ركابه فشجه فقال مد الله في عمرك مدا واحاديث
ابن نسطور الرومي واحاديث بشر ونعيم بن سالم
وخراش عن انس رضي الله عنه واحاديث دينار عنه
واحاديث ابي هدبة ابراهيم بن هدبة القيسي ومنها
كتاب يدعى بمسند انس البصري مقدار ثلاثمائة يرويه

سمعان بن مهدي عن انس واوله امتي في سائر
الامم كالقمر في النجوم وفي الذيل سمعان بن المهدي عن
انس لا يكاد يعرف الصقت به نسخة مكذوبة قبح
الله من وضعها وفي اللسان هي من رواية محمد بن مقاتل
الرازي عن جعفر بن هارون عن سمعان فذكر
النسخة وهي اكثر من ثلاثمائة حديث اكثر متونها موضوعة
انتهى قال الصغاني ومنها الاحاديث التي تروى
في تسميتها يا احمد لا يثبت شيء منها ومنها خطبة
الوداع عن ابي الدرداء رفعه واوله الا لا يركبن
احدكم البحر عند ارتجاجه في اللآلي الخطبة الاخيرة عن
ابي هريرة وابن عباس بطولها موضوعة اتهم بها ميسرة
بن عبد ربه لا بورك فيه وفي الوجيز قال ابن عقدة
كتبت جملة عن محمد بن الاشعث عن موسى بن اسمعيل
بن موسى بن جعفر عن آبائه الى علي رفعها اذا
خرج الينا نسخة قريبا من الف حديث عن موسى
المذكور عن آبائه بخط طري عامتها مناكير قال الدار
قطني انه من آيات الله وضع ذلك الكتاب يعني
العلويات قال العسقلاني وسماه السنن وكله بسند
واحد منه لا خيل ابقى من الادهم ولا امرأة كابنة العم
وعبد الله بن احمد عن ابيه عن علي الرضا عن آبائه
يروي نسخة موضوعة باطلة ما تنفك عن وضعه او عن

وضع ابيه واسحق الملطي له اباطيل منها لا تحل لامراة
تؤمن بالله ان تضع الفرج على السرج ومن منع الماعون
لزمه طرف من البخل ومنها لعن الله الناظر والمنظور اليه
ومنها لا تقولوا مُسَيْجِد ولا مُصَيْحِف ونهى عن تصغير
الاسماء وان يسمى حمدون او علوان او يعوش وغيرها
وروي عن ابن جريج عن عطاء عن ابي يوسف الوصية
لعلي في الجماع وكيف يجامع فانظر الى هذا الدجال ما
اجراه وقال الديلمي اسانيد كتاب العروس لابي
الفضل جعفر بن محمد جعفر بن محمد بن علي الحسيني واهية
لا يعتمد عليها واحاديثه منكرة جدا وقد حكى السيوطي
عن ابن الجوزي ان من وقع في حديثه الموضوع والكذب
والقلب انواع منهم من غلب عليهم الزهد فغفلوا عن
الحفظ او ضاعت كتبه فحدث من حفظه ومنهم قوم ثقات
لكن اختلط عقولهم في اواخر اعمارهم ومنهم من روى
الخطأ سهوا فلما رأى الصواب او ايقن لم يرجع انفة
ان ينسبوا الى الغلط ومنهم زنادقة وضعوا قصدا
الى افساد الشريعة وايقاع الشك والتلاعب بالدين
وقد كان بعض الزنادقة يتغفل الشيخ فيدس في
كتابه ما ليس من حديثه ومنهم من يضع لنصرة مذهبه
ومنهم من يضع حسبة ترغيبا وترهيبا ومنهم من اجاز
وضع الاسانيد لكلام حسن ومنهم من قصد التقرب

الى السلطان ومنهم القصاص لانهم يريدون احاديث
ترقق وتنفق انتهى وروي عن مالك رحمه الله عليه
قال دخلت على المأمون والمجلس غاص باهله فاذا
بين الخليفة والوزير فرجة فجلست بينهما فحدثته مرفوعا
اذا ضاق المجلس باهله فبين كل سيدين مجلس عالم
في الذيل هو منكر ومالك لم يبق الى زمن المأمون وفي
الذيل اخرج الحارث بن اسامة في مسنده عن داود
بن المحبر بضعا وثلثين حديثا قال العسقلاني كلها موضوعة
منها ان الاحمق يصيب بحمقه اعظم من فجور الفاجر وانما
يرتفع العباد غدا في الدرجات وينالون الزلفى من ربهم
على قدر عقولهم ومنها افضل الناس اعقل الناس ومنها
قيل يا رسول الله ما اعقل هذا النصراني فزجره فقال ع
ان العاقل من عمل بطاعة الله ووضع سليمان بن
عيسى بضعا وعشرين حديثا منها قيل لعلقمة ما اعقل
النصارى فقال به فان ابن مسعود كان ينهانا ان
نسمي الكافر عاقلا ومنها ركعتان من العاقل افضل من
سبعين ركعة من الجاهل ولو قلت سبعمائة ركعة لكان
كذلك ومنها ان عوي بن ابي حاتم اطرى اباه وذكر
من سودده وبشرفه وعقله فقال صلى الله عليه وسلم
ان الشرف والسودد والعقل في الدنيا والاخرة للعامل
بطاعة الله فقال يا رسول الله انه كان يقري الضيف

قصة رحيل بلال

ويطعم الطعام ويصل الارحام ويعين في النوائب و
يفعل فهل ينفع ذلك شيئا قال لا انه اباك لم
يقل قط رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين وفي الذيل
ايضا ان قصة رحيل بلال ثم رجوعه الى المدينة بعد رؤ
يته عليه السلام في المنام واذانه بها وارتجاج المدينة به لا
اصل له وهي بينة الوضع وكان ابن حجر المكي ما اطلع عليه
وذكره في كتابه الموضوع للزيارة وفي الذيل ايضا انه عليه
السلام لما اراد ان يبني مسجد المدينة اتاه جبرئيل فقال
انه سبعة اذرع طولا في السماء غير مزخرفة ولا منقشة
لم يوجد وفيه انه صلى الله عليه وسلم اذا كان يصلي
خلف الظهر انه جدلا روح فيه وفي المختصر الرجلان
من امتي ليقومان الى الصلوة وركوعهما وسجودهما واحد
وانما بين صلاتيهما كما بين السماء والارض موضوع و
فيه كان عليه السلام لا يجلس اليه احد وهو يصلي الا خفف
صلاته واقبل عليه فقال الك حاجة فاذا فرغ من حاجته
عاد الى صلاته لم يوجد وفيه ايضا لا يصح في صلوة الاسبوع
شيء وفي ليلة الجمعة اثنتي عشرة ركعة بالاخلاص عشر قرات
باطل لا اصل له وكذا ركعتان باذا زلزلت خمسة عشر مرة
وفي رواية خمسين مرة والكل منكر باطل ويوم الجمعة
ركعتان والاربع والثمان والاثني عشر لا اصل له وقيل
الجمعة اربع ركعات بالاخلاص خمسين مرة لا اصل له

في صلوة الاسبوع وفي ليلة الجمعة

وباذا زلزلت

صلاة عاشوراء والرغائب والرجب وشعبان

وكذا صلوة عاشوراء وصلوة الرغائب موضوع
بالاتفاق وكذا بقية صلوات ليالي رجب وليلة السابع
والعشرين من رجب وليلة النصف من شعبان من صلوة
مائة ركعة في كل ركعة عشر قرات بالاخلاص ولا تغتر
بذكرها في القوت والاحياء ولا بذكر الثعلبي في تفسيره
وذكر ابن حجر في شرح الشمائل انه روى الطبراني في
الاوسط ان جبرئيل اطعمني الهريسة يشد بها ظهري
لقيام الليل ورد بانه موضوع وفي المواهب ما يذكره
القصاص من ان القمر دخل في جيب النبي صلى الله عليه
وسلم وخرج من كمه فليس له اصل كما حكاه الشيخ بدر
الدين الزركشي عن شيخه عماد بن كثير وفي حيوة الحيوان
للدميري واما حية الهوى كبدي التي ذكرت في الحديث
الذي رواه ابو طاهر المقدسي من حديث انس رضه
وصاحب العوارف ان النبي عليه السلام انشد بحضرته
رجل ٭ وقد لسعت حية الهوى كبدي ٭ فلا طبيب لها
ولا راق ٭ الا الحبيب الذي شغفت به فانه رقيتي
وترياقي ٭ قال فتواجد النبي عليه السلام وتواجد اصحابه
حتى سقط رداؤه عن منكبه فلما فرغوا اوى كل واحد
الى مكانه ثم قال عليه السلام ليس بكريم لم يهتز عند
السماع ثم قسم رداؤه على من حضر اربعمائة قطعة فهذا
حديث موضوع كان واضعه عمار بن اسحق فان باقي

مطلب قصة القمر

حية الهوى كبدي

في تواجد النبي عليه السلام

الاسناد ثقة هكذا قاله الذهبي وغيره وهو مما يقطع
بكذبه وفي المقاصد الحسنة للسخاوي قال ابن تيمية ما
اشتهر ان ابا محذورة انشد البيتين بين يديه عليه
السلام وانه تواجد حتى وقعت البردة الشريفة عن
كتفه فتقاسمها فقراء الصفة وجعلوها رقعا في ثيابهم
كذب باتفاق اهل العلم بالحديث وما روي في ذلك
موضوع وقد سبق مثل هذا عن ابن الديبع ايضا
وفي حيوة الحيوان ايضا قال القرطبي يقال للصرد
الصوام وروينا في معجم عبد الباقي بن قانع عن
ابي غليظ بن خلف الجمحي قال رأى رسول الله صلى الله
عليه وعلى يدي صرد فقال هذا اول طائر صام
يوم عاشوراء والحديث مثل اسمه غليظ قال الحاكم
وهو من الاحاديث التي وضعها قتلة الحسين وهو حديث
باطل ورواته مجهولون والله اعلم واما ما اشتهر بين
العلماء من ان زمان الرؤيا في ايام الوحي كان ستة اشهر
فقد صرح التوربشتي بانه ليس له اصل ووافقه النووي
في شرح مسلم والله اعلم واما ما اخرجه الدولابي عن
الحسين بن علي قال كان رأس رسول الله صلى الله
عليه وسلم في حجر علي وهو يوحى اليه فلما سري عنه قال
يا علي صليت العصر قال لا قال اللهم انك تعلم انه
كان في حاجتك وحاجة رسولك فرد عليه الشمس

قصة البردة

قصة الصرد الصوام

ورد الشمس لعلي رضي الله تعالى عنه

فردها عليه فصلى وغابت الشمس فقد قال العلماء انه
حديث موضوع ولم ترد الشمس لاحد وانما حبست
ليوشع بن نون كذا في رياض النضرة في مناقب العشرة
الا انه ذكر في الشفاء من رواية الطحاوي وبناه
في شرحه على طريق الاستيفاء وقال الشيخ محمد الجزري
في شرح المصابيح واما ما يزاد بعد قوله اللهم انت
السلام ومنك فمن نحو واليك يرجع السلام فحينا ربنا
بالسلام وادخلنا دارك دار السلام فلا اصل له
بل هو مختلق بعض القصاص وحكى الشيخ العلامة الزين
العراقي انه اشتهر بين العوام ان من قطع صلاة الضحى
بتركها احيانا يعمى فصار كثير منهم يتركها اصلا لذلك
وليس لما قالوه اصل بل الظاهر انه مما القاه الشيطان
على السنتهم ليحرمهم الخير الكثير وقال جماعة من العلماء وما
يذكره بعضهم من ان الحسن البصري لبس الخرقة
من علي رضي الله عنه باطل مع ان الحسن لم يسمع من علي
ولم يرد في خبر ضعيف انه عليه السلام البس الخرقة على
الصورة المتعارفة بين الصوفية لاحد من اصحابه ولا امر
احدا منهم بفعلها وكلما يروى في ذلك صريحا باطل ذكره
ذلك ائمة المتأخرين من المحدثين نعم لبسها والبسها جمع
منهم تشبها بالقوم وتبركا بطريقتهم اذ ورد لبسهم
لها مع الصحبة المتصلة الى كميل بن زياد وهو صحب عليا

حبست بان

جهه

خرقة الحسن البصري

عدم لبس الخرقة

اتفاقًا وفي بعض الطرق اتصالها باويس القرني و
هو قد اجتمع بعمر وعلي رضي الله عنهما قلت، وكذا ما
اشتهر بينهم من ان النبي عليه السلام اوصى عمر وعليًا
بخرقة لاويس وانهما سلماها اليه وانها وصلت اليهم
من اويس وهلم جرا فلا اصل له ايضًا وكذا طريق المصافحة
اليه عليه السلام لا يثبت ايضًا وقال ابن امير الحاج
وفي ذي الحليفة آبار يسميها العوام آبار علي فانه قاتل
الجن في بعض تلك الابار وهو كذب من قائله و
من الاحاديث الموضوعة ما ذكره ابن عدي في ترجمة
الحسن بن علي بن ذكريا بن صالح العدوي البصري
الملقب بالذئب من علي ان النبي عليه الصلوة و
السلام قال ليلة اسري بي الى السماء سقط الى
الارض من عرقي فنبت منه الورد فمن اراد ان
يشم رائحتي فليشم الورد ** تمت بعون الله الملك
الوهاب عن يد عبد الضعيف المذنب المحتاج الى
عفو العفو محمد بن الحاجي شعبان في وقت الضحى من يوم
الجمعة يوم الثاني من شهر ذي الحجة الشريفة من سنة خمس
وتسعين والف من هجرة من له العز والشرف *

مطلب وصية الخرقة لاويس لا اصل له

مطلب بئر علي رضي الله تعالى عنه كذب لا اصل له عند المحققين العالمين العارفين م

موضوعات بسم الله الرحمن الرحيم الامام الصغاني
الحمد لله رب العالمين • والصلوة والسلام الاكملان الا
تمان على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم اجمعين قال الصدر
الامام والحبر الهمام العالم العامل الفاضل الكامل ابو الفضا ئل
الحسن بن محمد الصغاني الملتجي الى حرم الله تعالى ادخله الله
تعالى الى جنانه وخصه بمزيد لطفه وفضله واحسانه اما بعد
فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب على
فليتبوء مقعده من النار وقال صلى الله عليه وسلم
ليس الكذب على كالكذب على غيري • وفي بعض طرق
الحديث سيكذب على • وقال عليه السلام من حدث
عنى الحديث وهو يرى انه كذب فهو احد الكذابين •
وقد كثرت في زماننا الاحاديث الموضوعة يرويها
القصاص على رؤس المنابر والمجالس ويذكرها القوال
والفقهاء في الخوانق والمدارس وتداولت في المحافل و
اشتهرت في القبائل لقلة معرفة الناس بعلم السنن و
انحرافهم عن السنن ولم يبق من علماء الحديث الا قوم
بلدح مجفاء شعر كان لم يكن بين الحجون الى الصفا •
انيس ولم يسمر بمكة سامر • فكيف لا والنبي عليه السلام يقول
لا ياتي زمان الا والذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم
قال بعض السلف ما من يوم الا ويموت فيه سنة او
يحيى او تبلد فيه بدعة وهذه احاديث وضعت على رسول

ابو علي ...

الله عليه السلام وافتريت عليه واوردها كثير فمن
ينسب الى الحديث في مصنفاتهم ولم ينبهوا عليها فرو
والخلف عن السلف ولسببه وقع الذين في التلف
ثقة بنقلهم واعتمادا على قولهم فضلوا واضلوا قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى لا يقبض العلم انتزا عا
ينتزعه من الناس ولكن يقبض العلم بقبض العلماء
حتى اذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤسا جهالا فيسئلوا
فافتوا بغير علم فضلوا واضلوا فمنها الحديث الطويل التي
يروى عن ابي امامة عن ابي كعب المدون في اكثر التفا سير
في فضائل القران سورة سورة كلمة الى اخره على ان
عامة المفسرين صدروا تفسير كل سورة بما يخصها منه
• والوصايا المنسوبة الى ابي الحسن امير المؤمنين علي
بن ابي طالب كرم الله وجهه باسرها التي في اوائلها يا
علي لفلان ثلث علامات ولفلان ثلث علامات
وفي اخرها النهي عن المجامعة في اوقات مخصوصة و
اماكن مخصوصة موضوعة كلها وضعها حماد بن عمرو
النصيبي وهو عند ائمة الحديث متروك كذاب •
والاحاديث القدسية المنسوبة الى النبي عليه السلام
يا احمد يا احمد من احب الدنيا واهلها • والكلمات
المنسوبة الى النبي عم بالفارسية مثل شكم درد
والعنب دودو وكوته زرد • والاحاديث التي

يروي في التختم بالعقيق لايثبت منها شيء • والجزء المنسوب
لابي دجانة الانصاري واسمه سماك بن خرشنة موضوع
• ومسند انس بن مالك الذي يروي عن جعفر بن
هارون الواسطي عن سمعان بن انس • واحاديث
الاشج موضوعة كلها • واحاديث خراش ونسطور الرومي
• واحاديث سبر واحاديث نعيم ويشحب ونسخة
ابراهيم بن هدبة القيسي كلها موضوعة واحاديث
رتن الهندي موضوعة وما يحكى عنه بعض الجهال من انه
اجتمع بالنبي عم وسمع عن النبي ودعا له النبي عم بقوله
عمرك الله تعالى ليس له اصل عند ائمة الحديث وعلماء
السنة وكلها موضوعة ولم يعش من الصحابة رضي الله
عنهم ممن لقي النبي عليه السلام اكثر من خمس وتسعين
سنة وهو ابو الطفيل فبكوا عليه وقالوا هذا اخر من
لقي النبي صلى الله عليه وسلم واجتمع بالرسول عليه السلام
فهذا هو التصديق صحيحا لقوله عليه السلام حين صلى العشاء
الاخيرة في اخر عمره ليلة فقال عم لاصحابه ارايتم ليلتكم
هذه فان راس مائة سنة لايبقى ممن على وجه الارض
احد من المؤمنين وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي
يوحى الاية واحاديث رتن الهندي المنقول عنه من
جنس الاحاديث التي تنسب الى الحكيم الترمذي يزعمون
انه سمعه من ابي عباس الخضر عم وكل هذا ليس له اصل

ومن الموضوعات الكتاب الذي يدعى على مسند
انس وهو مقدار ثلثمائة حديث يرويه
سمعان المهدي عن انس واوله امتي في
سائر الامم كالقمر في النجوم درر المنتقط

يعتمد عليه

يعتمد عليه ولا قاعدة نعتقد بل ينقلها الفقراء في زواياهم
ويكسبون الرواية من رواياهم ودين الاسلام اشرف
من ان يؤخذ من كل جاهل عامي او يثبت بقول كل
غافل غبي لقوله عليه السلام ذروني ما تركتم واني تركتكم
على البيضاء النقية ليالها كنهارها ان تمسكتم
بها لن تضلوا بعدي كتاب الله تعالى وعترتي واتباع
اصحابي وسنتي وقد نظم بعض ائمة الحديث اسماء
الكذابين الوضاعين على الرسول عليه السلام في هذين
البيتين شعر احاديث نسطور وسبر ونعيم • وبعد
الاشج القيس ثم خراش • ونسخة دينار واخبار
بربه • اخي هدبة القيس شبه فراش • وقد قصدوا
جمع الموضوعات جماعة من العلماء المعتبرين كابن حبان
والحاكم وابي عبد الله النيسابوري وابي الفرج ابن
الجوزي وغيرهم رحمهم الله تعالى • والاحاديث المنسوبة
الى محمد بن سرور البلخي كلها موضوعة • واحاديث شهر بن
حوشب كذلك والله تعالى اعلم فمن الاحاديث
الموضوعة قولهم اول ما خلق الله العقل وقال اقبل
فاقبل الحديث بطوله • وقولهم من عرف نفسه فقد عرف
ربه • وقولهم الملك والدين توامان • وقولهم انا ولدت
في زمان ملك عادل • وقولهم الايمان عريان فلباسه
التقوى وزينته الحياء وثمرته العلم • وقولهم الولد سر ابيه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حب الدنيا راس كل خطيئة هب عن الحسن مرسلا وفيه ضعف لكن له شواهد على منكم بوصفه بجموع الغايب محمد الامير الشاوي

وقولهم المستحي محروم • وقولهم عجلوا بالصلوة قبل الفوت وعجلوا بالتوبة قبل الموت • وقولهم حب الدنيا راس كل خطيئة • وقولهم الدنيا جيفة وطالبها كلاب • وقولهم الدنيا قنطرة فاعبروها ولا تعمروها • وقولهم العلم علمان علم الابدان ثم الاديان • وقولهم الناس موتى الا العالمون والعالمون كلهم هلكى الا العاملون والعاملون كلهم غرقى الا المخلصون والمخلصون على خطر عظيم • ومنهم من يقول في كل موتى وهذا الحديث مفترى وملحون والصواب في الاواب العالمين والعاملين والمخلصين والله اعلم
ومنها قولهم من تكلم بكلام الدنيا في المساجد احبط الله اعماله اربعين سنة ومنها الاحاديث الموضوعة في فضيلة السرج والقناديل والحصير في المسجد لم يثبت منها شيء بل كانت الصحابة رضي الله عنهم يتكلمون ويبيعون ويشترون في بعض الاحيان في المسجد وينامون فيه ايضا لكن بالادب التام والحشمة والاحترام وكذا المعاب وخلف الجنازة • ومنها قولهم من كتب بقلم مقصور ومشط بمشط مكسور فتح الله سبعين بابا من الفقر • ومنها قولهم عليكم بحسن الخط فانه من مفاتيح الرزق • ومنها قولهم شرار امتي غرابها • ومنها قولهم لا هم كهم الدين ولا وجع كوجع العين • ومنها قولهم من صلى على مرة لم يبق ذنوبه ذرة • ومنها قولهم سلموا على اليهود والنصارى ولا تسلموا

لا هم الا هم الدين ولا وجع الا وجع العين نسخه

على يهود

على يهود امتي قالوا يا رسول الله من يهود في امتك قال تارك الصلوة • ومنها قولهم من صلى صلوة الصبح في الجماعة فكانما حج مع آدم عم ومن صلى صلوة الظهر في الجماعة فكانما حج مع نوح عليه السلام اربعين حجة او ثلثين ومن صلى صلوة العصر في الجماعة فكانما حج مع يونس عم اربعين حجة ومن صلى صلوة المغرب في الجماعة فكانما حج مع موسى عم ثلثين حجة ومن صلى صلوة العشاء في الجماعة فكانما حج مع عيسى عم اربعين حجة • ومنها قولهم من ترك صلوة الصبح برئ منه القرآن ومن ترك صلوة الظهر برئ منه الاسلام ومن ترك صلوة العصر برئ منه الاحسان ومن ترك صلوة المغرب برئ منه محمد صلى الله عليه وسلم ومن ترك صلوة العشاء برئ منه الرحمن • ومنها قولهم لا صلوة لجار المسجد الا في المسجد • وقولهم من مات بين الحرمين بعث آمنا يوم القيمة ومن مات في طريق مكة حاجا لم يعارضه الله تعالى في لم يحاسبه • ومنها قولهم من حج البيت ولم يزرني فقد جفاني • وقولهم من احدث ولم يتوضأ فقد جفاني ومن توضأ ولم يصل فقد جفاني ومن صلى ولم يدعني فقد جفاني ومن دعاني ولم اجبه فقد جفته وليس برب جاف • ومنها من شم الورد الاحمر ولم يصل على فقد جفاني • وقولهم الورد الاحمر من عرق النبي عم • وقولهم في القيمة انا اكرم على الله من ان

الصبح نسخه

يتركني في التراب الف عام ومنها قولهم من قاد اعمى ار
خطوة غفر الله ما تقدم من ذنبه ومنها قولهم من عير اخاه
بذنب لم يمت حتى يعمله ومنها قولهم لان يؤدب الرجل ولده
خير له من ان يتصدق بصاع ومنها قولهم عمر رضي الله عنه
سراج اهل الجنة وابو حنيفة سراج امتي ومنها قولهم الدنيا
سجن المؤمن وجنة الكافر ومنها قولهم خلقهم من سبع و
رزقهم من سبع فاعبدوه على سبع ومنها قولهم من
شغل مشغولا باله حبط عمله هذا مما يتعجب منه فالحديث
مشهور في صحيح مسلم وغيره من حديث ابي هريرة بل
هو نفسه ذكره من مسلم في كتاب مشارق الانوار
الذي اخذه في الصحيحين او احدهما وقد ذكر في هذا التصنيف
كثير اليس بموضوع وفي كلام بتصحيف اصلحت منه الزرا
وقه ونقلت المعجمة على عبارته مع كونه امام اللغة نبه على
ذلك ابراهيم التاجي فخري افندي ابن الشيخ بابا يوسف
رحمهما الله تعالى ومنها قولهم الموت كفارة لكل مسلم ومنها
النظرة الى الخضرة يزيد في البصر والنظر الى المراة الحسناء
يزيد في البصر ومنها قولهم من عزى مصابا فله مثل اجره
ومنها قولهم اتقوا اليهود والمهنود ولو سبعين بطنا
ومنها قولهم عليكم بالسراري فانهن مباركات الارحام
ومنها قولهم ان في الهند اوراق مثل اذن الخيل فكلوا منها
فان فيها منفعة ومنها قولهم قلب المؤمن عرش الله ومنها

في الجامع الصغير عمر رضي الله عنه سراج اهل
الجنة خرجه البزاز عن ابن عمر وابو نعيم
في الحلية عن ابي هريرة رضي الله عنه وابن
عساكر عن الضعف واما سراج امتي ابو
حنيفة فانه موضوع بالاتفاق

[illegible] نخ

قولهم الجمعة حج المساكين ومنها قولهم صوموا تصحوا
ومنها قولهم اتقوا فراسة المؤمن فانه ينظر بنور الله تعالى
ومنها قولهم اغزوا النساء يلزم من الحجال ومنها قولهم
خادم الفقراء يحشر مع الانبياء عليهم السلام ومنها
قولهم لولاك لما خلقت الافلاك ومنها قولهم
عليكم بدين العجائز ومنها قولهم شرف المؤمن قيامه بالليل
وعزه استغناؤه عن الناس ومنها قولهم الفقر سواد
الوجه في الدارين ومنها قولهم حب الوطن من الايمان
ومنها قولهم حب الهرة من الايمان ومنها قولهم الحياء يمنع
الرزق ومنها قولهم قلوب الشعراء خزائن الله ومنها قولهم
خير خلكم خل خمركم ومنها الاحاديث التي يروى في اكل
سلطة الخشخاش لم يثبت منها شيء ومنها قولهم لولا ان
السؤال يكذبون ما قدس من ردهم لو صدق السائل
ما افلح من رده ومنها قولهم من كثر صلوته بالليل حسن وجهه
بالنهار ومنها قولهم الصبحة تمنع الرزق ومنها اطلبوا
الخير عند حسان الوجوه ومنها قولهم موت البنات من
المكرمات ومنها قولهم القاص ينتظر المقت والمحتكر ينتظر
اللعنة ومنها قولهم صاحب الورد ملعون وتارك الورد
ملعون ومنها قولهم الغيبة اشد من الزنا ومنها قولهم
صاحب القميص لا يجد حلاوة العبادة او حلاوة الايمان
ومنها قولهم تزوجوا ولا تطلقوا فان الطلاق يهتز له العرش

الفقر فخري وبه افتخر نسخة

الرحمن ومنها قولهم خير الناس بعد المائتين الخفيف الحاذ
الذي لا اهل له ولا ولد له ومنها قولهم لا تسافروا والقمر
في العقرب ومنها قولهم من بشرني بخروج صفر بشرته
بدخول الجنة ومنها قولهم البلاء موكل بالنطق او بالقول ومنها
قولهم المؤمن حلو يحب الحلو ومنها قولهم اذا اتاكم كريم قوم
فاكرموه ومنها قولهم الدنيا ساعة فاجعلها طاعة ومنها
قولهم الدنيا مزرعة الاخرة ومنها قولهم عش ما شئت فانك
ميت واحبب من احببت فانك مفارقه واعمل ما شئت
فانك تجزى به ومنها قولهم التعظيم لامر الله والشفقة على
خلق الله ومنها قولهم سافروا تجافوا عن القوي السخي
فان الله بين كلما عثر اقامه ومنها قولهم الوضوء قبل الطعام
ينفي الفقر وبعده ينفي اللمم ويصح البصر ومنها قولهم الشفقة
في الروم والبركة في الشام ومنها قولهم الارز مني وانا
من الارز ومنها قولهم خلقت الارز من بقية نفسي ومنها
قولهم لو كان الارز حيوانا لكان انسانا ولو كان انسانا
لكان رجلا ولو كان رجلا لكان صالحا ولو كان صالحا
لكان وليا ولو كان وليا لكان مرسلا ولو كان مرسلا
لكنت انا ومنها قولهم لو اكل الارز اربعين يوما ظهرت
ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه ومنها قولهم من اكل با
لعدس فانه مبارك مقدس فقد بارك فيه سبعون
نبيا اخرهم عيسى بن مريم عليهما السلام ومنها قولهم من

اخلص

اخلص لله تعالى اربعين صباحا نور الله تعالى قلبه وجرى
ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه ومنها قولهم لا تجعلوني كقدح
الراكب والاحاديث التي يروى في تسمية محمد واحمد لا يثبت
منها شيء ومنها قولهم لا تقطعوا الخبز او اللحم بالسكين كما
يقطع الاعاجم او كما يفعل الاعاجم ولكن انهشوه نهشا
ومنها الاحاديث الموضوعة في فضيلة البطيخ والباذنجان
والكرفس والثوم والبصل وقولهم الباذنجان لما اكل له
ومنها الاحاديث المنقولة في بعض التفاسير ان ستة عشر
حيوانا ممسوخا كالقردة والدب والضبع والضب
والسلحفات والخنزير وغير ذلك لم يثبت منها شيء غير ما
ذكر الله تعالى في كتابه العزيز القردة والخنازير واهلكهم الله
تعالى بعد ثلثة ايام ولم يبق لهم نسل ومنها الاحاديث
الموضوعة في فضيلة رجب وقولهم رجب شهر الله وشعبان
شهري ورمضان شهر امتي وفضيلة كل شهر وليلة ويوم
كما ذكر صاحب يواقيت المواقيت والصحيح ما جاء في
الكتب العشرة كالصحيحين وسنن ابي داود الترمذي
والنسائي وابن ماجة والدار القطني وسائر ائمة الحديث
فمن يعتبر قولهم في هذا الباب ويكون حجة عند اولي الالباب
وكل عاقل اديب وفطن لبيب يعرف من ركاكة تلك
الالفاظ انها ما هي كلام المؤيد بالفيض الالهي في الكشف
الغدتي بقوله انا افصح العرب والعجم وهذا من جنس

ح
والاذن الاحاديث التي يروى الخ يعني
افضل الاسماء يا محمد و ما عبد ...

وفي باب صيام رجب وفضيلته لم
يثبت فيه شيء بل قد ورد كراهته
ز نفوا السعادة

الاعتناء وصح

اعتناء بعض الجهال والعوام الضلال دعوتهم بدعاء
بحينا وتمشيتا وشمخيثا ودعوتهم في الشدايد
باسماء اصحاب الكهف ودعاء يشيخ وغيرهم من الدعوات
المجهولات بزعمهم ان هذا من اسماء العظام والادعية المستجابة
عند العلام وانه من التورية والانجيل ولنا ملتزمين
في شريعتنا تلك الدعاء في الصباح والمساء ولم يقل
بها احد من العلماء والصلحاء بل وضعه اغبياء الاباء
وسفهاء القصاص لتغرير العوام وجمع الحطام وقد قال
الله تعالى ولله الاسماء الحسنى فادعوه بها مخلصين و
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لله تسعة وتسعين
اسما مائة الا واحدة ولم يعدها من ائمة الاحاديث
غير محمد بن عيسى بن سودة الترمذي والشيطان في
في اكثر الاحيان يظهر لتلك الاسماء تأثيرات ومنافع
لاجل غرر الجهال وافتتانهم وربما يكون التلفظ بتلك
الكلمات كفرا لانا نتكلم بكلام لا نعرف بالعربية معناه وقال
الله تعالى ما فرطنا في الكتاب من شيء وهو يقول اهيا
شراهيا اذونااي اصباوت فكن متيقظا لهذه الدقيقة
فقد ضل بها خلق كثير وقينا الله تعالى من البدع والاهواء
والفتنة المدلهمة الظلماء كالليلة السوداء وكذا الاعتناء
بالف اسم واسم واحد يدعون بعض العوام بها ولم يرد
فيها جزو ولا اثر من السلف الصالح وائمة الهدى بل بعضها

كو

كفر لان اسماء الله تعالى نور توقيفية لا يجوز لنا ان ندعو
الا بما ورد في الكتاب والسنة فنقول يا كريم ولا نقول يا
سخي ونقول يا قديم ولا نقول يا عتيق ونقول يا عالم ولا نقول
يا عاقل فافهم ترشد ومنها فضيلة اول ليلة جمعة من رجب
والصلوة الموضوعة فيها المسمى بصلاة ليلة الرغائب لم
يثبت في السنة ولا عند ائمة الحديث وان كان ذكره صاحب جب
الاحياء وصاحب قوت القلوب لكن السنة لم يثبت
الا بقول النبي عم وفعل النبي عم وتقريرات النبي عليه السلام
فافهم ترشد ومنها قولهم القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق
فمن قال مخلوق فهو كافر بالله تعالى ومنها قولهم اذا رويتم
ويروى اذا حدثتم عني حديثا فاعرضوه على كتاب الله تعالى
فان وافق فاقبلوه وان خالف فردوه ومنها قولهم
الحق بعدي مع عمر رضي الله عنه حيث كان ومنها قولهم
لو لم ابعث لبعث عمر ومنها قولهم من استشفى بغير القرآن
فلا شفاه الله تعالى ومنها قولهم العلماء يحشرون مع الانبياء ء
عليهم السلام والقضاة يحشرون مع السلاطين ومنها
قولهم من اكتحل بالاثمد يوم عاشوراء لم ترمد عيناه ابدا
ومنها قولهم تعشوا ولو بكف حشف فان ترك العشاء
مهرمة ومنها الحديث الطويل الذي يروى في كسوف
في كل شهر وحديث خراب البلدان كل بلدة بآفة كالغرق ق
والزلزلة والقحط والموت وغير ذلك فافهم ترشد و

شبكة الألوكة
www.alukah.net

وحديث رواه ابو عقال عن انس في الطواف بالمطر
باطل لا اصل له ومنها قولهم من تكلم عند الاذان خيف
عليه زوال الايمان والله اعلم بالصواب بتحقيقة الحال
اسامي الضعفاء والمتروك عند ائمة الحديث شهر بن
حوشب • وحماد بن عمرو النصيبي • وعبد الرحمن بن زيد
بن اسلم • وايوب بن عتبة • ومحمد بن عبد الله الجو
يباري • ومحمد بن سرور البلخي • وسمعان المهدي •
وجعفر بن هارون الواسطي • وعبد الله بن سعود المدائني
• وابو عاتكة طريف بن سليمان • وابو عقال هلال
بن زيد • وابو سعيد عبد الحميد بن زيد الجواري العمي البصري • وابو سعيد عبد الله بن قيس الرقاشي
• وابو سعيد عبد النعيم بن نعيم • تمت والله اعلم بالصواب
ذ ح ١٠٩٥

ذيل تزيين العبارة لملا علي القاري الهروي في
حق الاشارة بالسبابة بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله الذي دل على الخير والهدى وامر بما فيه صلاح الامر و
عن ضده نهى والصلوة والسلام على من جعل اتباعه واجبا
على ما وراءه من الورى فمن اتبع هداه فقد اهتدى ومن تنحى
عنه فقد ضل وغوى وعلى اله واصحابه نجوم الهدى ورجوم الردى
اما بعد فبعد ما كتبت رسالة مشتملة على تحقيق مسئلة الاشارة
بالمسبحة في الصلاة حال الشهادة في القعدة وبينت انها
ثابتة باحاديث وردت في السنة وصحت الرواية المطابقة
لها من ائمتنا الثلاثة وكذا عن بقية الاربعة وزيفت كلام من

قال

قال بترك الاشارة او برواية الكراهية وطعنت على من تعدى
عن حد الاستقامة بجعل الاشارة من الافعال المحرمة كتب الي
بعض علماء زماننا ومشايخ اواننا ذوي الفضائل الجميلة
والفواضل العديدة بما خلاصته اني طالعت الرسالة المذكورة
واستفدت من فوائدها المسطورة لكن وقعت لي شبهة
في الظاهر واريد رفعها عن الخواطر وهي انه اوقع على الكيداني
تشنيعا كثيرا وطعنا كبيرا في القول بالحرمة مع انه من ارباب العلم
والحشمة فانه وجد في ظهر كتاب عتيق انه تصنيف حافظ الدين
ابو البركات عمر النسفي وكذا ايضا سمع من بعض الناس انه من
تلامذة النسفي والحال ان في الروايات الفقهية وقعت اختلافات
كثيرة من العلماء الحنفية ففي الواقعات والتجنيس ومختارات النوازل والتجنيس
والمضمرات والولوالجي والفتاوى الكبرى لا يشير وعليه الفتوى
وفي شرح الكنز اذا انتهى الى قوله اشهد ان لا اله الا الله فا
لمختار انه لا يشير كذا في الواقعات والخلاصة وغيرها وفي التجنيس
والينابيع والاصلاح والزيلعي ومنية المفتي يكره الاشارة وفي
الظهيرية ولا يشير عند قوله اشهد ان لا اله الا الله وفي الكفاية
شرح الهداية وفي ظاهر الاصول لا يرفعها وكذا روي عن
ابي يوسف رحمه وفي جواهر الاخلاطي وفي ظاهر رواية الاصول
عدم رفعها وهو المروي عن القاضي والمختار الكراهة فيه وفي
العتابية ولا يشير بالسبابة عند التشهد وهو المختار وفي الغياثية
هو المختار وعليه الفتوى ومن هذا القبيل وردت روايات

اخر وايضا من المعلوم ان بعضهم قال كل مكروه حرام فيحتمل ان
الكيداني ذهب الى هذا المذهب وايضا من المتقرر ان تحريم الحلال
وتحليل الحرام انما في الامر المتفق عليه لا في الموضعات المختلفة في
المذاهب والمؤمن من الحرص انه يتأمل في هذا الباب ويجيب
المرجح في الجواب على وجه الصواب فاقول وبالله التوفيق وبيده
ازمة التحقيق ان محل الكلام في مقام المرام هو ان ما نقل من المشايخ
فهو خلاف الرواية والدراية على ما صرح به الامام المحقق ابن
الهمام في شرح الهداية وتوضيحه ان رواية الاشارة ثابتة عن ائمتنا
الثلاثة على وجه الصراحة فما قال غيرهم خلاف رواية السلف المتقدمين
وانما هو من اختيارات بعض الخلف المتأخرين مع انها متعارضة
والعبارات مضطربة ومتناقضة واما خلاف الدراية فلان
الاشارة ثبت بالاحاديث النبوية واتفقت عليه كلمة ائمة الاسلام
ثم نقول القائل بعدم الاشارة هل هو يدعي الاجتهاد المطلق
والاجتهاد في المذهب المحقق ولا سبيل الى الاول على ما عليه المعول
وعلى تقدير التنزل فيقال اخطأ في اجتهاده حيث خالف السنة
واجماع علماء الامة فلا يجوز تقليده لقوله صلى الله عليه وسلم من
احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد وان كان هو مجتهدا في
المذهب ومحله انما هو اذا لم تكن المسئلة منصوصة فيخرج على مقتضى
قواعد اصول امام المذهب وفروعه المبنية وعلى سبيل الفرض
فغيره اثبت الاشارة والمثبت مقدم على النافي لا سيما اذا
تؤيد بالاحاديث الصحيحة ثم القائل بان الفتوى على ترك الاشارة

مدع

مدع بانه مجتهد في المسئلة فمحله اذا وجد عن الامام روايتان
او عنه رواية وعن صاحبيه اخرى فح له وجه التصحيح مع انه
يحتاج الى دليل الترجيح اذ لا يقبل ترجيح بلا مرجح ولا تصحيح بلا
مصحح فلو فرض وجود روايتين فالراجح ما وافق الاحاديث
المصطفوية وطابق اقوال جمهور علماء الامة مع انه يعارض
بقول اخرين من المشايخ المعتبرين ان الفتوى على الاشارة
وانه لا خلاف في كونها من السنة واما القائل باثبات الكراهة
فقد ابعد عن رتبة النزاهة فان المكروه ما ثبت النهي في حقه
مع المعارض المساوي له بلا ترجيح وحكمه الثواب بالترك بنية
وخوف العقاب بالفعل وعدم الكفر بالاستحلال ولا شك في
عدم ورود نهي الشارع عنه ولو ادعاه مدع فعليه البيان
وعلينا رده بالبرهان واما الاحتمالات الوهمية والترددات
العقلية بانه يحتمل ان يجوز القائلون برواية ترك الاشارة
او وجود الكراهة وجدوا نقلا عن بعض ائمتنا الثلاثة او
ورود نهي بالخصوص في كتب السنة فهي غير معتبرة عند ارباب
الاعتبار من اصحاب النظار فثبت العرش ثم انقش واسرج
السراج ثم انكش ومن اكبر العجائب واظهر النوائب ان بعض
الناس في هذا الزمان مع دعويهم انهم من فضلاء الاوان يرضون
بتقليد بعض المقلدين من غير دليل وبرهان في الدين ويتركون
الروايات الصريحة عن المجتهدين المؤيدين بالاحاديث الصحيحة
عن سيد المرسلين وهل هذا الا من قبيل ما قال تعالى في حقهم

الأوقاف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قالوا انا وجدنا اباءنا على امة وانا على اثارهم مقتدون وانما
لعامة الجاهلة عن معرفة الرواية والدراية فهم في الجملة معذورون
فمن تبع عالما لقي الله سالما ولذا قال صلى الله عليه وسلم ويل
للجاهل مرة وويل للعالم سبع مرات واما القائل بحرمتها المنفرد
بكتابتها المبتلى بلا لطف الله الشيخ المشهور بالفاضل الكيداني
كما صرح به شارحه مولانا شمس الدين محمد القهستاني فقوله من
اقبح القبيح بل من الكفر الصريح حيث وقع مخالفا للحديث الصحيح ومنافيا
لقول ائمة المذهب على ما ثبت عنهم بالتصريح واتفق عليه المشايخ
بل انعقد عليه اجماع العلماء اذ لا عبرة بمخالفة من خالفهم من الخلف من
غير نقل وبيان ودليل وبرهان بل بالحكم المجرد العاري عن الوجه
المؤيد ونقل القائل كل مكروه حرام غير مستقيم عند علماء
الانام حيث قال علماء الاصول ومن جملتهم الكيداني في الفرق بين
المكروه والحرام ان الحرام ما ثبت النهي بلا معارض له وحكمه الثواب
بالترك لله عز وجل والعقاب بالفعل وحكمه الكفر بالاستحلال
في المتفق عليه واما المكروه فقد قدمنا تعريفه ثم اعلم ان المكروه
على نوعين تحريم وتنزيه واختلفوا في الفرق بينهما فعند محمد ان
ما منع عن الفعل بدليل قطعي فحرام وبظني فمكروه تحريما وما لم يمنع عنه
وتركه اولى فتنزيه وعندهما ان منع منه فحرام وان لم يمنع منه فان كان
الى الحرام اقرب بان استحق فاعله محذورا كحرمان الشفاعة دون
العقوبة بالنار فتحريم كلحم الفرس على الصحيح وان كان الى الحل اقرب
بان لم يستحق فاعله محذورا واثيب تاركه فتنزيه فالمكروه تحريما

وتنزيها

مطلب بيان الكراهة التحريمية و والتنزيهية على التفصيل فافهمه حسن الفهم فانه لطيف

وتنزيها عندهما تنزيهية عنده والتحريم عنده قسم من الحرام عندهما
وهو ما منع عنه بدليل ظني فهذا التفصيل بان المكروه والمحرم عند
ائمتنا الثلاثة وقال المحقق ابن الهمام الحرام مقابل بالفرض والمكروه
تحريما مقابل بالواجب والمكروه تنزيها مقابل بالسنة فقول
القائل كل مكروه حرام قطعا باطل اذ من جملة المكروهات المكروه
التنزيهي وهو الذي تركه اولى من فعله فلا يصح اطلاق الحرام عليه
على تقدير ثبوت الكراهة التنزيهية الا من طريق المجاز وهو عموم المعنى
اللغوي فان الحرام جاء بمعنى الممنوع وهو في الجملة شامل للتنزيهي
والتحريمي والحرام القطعي كما هو المعلوم ومع هذا اذا قال شخص
لامر مباح متفق عليه فضلا عن ان يكون مستحبا مجمعا عليه انه حرام
ويدعي انه اراد بالتحريم الكراهة التنزيهية فلا شك انه لا يقبل قوله
فانا نحن بالظواهر والله اعلم بالسرائر نعم هو بينه وبين الله غير
معاقب عليه وقد تبين ان مسئلتنا هذه ما هي من الفروعات المختلف
فيها فان ما حققنا دل على انها من المستحبات المتفق عليها وغاية
العذر في حق غيره من المشايخ هو ان يقال ما وصل اليهم نقل
صريح عن الائمة ولا بلغهم حديث صحيح عن صاحب النبوة والا كيف
يسوغ لمسلم ان يسمع بحديث صحيح مسلم وغيره من الاصول المعتبرة
والكتب المعتمدة بالطرق المختلفة عن جماعة من الصحابة رضي الله
تعالى عنهم ويدري بنقل مثل الامام محمد في موطاه حديثا
صحيحا ثم يقول هذا قول ابي حنيفة وقولي ومع هذا عليه
بقية العلماء المجتهدين والسلف الصالحين فيعدل عن هذا

محله ويجتري على القول بنفي الاشارة واثبات الكراهة بلا
حجة ودلاله واما القول بالتحريم وان كان في زماننا القاطعين
انه جهل لكن لايقبل هذا العذر عند ارباب العدل فاذا تبين
لك المراد وظهر لك طريق السداد فعليك بمتابعة السنة
والاقتداء برواية الائمة واياك والنظر الي خلف الخلف مع
مخالفتهم للسلف هدانا الله واياكم الي الطريق المستقيم
والمنهج القويم والحمد لله العلي العظيم والصلوة والتسليم على
رسوله الكريم وختم لنا بالحسني وبلغنا المقام الاسني تم
تمت الرسالة الشريفة اللطيفة الحمد لله على توفيق اتمامه من يد
افقر العباد واضعف الطلاب محمد بن الحاج شعبان عفي عنهما
العفو في ليلة الرابع والعشرين من شهر ذي الحجة الشريفة ليلة السبت
بعد العشاء لسنة خمس وتسعين والف من هجرة من له العز والشرف

وقال المرجو في الذخيرة لم يذكر الاشارة في الاصل منهم من قال لا يشير
لانه مبني الصلاة على السكينة ومنهم من قال يشير وذكر محمد في غير
رواية الاصول حديثا انه عليه السلام كان يشير قال محمد نصنع بصنيع النبي
صلى الله عليه وسلم قال وهو قول ابي حنيفة ومثله في المحيط انتهى و
هذا هو الصواب وقول من قال لا يشير لان مبني الصلاة على السكينة
مشكل فان الاشارة بالاصبع في التشهد لا ينافي السكينة افعال
الصلاة
من حاشية الهداية لابن العز رحمه الله عليه

عدد الصفحات
٢٢٩